



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأنبار
كلية التربية للبنات
قسم علوم القرآن

مرويات أبي زيد عبئر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة

(دراسة وتحليل)

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية التربية للبنات بجامعة الأنبار
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في
التربية - علوم القرآن والتربية الإسلامية

من الطالبة

ولاء ثوبني أحمد سعيد المعاضيدي

بإشراف

الأستاذ الدكتور

توفيق هادي طلال القيسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

م / اقرار مشرف

أشهد ان أعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (مرويات أبي زيد عبشر بن القاسم الزيبيدي في الكتب التسعة (دراسة وتحليل)) ، المقدمة من قبل طالبة الدراسات العليا - الماجستير (ولاء ثويني أحمد سعيد) قد أجريت بإشراف في كلية التربية للبنات / جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في قسم (علوم القرآن والتربية الإسلامية)

توقيع المشرف

أ. د توفيق هادي طلال

٢٠٢١/٣/٢٢

بناءً على التوصيات المتوافرة ، أرشح هذه الرسالة للمناقشة

أ. د توفيق هادي طلال

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

٢٠٢١/٣/٢٢



بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشين

نشهد نحن أعضاء لجنة المناقشة، بأننا قد إطمعنا على رسالة طالبة الماجستير بـ (مرويات أبي زيد عبئر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة (دراسة وتحليل)) من قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية / كلية التربية للبنات / جامعة الأنبار، وقد ناقشنا الطالبة في محتوياتها وفيما لها علاقة بها ، ونقر بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في (علوم القرآن والتربية الإسلامية) وبتقدير (إمتياز).



التوقيع :

الإسم : د. محمد خلف عبد

المرتبة العلمية : أستاذ مساعد

العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٦

(عضواً)



التوقيع :

الإسم : د. ياسر عبدالرحمن صالح

المرتبة العلمية : أستاذ مساعد

العنوان : جامعة الفلوجة / كلية العلوم الإسلامية

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٦

(عضواً)



التوقيع : د. إدريس عسکر حسن

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : جامعة الأنبار / كلية العلوم الإسلامية

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٦

(رئيساً)



التوقيع :

الإسم : د. توفيق هادي طلال

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٦

(عضواً ومسفراً)

مصادقة عميد الكلية

أصدق على ما جاء في قرار اللجنة

التوقيع :

الإسم : د. نصرة أحمد جذوع

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : عميد كلية التربية للبنات جامعة الأنبار

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلِيفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ
لِّيَبْلُوْكُمْ فِي مَا آتَيْتُكُمْ ﴾ ^{وَلِكُمْ} (١).

^١) سورة الأنعام : جزء من الآية (١٦٥).

الإهادء

ـ اهدي ثمرة جهدي المبارك هذا:

* إلى سيد الأولين والآخرين ومعلم العالمين وخاتم النبيين والمرسلين الصادق الأمين المبعوث رحمة للعالمين سيدنا وشفينا محمد (صلى الله عليه وسلم) والآله وصحبه الأطهار الأبرار ..

* إلى من أفتخر باسمه و بذكره وهو الآن في حياة البرزخ وارجووا من الله له الرحمة والمغفرة ما دام في جسمي الروح تسري من منحي الحنان وعلمني الأمان أبي الغالي (رحمه الله واحسن مثواه) أسأل الله أن يتغمده بواسع رحمته ويشمله بعفوه ومغفرته .

* إلى العيون التي تتبارك بالضياء والشفاء التي تكررت بالدعاء نبع الحنان وموطن الأمان والتي الغالية أطال الله بعمرها ورزقها الصحة والعافية.

* لمن كان يدفعني قدمًا نحو الإمام لنيل المبتغى من امتلك الإنسانية بكل معانيها زوجي العزيز الذي صبر عليَّ وساندني ووقف بجانبي واحتسب ذلك عند الله فجزاه الله عنِّي خير الجزاء .

* ومن آثروني على أنفسهم وأظهروا لي ما هو أجمل من الحياة إخوتي الأعزاء حفظهم الله .

* لتوأم روحي ورفيقة درسي إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا النقية الصادقة لمن رافقتي منذ أن حملت حقيبتي وأنَا صغيرة وسارت الدرب معِي خطوة بخطوة وما زالت ترافقني حتى الآن أختي الكبيرة (آلاء) .

* لمن أرى التقاول في أعينهن والسعادة في ضحكاتهن إلى من ازهرت أيامِي بوجودهن في حياتي أخواتي العزيزات حفظهن الله .

* لكل من علمني حرفاً أهدي ثمرة هذه الرسالة راجيةً من الله _عز وجل_ أن يغفر لي وإياهم وينفعنا بما هو خير لنا.

الشكر والثناء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله حمداً يليق بعظمته أن يسر لي كل عسير وجعل لي الفرج بعد كل ضيق وأن من علي بفضله وكرمه بإتمام رسالتي، والصلة والسلام على سيدنا خير الأنام معلم البشرية الذي أدبه ربه فأحسن تأدبيه قال تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعُنِي أَنْ أَشْكُرْ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالدَّيْ﴾^(٢)، وتطبيقاً لسنة رسول الله حيث قال صلوات ربى وسلامه عليه: "مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ"^(٣).

اليوم وبعد إكمال ما بدأت به و انطلاقاً من هذه الكلمات أرى من الواجب على ان أقدم باقة من الشكر والامتنان والتقدير والعرفان بالجميل إلى أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور / توفيق هادي طلال أستاذ الحديث وعلومه ورئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية الذي نهلت من علمه منذ البداية والذي تقضي بقبول الإشراف على رسالتي منذ ان كانت فكرة إلى ما وصلت إليه الآن والذي لم يأل جهداً في توجيهي وتذليل العقبات التي واجهتني أسأل الله أن يجزيه عندي كل خير كما أسأله له التوفيق والسداد لكل ما يحب ويرضى وأن يبارك فيه .

كما أتقدم بالشكر إلى كليتي الغراء في جامعة الأنبار عميداً ومعاونين التي إحتوتني وأنا طالبة في مرحلة البكالوريوسوها هي تحتويوني في مرحلة الدراسات العليا .

و أتقدما بالشكر الجزيء إلى أساتذتي الكرام في قسم علوم القرآن حيث كانوا نعم الموجه الذين لم يخلوا عليه بوقتهم وجهدهم وأخص بذكر منهم الأستاذ المساعد الدكتور مصطفى عدنان عبدالغفور .

^(١) سورة النمل: جزء من الآية (١٩).

^(٢) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ،مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٤٧٢/١٢:، رقم الحديث (٤). قال الشيخ شعيب : "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح" ،"سنن الترمذى ، أبواب البر وصلة ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ٤٠٣:، ٣/٤:، رقم الحديث (١٩٥٥). قال أبو عيسى : حديث حسن ،"سنن أبي داود ، أول كتاب الأدب ، باب في شُكُر المعروف ١٨٨/٧:، رقم الحديث (٤٨١١)، قال الشيخ شعيب : "إسناده صحيح" .

كما لا يفوتي أن أقدم شُكرِي وإمتناني لأعضاء لجنة المناقشة المحترمين
لتلطفهم وتقديرهم بمناقشة رسالتي وأبداء الملاحظات القيمة التي سوف آخذها بعين
الاعتبار والتي سيكون لها الدور المهم في تقويم رسالتي وإظهارها بأرقى حلّه .

وأنقدم أيضاً بالشكر الجليل إلى زميلتي الأخت رجاء داود مهدي التي لم
تبخل عليَ بالمعلومات والوقت فكانت نعم الأخِت قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوُا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْنَتُمُوهُ" ^(٤) اسأل الله أن يبارك فيها ويوفقها لكل ما هو خير وان ييسر أمرها
ويسعدها في الدارين .

ولا يفوتي أن أنقدم بالشكر إلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة ولو بكلمة في كتابة رسالتي هذه .

والله ولي التوفيق/ الباحثة

^(٤) سنن أبي داود ،كتاب الزكاة ، باب عطية من سأل بالله عز وجل ١٠٤/٣: رقم الحديث (١٦٧٢). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناد الحديث صحيح.

ملخص الرسالة

تناولت الرسالة دراسة حياة الراوي أبي زيد عبّر بن القاسم (رحمه الله) في الكتب التسعة .

وقد اعتمدت الباحثة المنهج الاستقرائي والتحليلي لحياة الراوي أبي زيد وجمع مروياته في الكتب التسعة والتي بلغ عددها (٤٢) حديثاً من غير المكرر ورتبت على الأبواب الفقهية التي تعد من أجود التصنيفات وحسب تقسيمات كتب الحديث دراستها دراسة تحليلية وفق قواعد وخطوطات المحدثين العلمية وقد تبين من الدراسة أن أبي زيد عبّر ابن القاسم (رحمه الله) من الطبقة الوسطى من اتباع التابعين جالس عدداً من الشيوخ منهم مطرف بن طريف وسفيان الثوري وتتلذذ على يده ما يزيد عن عشرين من رواة الحديث منهم أحمد بن عبد الله بن يونس وسليمان بن داود وقد أثني عليه الأئمة والشيوخ.

وقد بلغت مروياته في الكتب التسعة (٥٣) حديثاً بالمكرر وكان للإمام مسلم رحمه الله السبق في عدد الأحاديث التي رواها عنه وقد بلغت (١٢) حديثاً ويليه الإمام النسائي رحمه الله والإمام الدارمي (رحمهم الله) بـ (٨) أحاديث .

وقد تناولت مروياته العديد من الأبواب الفقهية حيث بلغت سبعة عشر باباً في الإيمان والجناز والصلوة والطهارة والصوم والنكاح والطلاق والحج والبيوع وفي الجهاد وفضائله والوصايا والأشربة والزينة والأداب والفضائل والبر والصلة والذكر والعلم والدعاء والتوبه وقد تمت دراسة الأحكام الفقهية على المذاهب الأربع التي تضمنتها بعض الأحاديث مستعينة بالكتب الفقهية .

وكانت خطة دراسة مروياته مؤلفة من خمسة فصول الفصل الأول تناولت فيه الحياة الشخصية والعلمية لابي زيد (رحمه الله) وأربعة فصول تناولت فيها مروياته في الكتب التسعة أولها: مروياته في العبادات وثانيها: مروياته في الصيام والحج والنكاح والطلاق وثالثها : مروياته في البيوع والوصايا والجهاد والسير والأشربة ورابعها : مروياته في الزينة و الآداب والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبه . هذا وقد انتهت الرسالة بخاتمة ذكرت فيها اهم النتائج التي توصلت اليها .

المقدمة	المحتويات
	الآية
	الإهداء
	الشكر والامتنان
١	ملخص الرسالة
II-V	المحتويات
١	المقدمة
٧	الفصل الأول : حياة أبي زيد الشخصية والعلمية وفيه مبحثان
٧	المبحث الأول : حياته الشخصية
٧	المطلب الأول: أسمه وكنيته
٧	أولاً: إسمه
٧	ثانياً: كنيته
٧	المطلب الثاني: نسبة
٨	المطلب الثالث: ولادته
١٠	المبحث الثاني : حياته العلمية
١٠	المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه
٩	أولاً: شيوخه
١٦	ثانياً: تلاميذه
٢٠	المطلب الثاني : أقوال العلماء فيه
٢١	المطلب الثالث: طبقته
٢١	المطلب الرابع : وفاته
٢٢	الفصل الثاني : مروياته في العبادات
٢٢	المبحث الأول: مروياته في الإيمان
٢٣	المطلب الأول : ما جاء في التفصيل بين الأنبياء يوم البعث
	المطلب الثاني : الثلاثة الذين حُرموا من نظر الله إليهم، وتكليمه

٢٩	وتركيته لهم يوم القيمة
٣٥	المطلب الثالث : جزاء الانتحار يوم القيمة
٤٠	المبحث الثاني : مروياته في الطهارة
٤١	المطلب الأول : طهارة المستحاضة وصلاتها
٤٧	المبحث الثالث : مروياته في الصلاة
٤٧	المطلب الأول : أخذ المؤذن الأجر مقابل أذانه
٥٤	المطلب الثاني : ثواب كثرة الخطى إلى المساجد
٥٨	المطلب الثالث : وجوب السكينة في الصلاة
٦٣	المطلب الرابع : فضل صلاة الجماعة في المسجد
٦٩	المطلب الخامس : صلاة الرجل في المسجد متلافاً عن صفة الجماعة
٧٥	المطلب السادس : رفع اليد للإمام في خطبة الجمعة
٨٠	المطلب السابع : من نام عن الصلاة أو غفل عنها
٩٣	الفصل الثالث : مروياته في الجنائز والصيام والحج
٩٤	المبحث الأول : مروياته في الجنائز
٩٤	المطلب الأول : وجوب قضاء الدين عن الميت
٩٨	المطلب الثاني : أجر حضور تشييع الميت ودفنه والصلاحة عليه
١٠١	المبحث الثاني : مروياته في الصيام
١٠٣	المطلب الأول : صوم المسافر
١١٤	المطلب الثاني : إيفاء الطلب لمن مات وعليه صيام
١٢٠	المطلب الثالث : صيام يوم عاشوراء
١٢٤	المطلب الرابع : النهي عن التكلف والتشدد في الصيام وسائر العبادات
١٢٩	المبحث الثاني : مروياته في الحج
١٢٩	المطلب الأول : طواف من جمع بين الحج والعمرة
١٣٣	المطلب الثاني : طواف المفرد للحج

١٣٦	المطلب الثالث : الصلاة الحاج بمنى
١٣٩	المطلب الرابع : الهدي إلى البيت الحرام
١٤٢	الفصل الرابع : مروياته في النكاح والطلاق والبيوع والوصية والجهاد والسير والأشربة
١٤٢	المبحث الأول : مروياته في النكاح
١٤٣	المطلب الأول : افتتاح الخطبة بالتشهد والاستعانة بالله
١٥٠	المطلب الثاني : زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بسيدتنا عائشة (رضي الله عنها)
١٥٤	المطلب الثالث : زواج الرجل بجارته
١٥٧	المبحث الثاني : مروياته في الطلاق
١٥٧	المطلب الأول : تخير الزوجة في الطلاق
١٦٢	المبحث الثالث : مروياته في البيوع
١٦٢	المطلب الأول : البيعتان واللبستان اللتان نهى رسول الله عنهما
١٦٨	المبحث الرابع : مروياته في الوصية
١٦٨	المطلب الأول : الإثم والندم عند الموت
١٧٢	المبحث الخامس : مروياته في الجهاد والسير
١٧٢	المطلب الأول : المقتول مظلوماً شهيد
١٧٦	المطلب الثاني : بكاء أهل الشهيد (الميت) والنياح عليه
١٧٨	المطلب الثالث : فضل خيل الجهاد وبركتها
١٨١	المبحث السادس : مروياته في الأشربة
١٨٣	المطلب الأول : نهي النبي عن الشرب في الأوعية التي ينتبذ بها
١٩٢	الفصل الخامس : مروياته في اللباس الزينة و الآداب والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبة
١٩٣	المبحث الأول : مروياته في اللباس الزينة
١٩٣	المطلب الأول : تخصيب الشعر
١٩٧	المبحث الثاني : مروياته في الآداب

١٩٨	المطلب الأول : التكبير والتسبيح عند السفر وعند الصعود والهبوط
٢٠١	المبحث الثالث : مروياته في الفضائل
٢٠٢	المطلب الأول : استقبال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِأَمَّتِهِ وإسقاوئهم من حوضه يوم القيمة
٢٠٥	المبحث الرابع : مروياته في البر والصلة
٢٠٦	المطلب الأول : الأدب مع رسول الله في وصفه
٢٠٩	المطلب الثاني : جواز التسمي باسمه وعدم جواز التكني بكنيته
٢١٤	المطلب الثالث : طاعة العبد لأوامر الله سبب في حب الله له
٢١٧	المبحث الخامس : مروياته في العلم
٢١٨	المطلب الأول : فضل العلم والتعلم
٢٢٠	المطلب الثاني : تساوي الأجر للعالم والمتعلم
٢٢٢	المطلب الثالث : المعلم قدوة حسنة للمتعلمين
٢٢٥	المبحث السادس : مروياته في الذكر والدعاة والتوبية
٢٢٦	المطلب الأول : حب العبد لربه سبب حب الله للقائه يوم القيمة
٢٣٢	الخاتمة
٢٣٦	المصادر والمراجع

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى تتسابق الكلمات
وتتزاحم العبارات لتنظم عقد الشّكر الذي لا يستحقه إلا أنت من قبل ومن بعد في السر
وفي العلن على النعم التي ما كنت أبداً أهلاً لها كلما زدت تقصيراً تزدني فضلاً لتعلمني
أني لا شيء في هذه الحياة بدونك اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت أشهد
أن لا إله إلا أنت الواحد الأحد وأشهد أن محمداً صاحب الخلق العظيم عبده ورسولك
اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه وأجمعين إلى يوم الدين .

أما بعد .

فقد قال تعالى ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعُهُ وَقُوَّاتُهُ﴾ * ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبَعَ قُوَّاتَهُ﴾ * ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(١) وهذا دليل صريح على تكفل الله بحفظ القرآن الذي هو دستور الأمة ففي
قوله تعالى ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ دليل على حفظ السنة التي بينت ذلك الدستور للأمة
بإيحاء إليه صلوات ربي وسلامه عليه عندما كان يعرضه موقف أو سؤال بدليل قوله
تعالى ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيَّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدَى
وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٢) وتحقيقاً لذلك هيأ الله الأسباب لحفظها والإنتقال من
علمها الوافر فألقى في نفوس المسلمين عوامل المحافظة عليها فكانت موضع اهتمام
وتقدير الكثير منذ أن بعث الله نبيه وجالسه أصحابه ومن جاء من بعدهم من علماء
القرون السالفة فساروا على منهجهم رضوان الله تعالى عليهم فدونوا لنا هذه الأمانة
وحملوها حتى وصلت إلينا على أكمل وأتقن وأحسن حال إلى يومنا هذا وإلى أن يرث
الله الأرض ومن عليها فكان من خصائص هذه الأمة دوناً عن الأمم يحفظون اثار
نبיהם حيث حفظوا صحة الخبر المنقول بدراسة شاملة لمن نقله فسمى ذلك العلم بعلم
الإسناد^(٣) الذي قال عنه الحاكم صاحب كتاب معرفة علوم الحديث : "فلولا الإسناد

(١) سورة القيامة: الآية (١٧) و (١٨) و (١٩).

(٢) سورة النحل: الآية (٦٤).

(٣) هو العلم الذي يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو يترك من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء. ينظر: إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخالق، لمحي الدين النووي: ٥٤١/٢.

وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بترا ”^(١).

فمن ذلك تكمن أهمية هذا الموضوع وأهميه كل ما يحتويه من مسائل متعلقة بسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لذلك يأتي هذا الموضوع في جمع المرويات الواردة عن طريق روا من الرواة لأقوال وأفعال متعلقة بصاحب الخلق والمنزلة العظيمة و لا يخفى أن سنته (صلى الله عليه وسلم) هي المصدر التشريعي الثاني إذ إنه لا يصح الاعتماد على كل حديث حتى يتبين صحته وقوته .

أسباب اختياري للموضوع

لما حملته السنة النبوية من مكانه عند أهل السماء والأرض ، ارتأيت أن يكون موضوع دراستي فيما يتعلق بالسنة النبوية المطهرة وبعد التوفيق من الله واستشارة أهل العلم والمعرفة وقع اختياري على دراسة مرويات أحد الرواة من الطبقة الوسطى من اتباع التابعين لأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو الراوي أبو زيد عبذر بن القاسم الزبيدي ولما زيد من تتبعي لمروياته من الرصيد العلمي والمعرفي بما جاء به من أحاديث اشتملت على الكثير من الأبواب .

أهم صعوبات الرسالة

أن مما لا شك فيه لكل عمل صعوبات خصوصاً تلك الأعمال التي تخص الكتابة في الشريعة الإسلامية لما فيها من التبه الشديد في نقل المعلومة يمكن ان أوجز تلك الصعوبات على النحو الآتي :

- ١- في كتابة سيرة الراوي لم أجده فيما بين يدي من كتب الترجم والسير شيئاً كثيراً يتحدث عن أخباره و أسرته وحياته الشخصية أو العلمية .
- ٢- في الأحاديث التي انفرد بها الإمام الدارمي (رحمه الله) قلة المصادر المشتملة على شروح الحديث و استبطاط ما يستفاد من الحديث .

^(١) معرفة علوم الحديث ، لأبي عبد الله الحاكم ٦/١:

الدراسات السابقة

مع وجود الكثير من الدراسات العلمية والأكاديمية حول جمع مرويات راو معين سواء كان صاحبهاً أو تابعهاً لم أجد دراسة تناولت حياة أو مرويات الراوي أبي زيد عبتر بن القاسم (رحمه الله).

أهداف الدراسة

- ١- تهدف هذه الدراسة إلى خدمة الدين الإسلامي والأمل في إضافة حديثة جديدة في مجال الدراسة الحديثة .
- ٢- جمع مرويات الراوي أبي زيد ومن ثم دراستها دراسة تحليلية لبيان صحة وسقم الأحاديث التي قام بروايتها.
- ٣- إبراز شخصية أحد الرواة الذين نالوا شرف نقل الكلام والأفعال عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

منهجية الرسالة

- ١- تخریج الآیات القرآنية وعزوها إلى سورها مع بيان رقم الآیة في الہامش .
- ٢- اعتمدت المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث من الكتب التسعة متبعتاً المنهج التحليلي في دراسة الحديث ومنها دراسة الإسناد لمعرفة حال رواة الحديث .
- ٣- خرجت الأحاديث من الكتب التسعة معتمدةً على طبعات محددة وهي مسند أحمد بترقيم شعيب الأرناؤوط ، و سنن الدارمي بترقيم حسين أسد الداراني ، و صحيح البخاري بترقيم محمد زهير بن ناصر الناصر ، و صحيح مسلم بترقيم محمد فؤاد عبدالباقي ، و سنن الترمذی بترقيم بشار عواد معروف ، و سنن أبو داود بترقيم شعيب الأرناؤوط ، و سنن النسائي بترقيم عبد الفتاح أبو غدة ، ذاكراً اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.
- ٤- في خطوة تخریج الحديث خرجت الأحاديث من بقية الكتب التسعة حتى ولو لم تكن عن طريق الإمام عبتر (رحمه الله).

- ٥- أدرجت الأحاديث التي رواها الإمام عبّار (رحمه الله) كما موجودة في كتب المتنون ووضعتها بين قوسين تصصيص وجعلتها بارزة بخط أسود غامق للتميز بينها وبين خطوات دراسة الحديث .
- ٦- في خطوة تخریج الأحادیث قمتُ بتقدیم الإمامین البخاری ومسلم (رحمهم الله) ثم ذکرُتُ بعدها المصادر الأخرى من الكتب التسعة حسب تاريخ وفیات مؤلفيها .
- ٧- ترجمتُ لكل راوٍ يرد لأول مرة وذكرت أقوال علماء الجرح والتعديل فيه معتمدة بذلك على كتب التراجم والطبقات وإن تكرر ذكره مرة أخرى فعزّوته إلى مكانه الأول الذي ترجم فيه .
- ٨- عند تكرار ذكر الراوي في أحاديث أخرى أكتفي بذكر قول الإمام ابن حجر فيه.
- ٩- ذکرُتُ رقم الصفحة التي ذکر فيها اسم الراوي لأول مرة وذلك للتسهيل على القارئ بالرجوع إلى الترجمة لذلك الراوي.
- ١٠- ترجمتُ للشیوخ والتلامیذ واقتصرتُ على ترجمة عشرة من أهم وأشهر شیوخه وعشرة من تلامیذه ورتبتُهم على حسب القدم بالوفاة .
- ١١- عدم الترجمة للرواۃ والحكم على الحديث اذا كان الحديث في الصحيحین أو أحدهما تأدبا مع الصحيحین وإجماع الأمة على تلقي احادیثهما بالقبول .
- ١٢- إذا كان الحديث في بقية الكتب الأخرى فيحکم عليه ببيان أقوال أهل العلم في درجة صحته .
- ١٣- بيان غریب الحديث وذلك بالرجوع إلى كتب غریب الحديث وكتب اللغة.
- ١٤- قمتُ بشرح مفردات الحديث معتمدة بذلك على كتب شروح الحديث وغيرها من المصادر .
- ١٥- ذکرُتُ ما يتضمنه الحديث من مسائل فقهية ان وجدت على رأي فقهاء المذاهب الأربع رحمهم الله وأسباب ورود الحديث واهم ما يستفاد من الحديث من دروس وعبر مستعينة بذلك بكتب الشروحات والفقه .

- ١٦ قمتُ بذكر أسباب ورود الحديث أن وجدت وذكرت لطائف إسناده .
 - ١٧ عرفتُ بالأنساب والمدن والمعالم معتمده بذلك كلاً حسب مصادره .
 - ١٨ قمتُ بنقسيم رسالة على الأبواب الفقهية معتمدةً على تقسيمات الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه .
 - ١٩ رقمتُ الأحاديث بشكل مسلسل حتى يسهل الرجوع إليها في حال ذكرها في صفحات الرسالة .
 - ٢٠ اقتصرت على ذكر اسم الكتاب والمؤلف والجزء والصفحة في الهامش وعدم ذكر البطاقة كاملة وذكرها في قائمة المصادر والمراجع وذلك لعدم إثقال الهامش .
- وقد اقتضت طبيعة البحث ان اقسامه على :
- المقدمة التي بينت فيها سبب اختياري للموضوع وأهميته وخطتي فيه .
- وخمسة فصول الفصل الأول تناولت فيه سيرته (رحمه الله) وأربعة فصول تناولت فيها مروياته في الكتب التسعة .

الفصل الأول : حياة أبي زيد (رحمه الله) الشخصية والعلمية فيه مبحث :

المبحث الأول : حياته الشخصية

المبحث الثاني : حياته العلمية

أما الفصل الثاني : فقد تناولت فيه مروياته في العبادات وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: مروياته في الإيمان

المبحث الثاني : مروياته في الطهارة

المبحث الثالث : مروياته في الصلاة

أما الفصل الثالث : فقد تناولت فيه مروياته في الجنائز الصيام والحج وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : مروياته في الجنائز

المبحث الثاني : مروياته في الصيام

المبحث الثالث : مروياته في الحج

أما الفصل الرابع: تناولت فيه مروياته في النكاح والطلاق والبيوع والوصية والجهاد والسير والأشربة وفيه ستة مباحث

المبحث الأول : مروياته في النكاح
المبحث الثاني : مروياته في الطلاق
المبحث الثالث : مروياته في البيوع
المبحث الرابع : مروياته في الوصية
المبحث الخامس : مروياته في الجهاد والسير
المبحث السادس : مروياته في الأشربة

أما الفصل الخامس: فقد تناولت فيه مروياته في اللباس والزينة و الآداب والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبية وفيه ستة مباحث

المبحث الأول : مروياته في اللباس والزينة
المبحث الثاني : مروياته في الآداب
المبحث الثالث: مروياته في الفضائل
المبحث الرابع : والبر والصلة والآداب
المبحث الخامس: مروياته في العلم
المبحث السادس : مروياته في الذكر والدعاء والتوبية

أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي ودراستي لهذه الرسالة .

وحسبي في هذه الرسالة أنني بلغت الجهد ، والله يعلم ما مررت به من ظروف، فأسأل الله العظيم أن يتقبل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن يكتب له القبول والحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين إلى يوم الدين.

الفصل الأول

حياة أبي زيد (رحمه الله) الشخصية والعلمية

المبحث الأول

حياته الشخصية

المطلب الأول : اسمه وكنيته

أولاً : اسمه

عَبْرَ بن القاسم الزبيدي ، من بني زيد من مَذْحِج^(١) (٢).

ثانياً : كنيته

يُكْنَى عَبْرَ (رحمه الله) بأبي زيد الكوفي^(٣).

المطلب الثاني : نسبة

ينتمي الإمام عَبْرَ بن القاسم (رحمه الله) إلى قبيلة الزبيدي^(٤) ، وهم من القبائل اليمنية القديمة الذين نزلوا الكوفة أصلهم من مَذْحِج ، وهم كل من انتسب إلى مالك بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا فَهُوَ مَذْحِجِي ، واختلف في معنى مَذْحِج فقيل هي أم مالك بن أدد نسب إليها ولدها ، وقيل بل هي أكمة حمراء ولد عليها مالك فعرف بها ولده ، وقيل بل اجتمعوا إلى الأكمة باليمن والأكمة تسمى مَذْحِج فقالوا تعالوا نجعل مَذْحِجًا أما فتمذحجوا^(٥).

(١) بفتح الميم وسكون الدال المعجمة وكسر الحاء المهملة والجيم، وهي قبيلة من اليمن . ينظر: الأنساب للسمعاني ١٢/١٦١.

(٢) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٥٧/٦ ، التاريخ الكبير ، للبخاري : ٩٤/٧ ، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرazi : ٤٤/٧ ، تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي : ٢٥٨/١٤ ، تهذيب الكمال ، للمزي : ٢٧١/١٤ .

(٣) ينظر : المصادر نفسها .

(٤) "بضم الزاي وفتح الباء المنقوطة بواحدة بعدها ياء معجمة ب نقطتين من تحتها وفي آخرها دال مهملة هذه النسبة إلى زيد وهي قبيلة قديمة من مَذْحِج " . الأنساب للسمعاني : ٢٦٣/٦ .

(٥) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٥٧/٦ ، الانباء على قبائل الرواة ، لابن عبد البر : ص ١٢٠ .

وهم من القبائل المعروفة بالقوى لذلك قال عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكثر القبائل في الجنة مذحج»^(١).

كما وينتمي الإمام عبّار الكوفي إلى مدينة الكوفة التي ولد ومات بها^(٢) إلا أنه قد سافر إلى بغداد مدة من الزمن وحدث بها^(٣) يتبيّن لنا مما سبق أن الإمام عبّار بن القاسم عربي الأصل، زبيدي النسب، كوفي الدار.

المطلب الثالث : ولادته

لم أجده تصرّحاً في كتب التراجم عن السنة التي ولدّها فيها الإمام عبّار بن القاسم (رحمه الله) سوى أنه ولد في الكوفة^(٤) لكن ذكر الإمام العجلي في كتاب معرفة الثقات إنه كان عبد الله بن إدريس الأودي الذي ولد سنة (١١٥هـ)^(٥) وعبّار بن القاسم أبو زيد الزبيدي متّاخيين، وكان عبد الله بن إدريس عثمانياً وكان عبّار علوياً، وأن للإمام العجلي في كتابه اهتماماً واضحاً بذكر عقائد الرجال ومذاهبهم، فهو بعد ذكر مراتبهم من حيث الثقة والضعف يذكر مذهبهم وعقيدتهم ويصف العلماء والائمة الذين قاموا بالدفاع عن السنة بانّهم أصحاب سنة ويذكر هذا الوصف في تراجمهم باعتزاز.

(١) مسند أحمد، مسند الكوفيين، حديث عمرو بن عبّسة: ١٩١/٣٢، رقم الحديث (١٩٤٤٦) قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: الحديث إسناده صحيح، سنن للنسائي، كتاب المناقب، مذحج، ٣٨٧/٧، رقم (٨٢٩٣)، قال زين الدين العراقي: "هذا حديث حسن". مجلّة القرب إلى محبة العرب، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي: ٣٠٥/١.

(٢) ينظر: الأعلام، للزرکلی: ٢٦٨/٣.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ٣١٠/١٢.

(٤) ينظر: الأعلام، للزرکلی: ٢٦٨/٣.

(٥) عبد الله بن إدريس: بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي الكوفي يكنى أباً محمد ولد سنة (١١٥هـ). روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وحصين وأبي إسحاق الشيباني وآخرين وروى عنه أبو كريب وابن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قال عنه ابن الجوزي: جمع بين العلم والزهد، وقال الإمام الذهبي: أحد الأعلام، وقال عنه ابن حجر: ثقة فقيه عابد من الطبقة الثامنة توفي سنة (١٩٢هـ) وله بضع وسبعين سنة. ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ومن التابعين ومن بعدهم: ٣٥٦/١، صفة الصفة، لجمال الجوزي، باب ذكر المصطفين من أهل الكوفة من التابعين ومن بعدهم فمن الطبقة الأولى: ١٧٠/٣، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه عبد الله: ٢٩٤/١٤، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف العين: ٥٣٨/١، تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عبد الله: ٢٩٥/٢.

ويذكر العثمانيون والعلويون فقد اتفق عامّة أهـل السـنة أن أفضـل هـذه الأـمـة بـعد نـبـي الله: هو أبو بـكر وعـمر وعـثمان بن عـفـان (رضـي الله عنـهم) وقد أخـرـج البـخارـي في صـحـيـحـه عنـ ابن عمر (رضـي الله عنـه) قال: "كـنـا نـخـيرـ بـيـنـ النـاسـ فـي زـمـنـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، فـنـخـيرـ أـبـاـ بـكـرـ، ثـمـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ، ثـمـ عـثـمـانـ بـنـ عـفـانـ، رـضـيـ اللهـ عـنـهـ" ^(١) ولكن يـبـدوـ أـنـ بـعـضـ النـاسـ كـانـواـ يـهـتـمـونـ بـهـذـاـ المـوـضـوـعـ اـهـتـمـاماـ خـاصـاـ، فـسـمـوـ بـالـعـثـمـانـيـنـ وـكـانـ مـقـابـلـهـمـ نـاسـ آـخـرـونـ يـفـضـلـونـ عـلـيـاـ (رضـيـ اللهـ عـنـهـ) عـلـىـ عـثـمـانـ فـسـمـوـ بـالـعـلـوـيـنـ إـلـاـ أـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ لـمـ يـصـلـ بـيـنـهـمـ إـلـىـ التـشـيـعـ أـوـ التـنـصـبـ، وـإـنـماـ خـلـافـهـمـ كـانـ فـيـمـنـ هـوـ أـفـضـلـ مـعـ الـاعـتـرـافـ بـفـضـلـهـمـ وـصـحـةـ خـلـاقـهـمـ وـإـلـامـ الـعـجـلـيـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ التـرـاجـمـ، يـبـنـهـ عـلـىـ آـرـائـهـ هـذـهـ" ^(٢) وـعـنـدـمـاـ تـوـفـيـ عـثـرـ قـامـ اـبـنـ إـدـرـيـسـ يـسـعـىـ فـيـ دـيـنـ عـلـيـهـ حـتـىـ قـضـاهـ" ^(٣). وـقـدـ اـشـتـرـكـاـ بـنـفـسـ الشـيـوخـ مـنـهـمـ (الـاجـلـحـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ الـكـنـديـ وـسـلـيـمـانـ بـنـ مـهـرـانـ الـأـعـمـشـ وـإـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـيـ خـالـدـ وـوـحـصـيـنـ وـأـبـيـ إـسـحـاقـ الشـيـبـيـانـيـ" ^(٤) وـأـخـذـاـ الـعـلـمـ مـنـهـمـ" ^(٥) فـيـهـ دـلـالـهـ عـلـىـ أـنـ إـلـامـ عـثـرـ وـإـلـامـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ إـدـرـيـسـ أـعـمـارـهـمـ مـتـقـارـيـةـ فـهـذـاـ يـعـنـيـ أـنـ وـلـادـةـ إـلـامـ عـثـرـ أـيـضاـ قـرـيبـةـ مـنـ وـلـادـةـ إـلـامـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ إـدـرـيـسـ وـعـلـىـ ذـلـكـ فـأـنـ إـلـامـ عـثـرـ يـحـتـمـلـ أـنـ عـاشـ سـتـيـنـ أـوـ بـضـعـاـ وـسـتـيـنـ سـنـةـ" .

^(١) صحيح البخاري ، كتاب أصحاب النبي صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، بـابـ فـضـلـ أـبـيـ بـكـرـ بـعـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: ١٨٩/٩، رقمـ الحديثـ ٣٦٥٥ .

^(٢) يـنـظـرـ بـعـرـفـةـ التـقـاتـ، للـعـلـيـ ١٠٧/١ ١٠٨- .

^(٣) يـنـظـرـ: الـمـصـدـرـ نـفـسـهـ، بـابـ طـلـحةـ ٤٨٠/١: .

^(٤) تـأـتـيـ التـرـجمـةـ لـهـمـ فـيـ صـفـحةـ (١١-١٥ـ).

^(٥) يـنـظـرـ: رـجـالـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ، لـابـنـ مـنـجـوـيـهـ، بـابـ وـمـنـ التـابـعـيـنـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ: ٣٥٦/١، صـفـةـ الصـفـوةـ، لـابـنـ الجـوزـيـ، بـابـ ذـكـرـ الـمـصـطـفـيـنـ مـنـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ مـنـ التـابـعـيـنـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ فـمـنـ الطـبـقـةـ الـأـوـلـىـ: ١٧٠/٣ـ.

المبحث الثاني

حياته العلمية

أولاً : شيوخه

ان من لوازم طلب العلم الشرعي عموما وعلم الحديث خصوصا مصاحبة العلماء لأن العلماء هم مورد العلم وأمان لlama فإذا غابوا عنها ضلت وجهلت تلك الأمة وشققت وسماع لفظ الشيخ وهو من ارفع أقسام صيغ التحمل الثمانية^(١) أو ملزمة الشيوخ لسماع الحديث من مصادره الصحيحة لذلك لازم الإمام عبّر بن القاسم شيوخه الذين روى عنهم ومن أشهرهم : -

- ١- **برد بن سنان** : الدمشقي يكنى بأبي العلاء نزيل البصرة مولى قريش روى عن مكحول والزهري وسلامان بن موسى الدمشقي وآخرين روى عنه الثوري وسفيان بن عيينة وأبو زيد عبّر بن القاسم وابنه العلاء بن برد بن سنان وآخرين^(٢) قال الإمام أحمد بن حنبل^(٣) وأبو حاتم الرازى^(٤) : صالح الحديث . وقال عنه ابن حجر : صدوق رمى بالقدر من الطبقة الخامسة توفي سنة (١٣٥ هـ)^(٥) .
- ٢- **أشعث بن سوار** : ابن سوار الكندي الكوفي النجار الأفرق الأثرم صاحب التوابيت مولى لتفيق وقاضي الأهواز روى عنه الثوري^(٦) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال سألت أبي عن أشعث بن سوار فقال ضعيف الحديث^(٧) .

(١) ينظر : التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ، للنووي : ٥٤/١ .

(٢) ينظر: التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب برد ١٣٤/٢ ، التفاتات لابن حبان ، باب الباء ١١٤/٦ ، تهذيب الكمال ، للمزري ، باب من اسمه البراء وبرد وبركة وبرمدة وبريد وبريدة وبريه ٤٣/٤ ، الطبقات لابن خليفة ، باب الطبقة الرابعة ٥٧٦/١ .

(٣) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ، للامام أحمد ، باب في اللحن ٤١٩/١ .

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن اسمه بسر ٤٢٢/٢ .

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه بسر بضم أوله ثم مهملة ساكنة ١٢١/١ .

(٦) ينظر: التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب (ش) ٣٤٠/١ ، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب الحاء ٢٧١/٢ .

(٧) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ، لأحمد بن حنبل ، باب في اللحن ٤٩٤/١ .

وقال عنه العجلي : كوفي ضعيف وهو يكتب حديثه ^(١) وقال عنه الإمام الذهبي صدوق ^(٢) وقال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقة السادسة مات سنة (١٣٦ هـ) ^(٣).

٣- **حسين بن عبد الرحمن** : السلمي الكوفي كنيته أبو الهذيل قيل إنه سمع من عمارة بن روبية ولعمارة صحبة فان كان ذلك صحيحاً فهو من التابعين ^(٤) قال عنه العجلي ثقة ثبت في الحديث وكان شيخاً قدماً ^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات وقال هو أكبر من الأعمش بسنة ^(٦) وقال عنه الإمام الذهبي ثقة حجة ^(٧) وقال ابن حجر ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٨) قال برهان الدين الحلبي صاحب كتاب (الاغبطة) ومن رمي من الرواة بالاختلاط) وممن روى عنه بعد الاختلاط عشر بن القاسم إلا أن الإمام البخاري أخرج من حديثهم ما تويعوا عليه ^(٩) كما نص عليه ابن حجر في مقدمة كتاب فتح الباري ^(١٠) مات سنة (١٣٦ هـ) وله ثلاث وتسعون سنة ^(١١).

٤- **أبو إسحاق الشيباني** : سليمان بن أبي سليمان الشيباني الكوفي يقال اسمه فيروز ويقال خاقان مولاهم أبو إسحاق مولى بنى شيبان بن ثعلبة وقيل مولى عبد الله بن عباس وال الصحيح الأول روى عن عبد الله بن أبي أوفى والشعبي وسعيد بن جبير وروى عنه الثوري وشعبة ^(١٢).

(١) ينظر: الثقات للعجلي ، باب اشعش واشهل ٢٣٢/١.

(٢) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الألف: ٢٥٣/١.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه أشر إلى آخر حرف الألف: ١١٣/١.

(٤) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب حسين: ٧/٣، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه حسين أو حسين بالضاد فأما حسين: ١٣٨/١.

(٥) ينظر: معرفة الثقات للعجلي ، باب حسين: ٣٠٥/١.

(٦) ينظر: الثقات ، لابن حبان ، باب الحاء: ٢١٠/٦.

(٧) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الحاء: ٣٣٨/١.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ، باب ذكر بقية حرف الحاء: ١٧٠/١.

(٩) ينظر: الاغبطة) ومن رمي من الرواة بالاختلاط ، لبرهان الدين الحلبي: ٨٨/١.

(١٠) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر: ٤/١.

(١١) ينظر: تهذيب الكمال ، للمزني ، باب حسين: ٥٢١/٦.

(١٢) ينظر: التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب حرف الزاي: ١٦، تهذيب الكمال ، للمزني ، باب من اسمه سليمان: ٤٤٤/١١.

قال عنه العجلي : كان ثقة من كبار أصحاب الشعبي ^(١) وذكره ابن حبان في الثقات
^(٢) وقال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الخامسة مات سنة (١٤١ هـ) ^(٣).

٥- **مطرف بن طريف** : الحارثي الخازفي الكوفي يكنى بأبي بكر ويقال أبو عبد الرحمن سمع من عامر بن شراحيل الشعبي وأبي محمد الحكم بن عتبة الكندي روى عنه الشوري وابن عبيدة وأبو المعتمر سليمان بن طران التيمي ^(٤) قال عنه الإمام أحمد بن حنبل : ثقة ^(٥) وقال عنه العجلي : كان من أصحاب الشعبي صالح الكتاب ثقة في رواية الحديث ما يعرف عنه إلا خير في المذهب ^(٦) وقال أبو حاتم الرازمي : ثقه ^(٧) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٨) قال الذهبي : ثقة إمام عابد ^(٩) قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة توفي سنة (١٤٢ هـ) ^(١٠).

٦- **إسماعيل بن أبي خالد**: الأحمسي يكنى بأبي عبد الله الكوفي تابعي ثقة قيل : كان لا يسأل عن شيء من التفسير إلا فسره وكان إسماعيل طحانًا ثبتا في الحديث رجلا صالحا ثقة وكان ربما أرسل الشيء عن الشعبي فإذا وقف أخبر وكان عاليا في شيوخ الكوفيين روى عن ابن أبي أوفى وعمرو بن حرث وأبي جحيفة ورأى أنس بن مالك

١١ .

(١) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب سليمان: ٤٢٩/١.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان، باب السين: ٣٠٢/٤.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ٢٥٢/١.

(٤) ينظر: الأسami والكتنى، لأبي أحمد محمد بن محمد: ٤٦/٢، التاريخ الكبير، للبخاري، باب مطرف: ٣٩٧/٧، رجال صحيح مسلم، باب ذكر من اسمه مطرف: ٢٤٧/٢.

(٥) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام احمد، باب في اللحن: ٤١٢/١.

(٦) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب مطر وطرف ومطلب وممطور: ٢٨٢/٢.

(٧) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازمي، باب تسمية من روى عنه العلم من يسمى مطرف: ٣١٣/٨.

(٨) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الميم: ٤٩٣/٧.

(٩) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الميم: ٢٦٩/٢.

(١٠) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٥٣٤/٢.

(١١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب الخاء: ٣٥١/١، معرفة الثقات، للعجلي، باب إسماعيل: ٢٢٤/١.

قال عنه أبو حاتم الرازبي: أدرك من أصحاب محمد (صلى الله عليه و سلم) ستة^(١)
وقال عنه ابن حبان: كان شيخا صالحًا^(٢) وقال الذهبي: حافظ^(٣) وقال ابن حجر:
ثقة ثبت من الطبقة الرابعة مات سنة (١٤٥ هـ)^(٤).

- **أجلح بن عبد الله بن حجية**: ابن معاوية الكندي الكوفي يقال اسمه يحيى
والأجلح لقب يكفي أبي حجية الكندي والد عبد الله بن الأجلح روى عن أبي بكر بن أبي
موسى الأشعري وابن بريدة وآخرين روى عنه شريك بن عبد الله النخعي وشعبة بن
الحجاج وأبو زيد عبتر بن القاسم وآخرين وهو شيعي العقيدة روى عنه شريك أنه قال
سمعنا أنه ما سب أبا بكر وعمر أحد إلا افقر أو قتل^(٥) قال عنه يحيى بن معين :
ثقة^(٦) وقال العجلاني : ثقة وفي موضع آخر قال جائز الحديث وليس بالقوى في عدد
الشيوخ^(٧) وقال عنه أبو حاتم الرازبي : ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتاج به^(٨)
وقال عنه ابن عدي الجرجاني في كتابة : أجلح له أحاديث صالحة ويروي عنه
الковيون وغيرهم ولم أجد له شيئاً منكراً مجاوزاً للحد لا إسناداً، ولا متن، وأرجو أنه لا
باءس به إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق^(٩) وقال عنه
الذهبـي : أنه مختلف فيه، والظاهر أنه حسن الحديث، ولا يحتاج به فيما يؤيد بدعته^(١٠)
قال عنه ابن حجر: صدوق شيعي من الطبقة السابعة مات سنة (١٤٥ هـ)^(١١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ١٧٤/٢.

(٢) ينظر: التفاتات لابن حبان ،باب الالف ١٩/٤.

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبـي ،باب حرف الالف : ٢٤٥/١.

(٤) تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه اسد إلى آخر من اسمه إسماعيل ١٠٧/١.

(٥) ينظر: التاريخ الكبير ،للبخاري ،باب الواحد ٦٨/٢ ، الكاشف في معرفة من له رواية في
الكتب الستة ،للذهبـي ،باب الالف ٢٢٩/١ ، تهذيب الكمال ،للزمي ،باب من اسمه أجلح وأحزاب
وأحمر وأحفـ ٢٧٥/٢.

(٦) ينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٢٦٩/٣.

(٧) ينظر: معرفة التفاتات ،للعجلـي ،باب الأجلح والأحفـ والأحوص ٢١٢/١.

(٨) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، باب تسمية من روى عنه العلم من الأفراد الذي
ابتدأ اسمهم على الالف ٣٤٦/٢.

(٩) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال ،لابن عدي ١٤٠/٢.

(١٠) ينظر: من تكلـ فيه وهو موثـق أو صالح الحديث ،للذهبـي ٧٤/١.

(١١) ينظر: تقرـيب التهـذـيب ،لابن حـجر ،باب ذـكر من اسمـه أبيـ إلى من اسمـه اـسـحـاق ٩٦/١.

-٨ **سلیمان بن مهران : الأعمش الأسدی الكاهلي من بنی کاھل يكنی أبا محمد الكوفی الأعمش أصله من طبرستان^(١) من قریة يقال لها دباؤند^(٢) يقال سلیمان الأعمی کان مولی لبني أسد روی عن أبي سفیان وأبی صالح وعبدالله بن مرة وآخرين روی عنه الثوری وعبشر بن القاسم وسفیان بن عینة وعبدالله بن إدريس الأودی وآخرين^(٣) قال عنه العجلي : ثقة کوفي محدث أهل الكوفة في زمانه يقال انه ظهر له أربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب وكان يقرئ القرآن رأسا فيه وكان فصيحا عسرا سیئ الخلق^(٤) وقال أبو حاتم الرازی : ثقة يحتاج بحديثه رأى أنس بن مالک يصلی ولم يسمع منه ولم يسمع من بن أبي أوفی روايته عنه مرسلًا ولم يسمع من عکرمة^(٥) وقال ابن حبان : رأى الإمام أنس بن مالک في واسط ومكة و روی عنه أحادیث شبیهه بخمسین حدیثا وهو لم يسمع منه إلا أحروف معدودة کان مدلسا آخرجناء في هذه الطبقه لأن له لقا وحفظا وإن لم يصح له سماع المسند عن أنس**

(١) طبرستان : بفتح أوله وثانيه وكسر الراء وهو بلد منفرد له مملکة جليلة يسمى الأصبهيد ولا تزال المملکة قائمة ومعنى طبر : قبله ، وستان : الموضع أو الناحية ، والنسب إلى هذا الموضع الطبری وهي بلدان واسعة كثیر الحصون منيعة بالأویدية وأهلها أشرف العجم أبناء ملوكهم ، وهم أحسن قوم وجوها خرج من نواحیها من لا يحصى كثرة من أهل العلم والأدب والفقه والغالب على هذه النواحی الجبال ، وهي تقعاليوم في شمال دولة ایران وفي جنوب غرب دولة تركمانستان وتمتد على الساحل الجنوبي لبحر قزوین . ينظر: الأحمد بن إسحاق اليعقوبی ٩١/١ ، معجم البلدان ، لياقوت بن عبد الله الحموی ٤/١٣ ، موقع ويکیپیدیا ، <https://ar.wikipedia.org/wiki> ، زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ .

(٢) دباؤند : "بفتح أوله ويضم وبعد الواو المفتوحة نون ساکنة وآخره دال ويقال دنباؤند ويقال دماوند بالمير بينها وبين طبرستان کورة من کور الري فيها فواكه وبساتين وعدة قرى عامرة وعيون كثيرة وهي بين الجبال وفي وسط هذه الكورة جبل عال جدا مستير بأنه قبة وجبلًا أعلى منه يشرف على الجبال التي حوله كإشراف الجبال العالية على الوطاء يظهر الناظر إليه من مسيرة عدة أيام والتجاج عليه ملتبس في الصيف والشتاء" وهي مدينة تقعاليوم في ایران في البلدة المركزية في الجزء الأوسط من سلسلة جبال البرز في جنوب بحر قزوین . معجم البلدان للحموی ٢/٤٣٦ ، وينظر: موقع ويکیپیدیا ، <https://ar.wikipedia.org/wiki> ، زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ .

(٣) ينظر: الأسماي والکنی ، لأحمد بن حنبل ١١٦/١ ، التاریخ الكبير ، للبخاری ، باب المیم ٤/٣٧ ، رجال صحيح مسلم ، باب ذکر من اسمه سلیمان ١/٢٦٥-٢٦٦ .

(٤) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلی ، باب سلیمان ١/٤٣٢ .

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبی حاتم الرازی ، باب المیم ٤/١٤٦ .

وكان فيه دعابة^(١) وقال عنه الذهبي : حافظ أحد الأعلام^(٢) قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة توفي سنة (١٤٨هـ)^(٣).

٩- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري: أبو عبد الله وهو من ثور بن عبد مناة بن أذ بن طابخة الكوفي عن بن المبارك قال كنت إذا شئت رأيت سفيان مصلياً وإذا شئت رأيته محدثاً وإذا شئت رأيته في غامض الفقه روى عن عمرو بن مرة وحبيب بن أبي حبيب وسلمة بن كهيل روى عنه شعبة و ابن جريج وشعبة وابن عيينة مات في البصرة^(٤) قال عنه العجلي : ثقة كوفي رجل صالح زايد عابد ثبت في الحديث فقيه صاحب سنة واتباع وكان من أقوى الناس بكلمة شديدة عند سلطان يتقى^(٥) وقال ابن حبان : كان من سادات أهل زمانه فقهها وورعا وحفظا وإنقاذا^(٦) وقال الذهبي : أحد الأعلام علما وزهدا^(٧) وقال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس توفي سنة (١٦١هـ)^(٨).

١٠ - برد بن أبي زياد : الهاشمي أبو عمر ويقال أبو عمرو ويقال أبو العلاء مولى بني هاشم الكوفي أيضاً أخو يزيد بن أبي زياد مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل روى عن شرحبيل بن سعد وأبي الطفيل عامر بن وائلة الليثي وآخرين روى عنه وسفيان الثوري وأبو زيد عبشر بن القاسم وآخرين^(٩) قال ابن معين : ليس بذلك^(١٠) وقال

(١) ينظر: الثقات لابن حبان، باب السين : ٣٠٢/٤.

(٢) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب حرف السين : ٤٦٤/١.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين : ٢٥٤/١.

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب السين : ٩٢/٤، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازى، باب من روى عنه العلم من اسمه سفيان : ٢٢٢/٤.

(٥) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب سفيان : ٤٠٧/١.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان، باب السين : ٤٠٢/٦.

(٧) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف السين : ٤٤٩/١.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين : ٢٤٤/١.

(٩) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب برد : ١٣٥/٢، الثقات لابن حبان، باب الباء : ١١٥/٦، تهذيب الكمال، للمزى، بباب من اسمه البراء برد وبركة وبربة وببريدة وببريه : ٤٣-٤٢/٤.

(١٠) ينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري، بباب أهل الكوفة : ٣٦١/٣.

العجي : كوفي ثقة وهو أرفع من أخيه يزيد ^(١) وقال أبو حاتم الرازى : هو صالح ^(٢)
وقال الذهبي : ثقة ^(٣) وقال ابن حجر : ثقة من الطبقة الخامسة ^(٤).

ثانياً : تلميذه

تلتزم على يد الإمام عبتر بن القاسم ما يزيد عن عشرين تلميذا من أشهرهم :-

١- سلیمان بن داود : بن علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي الشاذكوني
الحافظ الشهير أبو أيوب المنقري القرشي البصري روى عن سفيان بن عيينة وأبي زيد
عبتر بن القاسم ومحمد بن إدريس الشافعي وهو من أقرانه وآخرين روى عنه البخاري
والترمذى وأحمد بن محمد بن حنبل وآخرين ^(٥) قال عنه أبو حاتم الرازى ^(٦) وقال ابن
حبان ^(٧) : ثقة ، وقال عنه الذهبي : إمام ^(٨) قال عنه ابن حجر : الفقيه ثقة جليل من
الطبقة العاشرة توفي سنة (٢١٩ هـ) ^(٩).

٢- أحمد بن عبد الله بن يونس : بن عبدالله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي يكنى أبا
عبد الله وهو والد أبي حصين عبدالله بن أحمد روى عن زائدة بن قدامة وعاصر بن
محمد بن زيد و عبتر وآخرين روى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، الترمذى والنمسائى
وآخرين . ^(١٠) ذكره العجي في كتابه معرفة الثقات ^(١١) وقال أبو حاتم الرازى : كان ثقة

(١) ينظر: معرفة الثقات، للعجي، باب برد: ٢٤٤/١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن اسمه برد: ٤٢١/٢.

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السنتة ، للذهبي ، باب حرف الباء: ٢٦٤/١.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه بسر بضم أوله ثم مهملة ساكنة وبسطام
ويشار: ١٢١/١.

(٥) ينظر: الأسماي والكتى ، لأبي أحمد الحاكم: ٤١/١، تهذيب الكمال ، للمزى ، باب من اسمه
سلیمان: ٤١٢/١١، تذكرة الحفاظ: ٥٦/٢.

(٦) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب الدال: ١١٣/٤.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب سليمان: ٤٢٧/١.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السنتة ، للذهبي ، باب حرف السين: ٤٥٩/١.

(٩) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ٢٥١/١.

(١٠) ينظر: التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب الجزء (٢): ٥/٢ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ،
باب ذكر من اسمه أحمد: ٣١/١، تهذيب الكمال ، للمزى ، باب من اسمه أحمد: ١٧٥/١ - ١٧٦/١.

(١١) ينظر: معرفة الثقات ، للعجي: ٤٠/١.

متقنا^(١) وذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وقال عنه الذهبي: حافظ^(٣) قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ من كبار الطبقة العاشرة مات في سنة (٢٢٧ هـ) وله أربع وتسعون سنة^(٤).

٣- مسدد بن مسرهد : ابن مسريل بن مغriel يكنى أبا الحسن الأستدي البصري روى عن حماد بن زيد وهشيم وخالد ومهدى بن ميمون وسلام بن أبي مطیع ويحيى القطان وجويرية بن أسماء وأبى عوانة عبد الواحد بن زياد وأخرين^(٥) قال عنه العجلي : ثقة^(٦) وقال الذهبي: حافظ^(٧) وقال عنه ابن حجر: ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة من الطبقة العاشرة ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب توفي في سنة (٢٢٨ هـ)^(٨).

٤- أحمد بن أسد أبو عاصم : ابن عاصم بن بنت مالك بن مغول بجي كوفي روى عن ابن المبارك وعبد الرحيم الرازى ووكيع وروى عنه محمد بن صالح بن ذريح، وغيره مات بالكوفة في شهر صفر في خلافة الهارون الواثق بالله سنة (٢٢٩ هـ)^(٩) ذكره ابن حبان في الثقات^(١٠).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبى حاتم الرازى ، باب أحمد: ٥٧/٢.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان : ٩/٨ .

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ، باب حرف الالف : ١٩٨/١ .

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ، باب ذكر من اسمه أحمـد : ٨١/١ .

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبى حاتم الرازى ،باب من روى عنه العلم ممن يسمى مجـيب : ٤٣٨/٨، الثقات لابن حبان ،باب الميم : ٢٠٠/٩ ، تهذـيب الـكمـال ،للمـزـي ،باب من اسمـه مـسـحـاج وـمسـدـد : ٤٤٢/٢٧٧.

(٦) ينظر: معرفة الثقات ،للـعـجـلي ،باب مـسـافـع وـمـسـتـظـل وـمـسـتـورـد وـمـسـدـد : ٢٧١/٢ .

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للـذـهـبـي ،باب حـرـفـ الـمـيـم : ٢٥٦/٢ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذـكـرـ بـقـيـةـ حـرـفـ الـمـيـمـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ : ٥٢٨/٢ .

(٩) ينظر: الطبقات الـكـبـرـىـ ،لابن سـعـدـ : ٣٢٦/٦ ،التـارـيـخـ الـكـبـيرـ ،لـبـخـارـيـ ،بابـ أـحـمـدـ : ٥/٢ ،الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ ،لـأـبـىـ حـاتـمـ الرـازـىـ ،بابـ تـسـمـيـةـ مـنـ روـىـ عـنـهـ الـعـلـمـ مـنـ يـسـمـىـ أـحـمـدـ وـابـتـداءـ اـسـمـ أـبـيـهـ عـلـىـ الـأـلـفـ : ٤١/٤ ،تـارـيـخـ إـلـاسـلـامـ وـوـفـيـاتـ الـمـشـاهـيرـ وـالـأـعـلـامـ ،للـذـهـبـيـ : ٧٥٣/٥ .

(١٠) ينظر: الثقات لابن حبان ،بابـ الـجـزـءـ ٨ـ : ١٩/٨ .

٥- خلف بن هشام البزار : ابن ثعلب ويقال بن طالب بن غراب البزار أبو محمد البغدادي المقرئ سمع مالكا وأبا عوانة وروى عن محمد إسحاق بن محمد المسيبي وحبان بن علي العنزي وحمد بن زيد وشريك بن عبد الله النخعي وعبد الله بن يحيى التوأم وروى عنه مسلم وأبو داود وإبراهيم بن إسحاق الحربي ^(١) قال عنه ابن حبان : كان خيرا فاضلا عالما بالقراءات كتب عنه أحمد بن حنبل وكان من الحفاظ المتقين ^(٢) قال عنه الذبي : من نبلاء الائمة ^(٣) قال عنه ابن حجر : ثقة له اختيار في القراءات من الطبقة العاشرة توفي سنة (٤٢٩هـ) ^(٤).

٦- سعيد بن عمرو بن سهل : بن إسحاق بن محمد الكندي الأشعثي كنيته أبو عثمان الكوفي روى عن عشر أبي زيد وكثير بن القاسم وسفيان بن عيينة وروى عنه ابن كرامة ^(٥) قال الذبي : ثقة ^(٦) وقال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة توفي سنة (٤٢٠هـ) ^(٧).

٧- أحمد بن إبراهيم الموصلي : ابن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد روى عن حماد بن زيد وصالح بن عمر وسلم أبي المنذر وأبي إسماعيل المؤدب وحبيب بن حبيب الكوفي أخي حمزة بن حبيب الزيارات القارئ والحكم بن سنان الباهلي وأبي زيد عشر بن القاسم الزييدي الكوفي وروى عنه أبو زرعه وعمر بن شبه النمري وموسى بن إسحاق القاضي ^(٨).

^(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب خلف: ٣/١٩٦، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى خلفا: ٣٧٢/٣، تهذيب الكمال ، للمزمي ، باب من اسمه خلف: ٨/٢٩٩ - ٣٠٠.

^(٢) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب خرف الخاء: ٨/٢٢٨.

^(٣) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الخاء: ١/٣٧٥.

^(٤) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف الخاء: ١/١٩٤.

^(٥) ينظر: رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه سعيد: ١/٢٤٢، الثقات لابن حبان ، باب السين: ٨/٢٦٧.

^(٦) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ١/٢٣٩.

^(٧) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف السين: ١/٤٤٢.

^(٨) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى أحمد وابتداه اسم أبيه على الألف: ٢/٣٩، تهذيب الكمال ، للمزمي ، باب الألف من اسمه أحمد: ١/٢٤٥.

ذكره ابن حبان في الثقات ^(١) وقال عنه الذهبي : وثق ^(٢) وقال عنه ابن حجر :

صدوق من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٣٦ هـ) ^(٣).

- **فتيبة بن سعيد بن جمبل** : ابن طريف بن عبدالله التقي مولى ثقيف أبو رجاء البغاني يقال اسمه يحيى وقيل علي وقيل إن جده جميلا كان مولى للحجاج بن يوسف التقي روى عن مالك بن أنس وجرير بن عبد الحميد وسفيان بن عيينة وآخرين ^(٤) وقال أبو حاتم الرازمي : ثقة ^(٥) وذكرة ابن حبان في الثقات ^(٦) قال ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة توفي سنة (٤٠ هـ) قوله تسعون سنة ^(٧).

- **هناد بن السري** : بكسر الراء الخفيفة بن مصعب التميمي الدارمي الوراق أبو السري الكوفي روى عن عثرة بن القاسم وأبي الأحوص وابن المبارك وروى عنه أبو زرعة ومحمد بن عبد الملك الدقيقي صدوق ^(٨) ذكره ابن حبان في الثقات وكناه بالعابد ^(٩) وقال عنه الذهبي : الحافظ الزاهد كان يقال له راهب الكوفة لتعبده ^(١٠) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة توفي سنة (٤٣ هـ) قوله إحدى وتسعون سنة ^(١١).

(١) ينظر : معرفة الثقات لابن حبان ،باب الجزء ٨:٨ . ٢٥/٨.

(٢) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي : ١٨٩/١.

(٣) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه أحمد : ٧٧/١.

(٤) ينظر : التاريخ الكبير ،للبخاري ،باب فتيبة : ١٩٥/٧ ، رجال صحيح مسلم ،باب ومن النفاريق باب القاف : ١٥١/٢ ، تهذيب الكمال ،للزمي ،باب قتادة وفتيبة وقثم : ٥٢٣/٢٣.

(٥) ينظر : الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازمي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى فتيبة : ١٤٠/٧.

(٦) ينظر : الثقات لابن حبان : ٢٠/٩ .

(٧) ينظر : تقريب التهذيب ،باب ذكر بقية حرف القاف إلى قيس : ٤٥٤/٢.

(٨) ينظر : الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازمي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى هناد : ١١٩ ، تهذيب الكمال ،للزمي ،باب من اسمه همام وهناد : ٣١١/٣٠ .

(٩) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب الهاء : ٢٤٦/٩ .

(١٠) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الهاء : ٣٣٩/٢ .

(١١) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب حرف الهاء : ٥٧٤/٢ .

- ١٠ عبد الله بن أحمد بن عبد الله أبو حصين : اليروعي الكوفي روى عن أبيه
أحمد بن عبد الله بن يونس عبتر بن القاسم أبي زيد الزيدي روى عنه الترمذى
والنسائى و الطبرى ولا نعرف له عن أبيه ولا عن غير أبي زيد حدثا غير هذا ^(١)
وقال أبو حاتم الرازى : صدوق ^(٢) قال عنه الذهبى : ثقة ^(٣) قال عنه ابن حجر : ثقة
من الطبقة الحادية عشرة توفي سنة (٤٢٤٨ هـ) ^(٤).

المطلب الثاني : أقوال العلماء فيه

اتفق العلماء على توثيق الإمام عبتر مع اختلاف لفظ التوثيق ،

١- قال الإمام ابن سعد : "ثقة كثير الحديث" ^(٥) .

٢- قال الإمام ابن معين : "ثقة" ^(٦) .

٣- قال الإمام أحمد بن حنبل : "ثقة" ^(٧) .

٤- قال الإمام أبو داود : "ثقة ثقة" ^(٨) .

٥- قال الإمام النسائي : "ثقة" ^(٩) .

٦- قال أبو حاتم الرازى : "صدق" ^(١٠) .

٧- قال الذهبى : "الإمام الثقة" ^(١١) .

٨- قال ابن حجر : "ثقة" ^(١٢) .

(١) ينظر: الأسامي والكنى ، لأبي أحمد الحاكم : ٤/٣٠ ، تهذيب الكمال ، للمزى ، باب من اسمه عبدالله : ١٤/٢٨٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب الخام من يكنى أبو خطاب : ٩/٣٦٤.

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السنته ، للذهبى ، باب حرف العين : ١/٥٣٨.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه عبدالله : ٢٩٥/٢.

(٥) الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٦/٣٥٧.

(٦) تاريخ ابن معين رواية الدوري : ٣/٢٧٢.

(٧) الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى : ٧/٤٣.

(٨) تهذيب الكمال ، للمزى : ١٤/٢٧١.

(٩) المصدر السابق نفسه : ١٤/٢٧١.

(١٠) المصدر السابق نفسه : ٧/٤٤.

(١١) سير أعلام النبلاء ، للذهبى : ٧/٢٦٤.

(١٢) تقريب التهذيب ، لابن حجر : ١٤/٢٩٤.

المطلب الثالث : طبقته

الطبقة لغةً : التساوي ، أي تطابق شَيْئاً: تَسَاوِيَا، " والطَّبَقُ : الجماعة من الناس يعدلون جماعة مثلهم "^(١) .

وفي الاصطلاح : " عبارة عن جماعة من الناس اشتركت بالسن ولقاء المشايخ "^(٢) .

للطبقة أهمية كبيرة كما قال السخاوي : وهي " الأمان من تداخل المشتبهين، كالمتفقين في اسم، أو كنية، أو نحو ذلك، وإمكان الاطلاع على تبين التدليس "^(٣) .

عد الإمام الذهبي عثُر بن القاسم في الطبقة الثامنة عشرة ^(٤) ، من كتابه تاريخ الإسلام الذي يضم سبعين طبقة ويعنى بضبط وفيات المشاهير، فكان مضمون الطبقة عنده سنوات الوفاة ^(٥) كما وضعه في الطبقة الثامنة ^(٦) ، من كتابه سير أعلام النبلاء الذي ضم خمساً وثلاثين طبقة حيث اقتصر على ذكر طبقات أعلام النبلاء وأسقط المشهورين والمغمورين ^(٧) .

اما طبقته عند ابن حجر في التقريب المكون من اثنتي عشر طبقة، فكان في الطبقة الوسطى من اتباع التابعين وهي الطبقة الثامنة التي تضم ابن عيينة ، وابن علية ^(٨) .

المطلب الرابع: وفاته

اتفق المؤرخون على ان الإمام عثُر بن القاسم (رحمه الله) مات في الكوفة في زمن خلافة هارون الرشيد في، سنة (١٧٨ هـ) ^(٩)، وقال الإمام المزي : مات سنة (١٧٩ هـ) ^(١٠) والراجح انه توفي سنة (١٧٨ هـ) لأنه قول اتفق عليه أكثر العلماء .

(١) ينظر : المحكم والمحيط الاعظم ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي: ٢٩٢/٦ ، لسان العرب ، لابن منظور ، لابن منظور : ٢١٠/١٠ - ٢١١/٢ .

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ، لعلي حسن عبدالحميد : ١٣٤ .

(٣) فتح المغيث بشرح الفية الحديث ، للسخاوي : ٣٨٩/٤ .

(٤) تاريخ الإسلام ، للذهبي : ٦٥٩/٤ .

(٥) ينظر: المصدر السابق: ١٦/١ .

(٦) سير أعلام النبلاء ، للذهبي : ٢٦٤/٧ .

(٧) ينظر: المصدر السابق: ١/١٠ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر : ٣٦/١ .

(٩) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٥٧/٦ ، رجال صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن الحسين البخاري : ٩٨/٢ ، تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي : ٢٥٨/١٤ .

(١٠) ينظر : تهذيب الكمال ، للمزي : ٢٧١/١٤ .

الفصل الثاني
مروياته في العبادات
المبحث الأول
مروياته في الإيمان

الإيمان هو الذي في حقيقته الاعتقاد بقول وعمل، فالقول يشمل قول القلب وقول اللسان، والعمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح، أو هو: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة^(١). ومن أركان الإيمان بالاليوم الآخر وهو الركن الخامس واليوم الآخر هو يوم القيمة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء ولقد سمي بذلك، لأنه لا يوم بعده، حيث يستقر في النهاية أهل الجنة وأهل النار في منازلهم.

ويكون معنى الإيمان باليوم الآخر الاعتقاد الجازم بصحة الأخبار الواردة من الله على لسان رسله عليهم السلام بفناء هذه الدنيا، وما يسبق ذلك من علامات وما يقع في اليوم الآخر من أهوال واختلاف أحوال، والتصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعقاب، وما يجري فيها من الأمور العظام وانه سبحانه يعيid المخلوقات بعد أن يموتونا فكما أنه أنشأهم أول مرة وأوجدهم من العدم، لا يعجزه أن ينشئهم مرة أخرى فقد وردت أحاديث تبين ما سيحدث لكل البشر في ذلك اليوم سواء كانوا أنبياء أو من البشر عامة.

^(١) (ينظر: الإيمان ،لابن تيمية :٢٥٩/١) .

المطلب الأول

ما جاء في التفضيل بين الأنبياء يوم البعث

حديث رقم (١).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سنته قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ كُوفِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَسْرَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَمْرُ بِالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّينَ وَمَعَهُمُ الْقَوْمُ وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّينَ وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّينَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ حَتَّى مَرَّ بِسَوَادِ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» قَيْلَ: مُوسَى وَقَوْمُهُ وَلَكَنِ ازْفَعَ رَأْسَكَ فَانْظُرْ. قَالَ: «فَإِذَا هُوَ سَوَادِ عَظِيمٍ قَدْ سَدَ الْأَفْقَ منْ ذَا الْجَانِبِ وَمِنْ ذَا الْجَانِبِ، فَقِيلَ هَؤُلَاءِ أَمْتَكَ وَسِوَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَمْتَكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَذْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْأَلُهُ وَلَمْ يُفَسِّرْ لَهُمْ فَقَالُوا: نَحْنُ هُمْ، وَقَالَ قَائِلُونَ: هُمْ أَبْنَاءُ الَّذِينَ وُلِّدُوا عَلَى الْفِطْرَةِ وَالْإِسْلَامِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: سَبِقْتَ بِهَا عُكَاشَةً))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري ^(٢) والإمام مسلم ^(٣) الإمام أحمد ^(٤).

^(١) سنن الترمذى ،كتاب صفة القيامة والرائق والورع عن رسول الله ،باب ما جاء في صفة أوانى الحوض :٢١١/٤ ،رقم الحديث (٢٤٤٦).

^(٢) صحيح البخاري ،كتاب الطب ،باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو :١٢٦/٧ ،رقم الحديث (٥٧٠٥).

^(٣) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ،باب الدليل على دخول طائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب: ١٩٩/١ ،رقم الحديث (٣٧٤).

^(٤) مسند الإمام أحمد ،مسند بنى هاشم ،مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم :٢٦٢/٤ ،رقم الحديث (٢٤٤٨).

دراسة إسناد الحديث

- ١- أبو حصين عبدالله بن أحمد بن يونس : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الحادية عشرة ^(١).
- ٢- عثير بن القاسم : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٢).
- ٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال عنه ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٣) وممن روی عنه بعد الاختلاط عثير بن القاسم وقد أخرج البخاري من حديثهم ما توبعوا عليه ^(٤) كما نص عليه ابن حجر في مقدمة الفتح. ^(٥).
- ٤- سعید بن جبیر : ابن هشام الأستاذ مولى بنى والبة بن الحارث بن بني أسد كنیته أبو عبدالله وكان فقيها عابدا ورعا فاضلا كان يكتب لعبد الله بن عتبة بن مسعود حيث كان على قضاء الكوفة روی عن ابن عباس وابن عمر وجماعة من أصحاب رسول الله (صلی الله علیه وسلم) وروی عنه عمرو بن مرة وأبو الزبير وموسى بن أبي عائشة وآخرين. ^(٦) قال الإمام أحمد بن حنبل : هو من أصحاب ابن عباس وأصحاب ابن عباس كلهم محدثون ومفتون ^(٧) وقال عنه العجلی : تابعي ثقة ^(٨) وقال الذہبی : أحد الأعلام ^(٩) قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت فقيه من الطبقة الثالثة قتله الحاج بن يوسف سنة (٩٥ هـ) وهو لم يبلغ الخمسين سنة ^(١٠).

^(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

^(٢) سبق الترجمة له في صفحه (٢١-٨-٧).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحه (١١).

^(٤) ينظر: الاغتياب من رمي من الرواية بالاختلاط ، لبرهان الدين الحلبي : ٨٨/١.

^(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر : ٤/٤.

^(٦) ينظر: الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٢٥٦/٦، الثقات لابن حبان ، باب السين : ٤/٢٧٥، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه سعيد : ٢٣٨/١.

^(٧) ينظر: العلل ومعرفة الرجال : ١/٢٩٤.

^(٨) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلی ، باب سعيد : ١/٣٩٥.

^(٩) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبی ، باب حرف السين : ١/٤٣٣.

^(١٠) ينظر: تقریب التهذیب ، لابن حجر ، باب ذکر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السین . ١/٢٣٤.

٥- **ابن عباس** : عبدالله بن عباس أبو العباس الهاشمي بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولد قبل الهجرة بثلاث سنين رافق النبي (صلى الله عليه وسلم) ودعا له بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر وحبر الأمة لسعة علمه من فقهاء الصحابة روى عن عمر، وعلي، ومعاذ وأخرين وقرأ على أبي وزيد وقرأ عليه مجاهد، وسعيد بن جبير وطائفه روى عنه ابنه علي، وابن أخيه عبد الله بن معبد وأنس بن مالك وأخرين مات سنة (٦٨هـ) بالطائف ^(١).

حكم الحديث

الحديث صحيح ورجاله ثقات قال ابن الأثير في كتابة (جامع الأصول):
 الحديث صحيح ^(٢) وقال المزي : الحديث حسن صحيح ^(٣) وقال الألباني : هذا الحديث حسن صحيح و إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي حصين هو ثقة إلا أنه يبدو أنه وهم هو أو شيخه عشر في ذكر الإسراء في هذا الحديث، فقد رواه جمع من الثقات عن حصين بن عبد الرحمن به دون الإسراء ^(٤).

الألفاظ الغريبة

- ١- (**القَوْمُ**) : لفظ قد يطلق على الرجال دون النساء وقيل كلمة القوم في الأصل مصدر من قام، فوصف به ثم غلب على الرجال لقيامهم بأمور النساء، وهي صفة غالبة ^(٥).
- ٢- (**الرَّهْطُ**) : فرق أو عصابة مجتمعة ما بين الثلاثة إلى العشرة أو دون العشرة وقيل إلى الأربعين وجمعها أراهط ^(٦).

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير: ٢٩٦/٣، سير أعلام النبلاء ، للذهبي ٣٣٢-٣٣١/٣ .

(٢) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير: ٥٧١/٧ .

(٣) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ،لجمال الدين المزي: ٤٠٩/٤ .

(٤) ينظر: الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخریجها وبيان صحيحتها من سقیمتها ، لمحمد ناصر الدين الألباني ٣٨/١: .

(٥) ينظر: المجموع المغتث في غريري القرآن والحديث ،لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ،باب قوم: ٧٦٧/٢، الفائق في غريب الحديث ،للمخشي ،باب حرف القاف: ٢٣٤/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب قوم: ١٢٤/٤، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ،لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ق و م ٥٢٠/٢: .

(٦) ينظر: الفائق في غريب الحديث ،للمخشي ،باب حرف الراء: ٩٦/٢، غريب الحديث والأثر لابن الجوزي ،باب الراء مع الهاء: ٤٢٣/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب رهق: ٢٨٣/٢: .

٣- (يَكْتُوْنَ) : الكي من العلاج والعرب كانت تستعمله كثيرا، وأما ما جاء في الحديث في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب فهذا من صفة الأولياء الغافلين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من روابطها، وتلك درجة الخواص لا يطبقها غيرهم فأما العوام فمسموهم لهم في التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص والأولياء، ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء ^(١).

٤- (يَسْتَرْقُونَ) : من الرقى حيث يكره منها ما كان بغير اللسان العرب ، لابن منظوري وبغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه في كتبه، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة، ولا يكره ما كان بالقرآن وبأسماء الله تبارك وتعالى ^(٢).

٥- (يَتَطَيِّرُونَ) : وهي مصدر من تطير والطيرة التشاؤم بالشيء ، وكان قبل الإسلام يتطيرون بالسوائح ^(٣) والبوارح ^(٤) من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصد هم عن غایاتهم، فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه، وأخبره أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضر وقد تكرر ذكر النهي عن التطير في أحاديث عدة اسما وفعلا ^(٥).

(١) ينظر: المجموع المغیث في غریب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب کوى: ٩٠/٣، ٧٩٣/١، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب رقى ٢٥٥/٢، باب کوى ٤١٢/٤.

(٢) ينظر: المجموع المغیث في غریب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب رقى: ٧٩٢/١، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب رقى ٢٥٥/٢.

(٣) هي ما مر من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك إلى يمينك، والعرب تتيمين به لأنه أمكن للرمي والصاد. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب برح ١١٤/١.

(٤) هي ما مر من الطير والوحش من يمينك إلى يسارك، والعرب تتطير به لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تتحرف. ينظر: المصدر نفسه .

(٥) ينظر: المجموع المغیث في غریب القرآن والحديث، باب طير: ٣٧٨/٢، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، باب حرف الطاء: ٣٧٢/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب طير ١٥٢/٣.

شرح الحديث

قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عرضت على الأمم ليلة الإسراء والمعراج فجعل النبي والأنبياء يمررون معهم الرهط والنبي ليس معه أحد حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا أمتني هذه قيل هذا موسى وقومه قيل: انظر إلى الأفق فإذا سواد يملاً الأفق أي أشخاص كثيرة فيكون تقدير الكلام بينما أنا أنظر إلى الأنبياء ومن معهم فاجأني مكافحة سواد عظيم من الأفق ثم قيل لي انظر ها هنا وهنا في آفاق السماء فإذا سواد قد ملأ الأفق قيل: هذه أمتاك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب أي بغير محاسبة على أعمالهم ولا سبق عذاب فقال بعض الحاضرين في المجلس في تحديد أولئك السبعين: فعلل أولئك السبعين هم الذين صحبوا ولا زموا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقال بعضهم: أو لعل أولئك السبعين هم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله شيئاً ولم يدركوا الجاهلية فيقع منهم الإشراك أو لعلهم الذين سبقو إلى الإسلام ولعلهم الذين شهدوا بيعة الرضوان، ولعلهم الذين شهدوا المشاهد كلها فخرج عليهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من منزله فقال لهم ما الأمر الذي تتكلمون فيه فأخبروه ما تناقشوا وتتكلموا فيه .^(١)

(قال) لهم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هم (الذين لا يرقون) لا يعالجون أنفسهم ولا غيرهم من الأمراض بالقراءة عليهم (ولا يستردون) أي ولا يطلبون الرقية لأنفسهم ولا لغيرهم (ولا يتطهرون) أي ولا يتشارعون بمروء بعض الطيور أو الحيوانات أمامهم عند سفرهم لحوائجهم فيرجعون من ذلك السفر لاعتقادهم عدم قضاء حوائجهم ولا يكتونون وعلى ربهم يتوكلون والتوكل تفويض الأمر إلى الله تعالى في ترتيب ^(٢) المسبيات على الأسباب فقال عكاشه بن محسن ^(٣) :

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ٣١٥/٣١ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٥٠/١٥١ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيوبي الولوي ، محمد بن علي الإتيوبي : ٥١١/٥ .
(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) عكاشه بن محسن : أبو محسن الأسدى السعید الشهید من السابقین الأولین البدريین استعمله النبی (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) علی سریة الغمر قیل انه توفي رسول الله وعکاشة ابن (٤٤ھ) قتل في خلافة أبي بكر الصديق سنة (٤١٢ھ) حدث عنه أبو هريرة وابن عباس وغيرهما. ينظر: سیر أعلام النبلاء للذهبي ،باب عکاشة بن محسن : ٤٤٠ - ٤٣٩ / ٤ ، الاصادبة في تمیز الصحابة ،لابن حجر: ٣٠٧-٣٠٨ .

أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَقَامَ آخَرْ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةً.

(١) وفي قوله بغير حساب: سُئلَ هل يدخلون وإن كانوا أصحاب معاشرًا ومظالم؟ ورد بأن الذين كانوا بهذه الأوصاف الأربع لا يكونون إلا عدواً مطهرين من الذنب أو بركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويغفو عنهم قوله: ثم دخل أي: الحجرة ولم يبين للصحابة من السبعين والأحاديث كثيرة في جواز الرقية والنهي عنها ووجه الجمع بينهما أن الرقى يحرم منها ما كان بغير اللسان العربي، لأن منظوري وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وأن يعتقد أن الرقى نافعة لا محالة فيتكل عليها وإياها أراد بقوله ما توكل من استرقى فقد فعله وأمر به وليس بمخرج عن التوكل ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله والرقى المروبة (٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبيّن من الحديث حكم الرقى والمرقين فيحرم منها ما كان بغير اللسان العربي ، لأن منظوري وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة ولا يحرم منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله والرقى المأثورة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) .
- ٢- يتبيّن من الحديث أفضليّة الأنبياء بين بعضهم البعض .
- ٣- الحديث فيه بيان إلى اتباع الأمم لأنبيائهم يوم القيمة .
- ٤- أفضليّة الأمة المحمدية حيث ملأت الأفق حيث يدخل الجنّة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب أي بغير محاسبة على أعمالهم ولا سبق عذاب .

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ٣١٥/٣١ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٥١-١٥٠/٥ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ، محمد بن علي الإتيوي الولي : ٥١١/٥ .

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ٣١٧ / ٣١٨ - ٣١٩ .

المطلب الثاني

الثلاثة الذين حرموا من نظر الله إليهم، وتكميله وتزكيته لهم يوم القيمة

Hadith رقم (٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءِ الْفَلَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَاعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَّفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخْذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَقَهُ وَهُوَ عَلَى عَيْرٍ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِذِنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح^(١) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْرَرَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَرَجُلٌ سَاقَ مَالِهِ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَأَهُ مَرْفُوعًا قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالِ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ))

(٢).

تخریج الحديث

أخرج الإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤).

(١) كتابة "ح": بين الإسنادين، وهي حاء مهملة تعني التحويل أو الحال بين الإسنادين. ينظر: الباعث على الحديث شرح اختصار علوم الحديث ،لابن كثير: ٢٩٣/١.

(٢) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ،باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: ٢٨٠/١٠٨، رقم الحديث (١٠٨).

(٣) مسند أحمد ،مسند المكرثين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٤١٠/١٢، رقم الحديث (٧٤٤١).

(٤) سنن ابن ماجه ،كتاب الجهاد ، باب الوفاء بالبيعة: ٩٥٨/٢، رقم الحديث (٢٨٧٠).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف الإسناد

وهذا السنن من خماسيات الإمام مسلم (رحمه الله)، رجاله ثلاثة منهم كوفيون أبو كريب^(١) والأعمش^(٢)، واثنان مدنيان هما أبو صالح^(٣) وأبو هريرة^(٤) و^(٥).

(١) محمد بن العلاء : بن كريب المداني أبو كريب الكوفي ،الحافظ مشهور بكنيته روى عن ابن المبارك وأبي بكر بن عياش وروى عنه أبو جعفر بن أحمد بن سنان القطان وغيره ثقة حافظ من العاشرة مات سنة (٢٤٨هـ) وهو بن سبع وثمانين سنة. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب ع: الثقات لابن حبان ،باب الميم: ٩/١٠٥ ، تهذيب الكمال ،المزي ،باب وهم من الأوهام ١/٢٠٥: ،الكافش في معرفة من له روایة في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الميم: ٢٠٨/٢٦: تقریب التهذیب ،لابن حجر ،باب ذکر من اسمه محمد: ٢/٥٠٠ .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٣-١٤).

(٣) ذکوان الزيارات :السمان المدنی وسمی الزيارات لأنّه كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة روى عن جابر بن عبد الله وأبي هريرة وأخرين وروى عنه الأعمش وأبو حصين وأخرين قال ابن سعد : أبو صالح ثقة كثير الحديث وقال العجلي :تابع ثقة وقال أبو حاتم الرازی: صالح الحديث يحتج بحديثه وقال الذهبي :من الأئمة الثقات عند الأعمش روى عنه ألف حديث وقال عنه ابن حجر :ثقة ثبت من الطبقة الثالثة مات سنة (١٠١هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى ،لابن سعد ،باب ومن هذه الطبقة من المولاي ٥/٣٠١ ،الطبقات لابن خليفة ،باب الطبقة الثانية: ٤٣٢/١ ،التاريخ الكبير ،للبخاري ،باب الذال ٣/٢٦٠: رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب من اسمه ذکوان ١/٢٠٠ ،معرفة الثقات ،العجلي ،باب الذال المعجمة: ١/٤٥٣. الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازی ،باب تسمية من روى عنه العلم من اسمه ذکوان ٣/٤٥٠: ،الكافش في معرفة من له روایة في الكتب الستة ،باب حرف الذال: ١/٣٨٦ ،تقریب التهذیب ،باب حرف الذال: ١/٣٢٠ .

(٤) عبد الرحمن بن صخر: الدوسي اختلف في اسمه لاشتهر كنيته فقيل اسمه عبد شمس وقيل عبد عمرو بن عامر الدوسي اسلم عام معركة خير ثم لازم الإسلام وواظبه عليه رغبة في طلب العلم أكثر من روى عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الصحابة روى عنه أهل العلم نحو الثمانمائة حديث مات سنة (٥٧هـ) . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر ٤/١٧٦٨: ،اسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير: ٦/٣١٣ ،الاصابة في تميز الغابة ،لابن حجر ٧/٣٤٨: .

(٥) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري ٣/١٤١ .

الألفاظ الغربية

١- (**بِالْفَلَةِ**) : هي الصحراء الواسعة، والجمع فلا وفلوات وفلي والفلة هي الأرض التي لا ماء بها ولا أنيس، ويقال: الفلة الأرض المستوية التي ليس فيها شيء^(١).

٢- (**سَأَوْمٌ**) : الاستيام وهو أن يطلب البائع بسعاته ثمناً والمساومة هي المجازبة بين البائع والمشتري على سلعة ما وفصل ثمنها^(٢).

شرح الحديث

قوله: (**ثَلَاثَةُ**) يعني ثلاثة أنفس، بمعنى الأشخاص، أو ثلاثة أصناف من الناس، كل واحد منهم صنف في جنس عمله^(٣) (لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيمة) لا يكلمهم بغير واسطة، أو كلام رضاً واستهانة بهم والإعراض عنهم، والغضب عليهم (ولا ينظر إليهم) نظر الرضا والطف، ورحمة، وإحسان إليهم (ولا يذكرهم) أي: لا يشئ عليهم ولا يطهرهم من ذنوبهم وثبت أعمالهم بالغفران، وهذا كنایة عن غضبه عليهم ولعظيم جرمهم (ولهم عذاب أليم) أي: ألم شديد موجع^(٤).

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الفاء ١٥: ١٦٤، القاموس المحيط ،لفيروز آبادى ،باب فصل الفاء ١: ١٣٢٢.

(٢) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي ، باب سوم: ٩٥٥/٣ ، النهاية في عريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب سوم: ٤٢٥/٢.

(٣) ينظر: الإنصاف عن معاني الصحاح ، ليحيى بن هبيرة: ٦/٣٤٦ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولي ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولي: ٣/٢٨٨.

(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولي: ٣/٢٨٩ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٣/٥٢.

أحدهم: رجل جالس على ماء فاضل عن حاجته وكفايته يمنعه قوله : (بالفلاة) يعني أنه بأرض غير مملوكة ، لأن حكم ما في الأرض المملوكة يخالف حكم غيره لأن لصاحب الأرض المملوكة أن يمنع الدخول إليها، فإذا كان في فلاة وليس لأحد أن يتخصص به، وعلى هذا لم يقنع هذا بأن يأخذ حاجته من ابن السبيل المحتاج إليه وابن السبيل: هو المسافر ، والسبيل: الطريق، وسمي مسافراً لأن الطريق تبرزه وتظهره، فكأنها ولدته، أو للازمته إياه ^(١).

فكان هذا قد منع فاضلاً عن حاجته إنساناً محتاجاً إلى ذلك الفاضل ولا يشك في غلط تحريم ما فعل وشدة قبحه، فإذا كان من يمنع فضل الماء الماشية عاصياً فكيف بمن يمنع الآدمي المحترم فإن الكلام فيه ، فلو كان ابن السبيل غير محترم كالحربي والمرتد لم يجب بذل الماء له ، فمنع ما زاد على ذلك تعلق به هذا الوعيد ^(٢).

والثاني: (ورجل بايع رجلاً) بايع بمعنى ساوم وباع له بضاعة معروضة قوله (فحلف له بالله انه لاخذها بكتذا وكذا) أي لأخذ تلك السلعة واحتراها من مالكها بثمن قدره (كتذا) فزاد في الثمن الذي به اشتري فكذب واستخف باسم الله تعالى حين حلف به على الكذب، وأخذ مال غيره ظلماً؛ فقد جمع بين كبار، فاستحق هذا الوعيد الشديد وتخسيصه بما بعد العصر، يدل على أن لهذا الوقت من الفضل والحرمة ما ليس لغيره من ساعات اليوم ولأنه وقت اجتماعهم وتكاثرهم، ولأنه وقت تلاقي ملائكة الليل والنهر، وفي ذلك تكثير الشهد منهم على كذب الحالف أو صدقه، فيكون أخوف فينبغي لمصلحتها أن يظهر عليه عقبها من الالتزام بدينه، والاحتياط على إيمانه أكثر مما ينبغي له عقب غيرها لأن الصلاة حقها أن تنتهي عن الفحشاء والمنكر؛ كما قال الله تعالى ﴿إِنَّ الْأَصَلَوَةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ ^(٣).

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح ،ليحيى بن هبيرة: ٣٤٦/٦ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري : ٥٢/١٣ .

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٢٨٩/٣ ، ٥٢/١٣ .

(٣) سورة العنكبوت : جزء من الآية (٤٥).

أي تحمل على الامتناع عن ذلك، مما يحدث في قلب المصلي بسببها من النور والانشراح، والخوف من الله تعالى والحياة منه فإذا كان هذا في الصلوات كلها، كانت الصلاة الوسطى بذلك أولى، وحقها في ذلك أكثر وأوفى؛ فمن تجرأ بعدها على الحلف الكاذب الذي يأكل به مال غيره، كان ذنبه أشد وقلبه أفسد ^(١).

وثالثهم: (ورجل بايع إماماً، لا يبايعه إلا الدنيا) لأجل دنيا ونيل حظوظ الدنيا منه من المال والجاه ، فهو ينوي وقت بيعه أنه إن أعطاه من الدنيا وفي له، وإن لم يعطه منها لم يف له وهذا حكم المؤلفة قلوبهم والأصل في مبادئ الإمام أن يبايعه على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فمن جعل مبادئه لمال يعطيه دون ملاحظة المقصود في الأصل، فقد خسر خساراً مبيناً، ودخل في الوعيد المذكور واستحق ذلك الوعيد ^(٢).

لأنه منافق مراء غاش للإمام والمسلمين ولأنه يظن أنه بايعه ديانة، وهو قصد عكس ذلك مع ما يثير من الفتنة (فإن أعطاه منها) أي من أغراضه من تلك الدنيا التي بايع من أجلها (وفي) أي ما عليه من الطاعة، مع أن الوفاء واجب عليه مطلقاً، له فأما إذا بايعه قاصداً بذلك الحق، وجمع كلمة الإسلام، فإنه لم يبق له خيار أعطاه أو منعه في هذا الحديث ما يدل على أن مبادئ الإمام ينبغي ألا تكون راجعة إلى الدنيا؛ بل إلى مصلحة الدين ^(٣).

(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم: ١/٦٠٦-٣٠٧ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٣٩٠/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، محمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٣/٥٣.

(٢) ينظر : الإفصاح عن معاني الصحاح: ٦/٤٣ ، البدر التمام شرح بلوغ المرام: ٨٥/١٠٠ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٣٩٣/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، محمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٣/٥٤.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، محمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٣/٥٣.

ما يستفاد من الحديث

- ١- الحديث فيه بيان أشياء تتفاوت كمال الإيمان، لأنها ضده فكان عقاب الله لهم هو حرمانهم من نظر الله إليهم، وتكليمه وتزكيته لهم، ولهم عذاب أليم ^(١).
- ٢- يستخرج من الحديث أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى، بل أراد الغرض الدنيوي، فإنه بلاء على صاحبه وخسران في الدنيا والآخرة.
- ٣- الحديث فيه دلالة على تحريم منع فضل الماء، على المسافر المسلم المحتاج إلى الماء فان المسافر غير مضطر للماء فان المانع للماء داخل في عقاب الله له لأنه منع ما ليس له به حق وإذا كان مضطراً ومنعه فالحال أشد .
- ٤- الحديث فيه دلالة على تحريم وغلظ الوعيد لمن حلف على سمعته كذباً وخدع مسلماً في البيع .
- ٥- الحديث فيه بيان أفضليه وقت العصر للحلف، لما يدل على أن لهذا الوقت من الحرمة ما ليس لغيره من ساعات اليوم وأنه وقت اجتماعهم وتکاثرهم، وأنه وقت تلاقي ملائكة الليل والنهار فيكون أخوف فينبغي لمصلحتها أن يظهر عليه عقبها من الالتزام بدينه، والاحتياط على إيمانه أكثر مما ينبغي له عقب غيرها لأن الصلاة حقها أن تنهى عن الفحشاء والمنكر ^(٢).
- ٦- الحديث فيه دلالة على أن الأصل في مبادئ الإمام أنما يباعه على ما جاء في الكتاب والسنة، لا على أغراض دنيوية كالمال والجاه ، فيباعه على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لما في ذلك من الخسران الشديد في الدنيا والآخرة ^(٣).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوبي الولي: ٢٧٩/٣.

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٤٣/٣.

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ،ابن حجر: ٢٠٣/١٣.

٧- الحديث فيه دلالة على أن من جعل مبايعته لإمام المسلمين من أجل مصالح وأغراض دنيوية فإن أعطى منها وفى ما بايع الإمام عليه، وإن لم يعط منها خرج عليه، فإنه يدخل في الوعيد الشديد لأنه منافق مراء غاش للإمام والمسلمين ، ولأن في ذلك سببا لإثارة الفتن^(١).

المطلب الثالث

جزاء الانتحار يوم القيمة

حديث رقم (٣).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَةٌ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرَبَ سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا وَ حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَزْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ حَدَّثَنَا عَبْرَ ح وَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْقِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ وَ فِي رِوَايَةِ شُعْبَةِ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ)) .^(٢)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٣) والإمام الدارمي^(٤) والإمام الترمذى^(٥) .

(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٣٠٨/١.

(٢) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: ٢٨٢/١: ، رقم الحديث (١٠٩).

(٣) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ١٥٣/١٦، رقم الحديث (١٠١٩٦).

(٤) سنن الدارمي ،كتاب الديات ، باب التشديد على من قتل نفسه: ١٥٢٦ / ٣: ، رقم الحديث (٢٤٠٧).

(٥) سنن الترمذى ،أبواب الطب ، باب ما جاء فيمن قتل نفسه باسم أو غيره: ٤٥٤/٣، رقم الحديث (٢٠٤٤).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف الإسناد

من لطائف الإسناد الحديث أن شيخه الأشج^(١) أحد المشايخ التسعة الذين يروي عنهم أصحاب الأصول بلا واسطة، وأنه مسلسل بالковيين إلى الأعمش^(٢).

فسند الحديث الأول: من خماسياته، رجاله واحد منهم نسائي، واثنان كوفيان، واثنان مدنيان، والسند الثاني رجاله ثلاثة منهم كوفيون، واثنان مدنيان والسند الثالث: من سداسياته، رجاله ثلاثة منهم بصريون، واحد كوفي، واثنان مدنيان^(٤).

الألفاظ الغربية

١ - (يتوجأ): وجأته بالسكين إذا ضربته بها أو غرزتها فيه^(٥).

٢ - (يتخسأ): أي تناوله يقال احتسيت الماء اي تناولته^(٦).

٣ - (يتزدّى): بمعنى سقط^(٧). لقوله تعالى ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ﴾^(٨).

والمردية هي التي تقع من جبل أو تطیح في بئر أو سقط من موضع مشرف فتموت^(٩).

(١) عبدالله بن سعيد بن حصين: أبو سعيد الكندي الأشج الحافظ الكوفي روى عن هشيم والمطلب بن زياد وعنـهـ الستـةـ وابـنـ أبـوـ حـاتـمـ ثـقـةـ مـنـ صـغـارـ الطـبـقـةـ الـعـاـشـرـةـ تـوـفـيـ سـنـةـ (٢٥٧ـ هـ) . يـنـظـرـ: الـكـاـشـفـ فـيـ مـعـرـفـةـ مـنـ لـهـ روـاـيـةـ فـيـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ ، لـذـهـيـ بـابـ حـرـفـ الـعـيـنـ : ١/٥٥٨ـ تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ ، لـابـنـ حـرـ ، بـابـ ذـكـرـ مـنـ اـسـمـهـ . عبدالله: ٣٠٥/٢ .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

(٣) يـنـظـرـ: الـبـحـرـ الـمـحيـطـ الـثـاجـ فـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ إـلـمـامـ مـلـمـ ، لـمـحـمـدـ بـنـ حـاجـ ، لـمـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الـإـتـيـوـبـيـ الـلـوـيـ . ٣٠٢/٣:

(٤) يـنـظـرـ: الـكـوـكـبـ الـوـهـاـجـ شـرـحـ صـحـيـحـ مـلـمـ ، لـمـحـمـدـ الـأـمـيـنـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـهـرـيـ . ١٥٤/٣:

(٥) يـنـظـرـ: الـمـجـمـوعـ الـمـغـيـثـ فـيـ غـرـبـيـ الـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ ، لـمـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ أـحـمـدـ الـاصـبـهـانـيـ ، بـابـ وجـأـ ٣٨٣ـ ، النـهاـيـةـ فـيـ غـرـبـيـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ ، لـابـنـ الـأـثـيـرـ ، بـابـ وجـأـ ١٥٢/٥ـ ، لـسـانـ الـعـرـبـ ، لـابـنـ مـنـظـورـ ، بـابـ فـصـلـ الـوـاـوـ ١٩١ـ /ـ ١ـ .

(٦) المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث ، محمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب حسا: ٤٤٩/١ .

(٧) يـنـظـرـ: الـغـرـبـيـنـ فـيـ الـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ ، لأـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـهـرـوـيـ ، بـابـ رـدـاـ ٧٣٦/٣ـ ، النـهاـيـةـ فـيـ غـرـبـيـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ ، لـابـنـ الـأـثـيـرـ ، بـابـ رـدـاـ ٢١٦/٢ـ .

(٨) سورة المائدة: جـزـءـ مـنـ الـآـيـةـ (٣) .

(٩) يـنـظـرـ: لـسـانـ الـعـرـبـ ، لـابـنـ مـنـظـورـ ، بـابـ فـصـلـ الرـاءـ ٣١٦/١٤ـ .

شرح الحديث

"من" أداة شرط ، وقوله: (بحديدة) لفظ متعلق بـ "قتل" ، ولفظ الحديدة أعم من السكين، فيشمل أي آلة قتل سواء آلات النجار، وألات الحداد أو رصاص، أو نحاس، أو ذهب، أو فضة مثلاً كسيف، أو رمح وخجر ، (فحديثه) التي قتل بها نفسه في الدنيا تكون (في يده) فضيحة له على عمله يوم القيمة (يتوجأ): أي يطعن بها أي بتلك الحديدة (في بطنه) جزءاً له بجنس عمله (في نار جهنم) اسم نار الآخرة سميت جهنم لغلوظ أمرها ، (خالداً) فيها أي ماكثاً في نار جهنم مكثاً طويلاً فيها لجريمه (مخلداً فيها) أي محكوماً عليه من جهة الله تعالى بالخلود والدوان فيها (أبداً) أي أزمنة طويلة أو أزمنة لا نهاية لها

(خالداً مخلداً فيها أبداً) تطويل الأمد، فيكون المراد بالخلود في النار خروجه منها آخر من يخرج من أهل التوحيد، وفيه: التقدير مخلداً فيها إلى أن يشاء الله وفيه: المراد بالخلود طول المدة، لا حقيقة الدوام، كأنه يقول: يخلد مدة معينة، وهذا أبعدها ^(١).

وقالوا بتخليد أصحاب المعاصي في النار وأن أهل التوحيد يعذبون، ثم يخرجون منها، ولا يخلدون التخليد الذي لا انقطاع له بوجهه، وهو محمول على من كان مستحلاً لذلك، ومن كان معتقداً لذلك كان كافراً فلا إيمان له، وأما من قتل نفسه وهو غير مستحل، فهو عاصٍ ليس بكافر فإيمانه صحيح فيجوز أن يغفر الله عنه ^(٢).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج، محمد بن علي الإتيويبي الولي : ٣٠٢/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري ١٥٠/٣:

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج، محمد بن علي الإتيويبي الولي: ٣٠٤/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري ١٥٠/٣:

(ومن شرب) أي شرب بتمهل، وتجرعه (سمًا) السم: دواء قاتل، يطرح في طعام، أو ماء، فينبغي أن يحمل "تحسى" على معنى أدخل في باطنه، ليعم الأكل والشرب جمياً والسم هو ما كان قاتلاً للحيوان^(١).

(قتل نفسه) في الدنيا بذلك السم (فهو) أي الشخص الشارب للسم (يتحساه) أي يتحسى ذلك السم ويشربه في تمهل ويتجرعه في جهنم (خالداً مخلداً فيها أبداً) في الأخير مثل ما قيل في الأول من أن المراد بالخلود الذي لا نهاية له في المستحل للعمل ، والخلود الذي بمعنى طول المكث في غير المستحل لذلك العمل^(٢).

(ومن تردى) واسقط نفسه من جبل عالي في الدنيا (قتل نفسه فهو) أي أنه تعمد ذلك العمل والتردي في الأصل: التعرض للهلاك من الردى، وشاع في التدهور؛ لإفضائه إلى الهلاكة، والمراد به هنا أن يتهور الإنسان، فيرمي نفسه من جبل (فهو يتراى في نار جهنم) أي ينزل من جبال النار إلى أوديتها (خالداً مخلداً فيها أبداً) الخلود الذي لا نهاية له وفي تعذيب الفساق بما هو من جنس أفعالهم حكم لا تخفي على المتقربين من أولي الألباب^(٣).

في الحديث توجيهه إلى أن الحياة عطاء من الله، وأنه الروح لخالقها يأخذها متى يريد ويحملها الآلام إذا شاء، يحذر الرسول (صلى الله عليه وسلم) من المحاولة أو الشروع على التخاص من الحياة، مهما كانت بوعشه، ومهما قست بالمرء نوائب الزمان، فمن المعروف أن هذه الدنيا دار شقاء، وليس لمصابيح ومتاعب الحياة إلا المؤمن المتقي، وبقدر تحمل المؤمن لكتاب المصائب تكبر مكانته عند الله وبقدر جزعه وانهياره أمام بعضها يظهر ضعفه وجبه وقد علمتنا تجارب الحياة أن طريق السعادة

^(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيويبي الولي: ٣٠٥/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٥٢-١٥١ .

^(٢) ينظر: المصدر السابق: ١٥٢-١٥١/٣ .

^(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيويبي الولي: ٣٠٦-٣٠٥/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٥٢/٣ .

مفروش بالأشواك، ومن أراد القمة تسلق الصعب، وبالجهاد والصبر والتقويض والتوكل
على الله ^(١).

يبلغ الإنسان ما يريد ومن ظن أنه بانتخاره يتخلص من المصائب فهو واهم،
لأنه إنما يدفع بنفسه من ألم صغير إلى ألم كبير وإن الذي يقدم على الانتحار غير
راض بالقضاء محارب للقدر ساخط على الله الفعال لما يريد، يائس من رحمة الله، وإن
لا يبأس من رحمة الله إلا القوم الكافرون ومن أجل هذا كانت عقوبته عند الله قاسية،
فمن قتل نفسه بحديدة، أو ضرب نفسه بمثقل، أو برصاص أو طعن نفسه بسكين أعد
الله له حديدة من نار. ^(٢) ليطعن بها بطنها، كلما فجرها عادت كما كانت، خالدا مخلدا
على هذه الحال أبدا لا نهاية لها، ومن شرب بما فقتل نفسه، أعد الله له يوم القيمة
كأسا من السم، الذي يفوق سم الدنيا في صعوبة مذاقه، وشدة تأثيره وإيلامه كالمهل
يغلي في البطون كغلي الحميم، يتجرعه في جهنم خالدا مخلدا على هذه الحال أبدا،
ومن تردى من جبل أو قذف نفسه من شاهق، فقتل نفسه، نصب الله له يوم القيمة
جبلا من نار، على واد من جهنم يأمر بالصعود إليه، ليهوي من الجبل في نار جهنم،
خالدا على هذه الحال أبدا ^(٣).

واقتصر الحديث على ثلاثة من طرق الانتحار وقتل النفس لما أنها هي التي
كانت شائعة آنذاك، فهي أمثلة فقط، وليس للحصر، فيقتصر عليها من تردى في بحر
فغرق، ومن أشعل في نفسه نارا فاحتراق. وقد جاءت بعض الروايات بطريقة أخرى غير
الطرق الثلاثة المذكورة فقد روى البخاري "الذي يخنق نفسه يخنقها في النار" ^(٤) فإن
الجزاء المذكور هو الجزاء إن لم يتجاوز الله عنه ^(٥).

(١) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٥/١، المنهل
الحديث في شرح الحديث ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ١٥٢/٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ١٥٢/٤.

(٣) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٥/١.

(٤) صحيح بخاري ،كتاب الجنائز ،باب ما جاء في قاتل النفس: ٢٩١/٥، رقم الحديث (١٣٦٥).

(٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٧/١.

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة أن هذه الأشياء تتفاوت كمال الإيمان لأنها مخالفة لما أمر به عزوجل من الحفاظ على النفس .
- ٢- تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن قتل النفس يعد من الأعمال الكبيرة عند الله و من كبائر الذنوب التي يستحق بها العذاب الأليم ^(١).
- ٣- أن جزاء من قتل نفسه أن يعذب بذلك الشيء الذي قتل به نفسه فيجيء يوم القيمة بما قتل به نفسه فضيحة له ويبقى يعذب بذلك الشيء في جهنم خالدا فيها لا نهاية له ^(٢).
- ٤- في الحديث دلالة على مجازة العقوبات في اليوم الآخر للجنایات الدنيوية، ويؤخذ منه أن جنایة الإنسان على نفسه كجنایته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكا له بل هي لله فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه ^(٣).

المبحث الثاني

مروياته في الطهارة

من الركائز التي جاء بها الإسلام هي ركيزة الطهارة حيث يعد الدين الإسلامي من الديانات التي اهتمت بهذا الجانب فالإسلام دين الطهارة والنظافة، فقد حثَّ أتباعه على العناية بها ، وجعله شعيرةً أساسيةً في الدين ، ولذلك نجد أهميتها تظاهر من خلال جعلها شرطاً من شروط الصلاة، التي هي من أعظم الفرائض والواجبات التي فرضت على المسلمين ، كما جعلها المصطفى صلوات ربِّي وسلامه عليه شرطاً من الإيمان وفي الحديث ((الظهور شطر الإيمان)) ^(٤) ، وقد أمر أمته بالاهتمام بها بكل الطرق، فمن المظاهر التي تدل على اهتمام الإسلام بالطهارة قوله تعالى ﴿ لَا تَقْمُ فِيهِ أَبَدًا لَمَسِّجُدٌ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ ^(٥).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي: ٣٠٦/٣.

(٢) ينظر: الكوكب الوهاب شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهربي: ١٥٠/٣.

(٣) ينظر: أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ،لابن دقيق العيد: ٤٥٩/١.

(٤) صحيح مسلم ،كتاب الطهارة ،باب فضل الوضوء : ٢٠٣/١ ،رقم الحديث (٢٢٣) .

(٥) سورة التوبة: آية (١٠٨).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(١) وان جعل الوضوء قبل الصلاة واجباً على من كان غير طاهر وأوجب الغسل بعد الجماع والحيض ولأهمية هذا الموضوع جعل علمائنا في علم الفقه كتاباً يتحدث عن الطهارة وقسموه إلى أبواب تشمل جميع تفصيلها وذلك لورود آيات وأحاديث عديدة بشأنه حيث لم يترك الاسلام صغيرةً ولا كبيرةً الا بينها وذكر أحكاماً لها وهذا دليل على عظمة هذا الدين الذي شمل كل شيء والذي يلائم كل مكان وزمان فمن الأحكام التي بينها أحكام الحيض ابتداءً وانتهاءً ففي الحديث الذي قمت بدراسته تحدث عن أحكام الصلاة المستحاضنة وما الذي يجب عليها فعلة في كل صلاة وكيف يمكنها ان تصلي الفرائض .

المطلب الأول

طهارة المستحاضنة وصلاتها

حديث رقم (٤).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في مسنده قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ «الْمُسْتَحَاضَةُ تُغَسِّلُ، ثُمَّ تَجْمَعُ بَيْنَ الظَّهَرِ وَالغَصْرِ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئاً أَغْسَلَتْ وَجْهَهُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»)).^(٢)

تخریج الحديث

انفرد بروايته الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة .

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن عبد الله بن يونس: قال عنه ابن حجر: ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة^(٣).

٢- أبو زيد: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي: قال عنه ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٥).

^(١) سورة البقرة: جزء من الآية(٢٢٢).

^(٢) سنن الدارمي ،كتاب الطهارة ،باب (في غسل المستحاضنة) ٦١٣/١: ،رقم الحديث (٨٣٤).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

^(٤) سبق ترجمته في صفحة (٧-٨-٢١).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

٤- **عبدالله بن شداد** : بن الهداد الليثي الكوفي ولد على عهد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يكنى بأبي الوليد أمه سلمى بنت عميس سمع من عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب (رضي الله عنهم) وروى عن أبيه وعن ميمونة وعن عائشة (رضي الله عنها) ^(١) قال عنه الإمام العجلي: مدني تابعي ثقة من كبار التابعين ^(٢) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٣) وقال عنه المزي: كان ثقة فقيها كثير الحديث متشيعاً ^(٤) وقال عنه الإمام الذهبي: ثقة ^(٥) وقال ابن حجر: كان معذوباً من الفقهاء مات مقتولاً في الكوفة سنة ^(٦) (٨٦هـ).

الحكم على الحديث

من دراسة الإسناد تبين أن الحديث صحيح وذلك لأن رواته كلهم ثقات قال حسين سليم أسد الداراني: إسناد الحديث صحيح ^(٧) ورجاله كلهم ثقات ^(٨) وقال الشيخ الألباني: إسناد الحديث صحيح وهو على شرط البخاري ^(٩).

الألفاظ الغريبة

(الاستحاضة): هو استمرار خروج الدم للمرأة بعد أيام حيضها المعتادة عليها ^(١٠).

^(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ، باب (ش) : ١١٥/٥ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجوه ، باب العين (من اسمه عبدالله ومن التابعين ومن بعدهم) ٣٦٩/١: .

^(٢) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب عبدالله ٣٧/٢: .

^(٣) ينظر: الثقات ، لابن حبان ، باب العين ٢٠/٥: .

^(٤) ينظر: تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه عبدالله ٨٤/ ١٥: .

^(٥) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف العين ٥٦١/١: .

^(٦) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب من ذكر اسمه عبدالله ٣٠٧/١: .

^(٧) ينظر: سنن الدارمي ، باب (في غسل المستحاضة) ٦١٣/١: .

^(٨) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية ، للدكتور مرزوق الزهراني ١٨٢/١: .

^(٩) ينظر: صحيح سنن أبي داود ، للشيخ الألباني ٩٣/٢: .

^(١٠) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حيض ٤٨٦/١: .

شرح الحديث

المستحاضة: هي التي اخْتَلَطَ دم حِيْضُهَا بِدَمِ غَيْرِ الْحِيْضِ بِلَ كَانَ عَارِضاً لِمَرْضٍ وَهُوَ دَمٌ فَاسِدٌ غَيْرُ طَبِيعِيِّ فَدُمُّ الْحِيْضِ دَمٌ مَعْتَادٌ وَطَبِيعِيٌّ، يُطْرَحُهُ الرَّحْمُ بَعْدِ الْبَلُوغِ فِي أَوْقَاتٍ مُعْتَادَةٍ، وَسُمِّيَّ حِيْضًا لِأَنَّهُ يُسَيِّلُ وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْسِيرِ الْإِسْتِحْاضَةِ، كَمَا اخْتَلَفُوا فِي حَدِّ أَكْثَرِ الْحِيْضِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَهُ حَدٌّ مُحَدَّدٌ فَالْإِسْتِحْاضَةُ مِنْ جَاْزَ دَمَهَا أَكْثَرُ مِنْ الْحِيْضِ، وَهَذَا قَوْلُ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَيْسَ لِأَكْثَرِهِ حَدٌّ مُحَدَّدٌ وَإِنَّمَا ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى عَادَةِ الْمَرْأَةِ، فَإِذَا زَادَ الدَّمُ عَلَيْهَا مَدْةً طَوِيلَةً كَانَ ذَلِكَ إِسْتِحْاضَةً ^(١).

وَالْإِسْتِحْاضَةُ أَنْوَاعٌ: الْمُبْتَدَأُ وَالْمُعْتَادُ وَالْمُتَحِيرَةُ، فَقِيلَ إنْ عَشْرَةَ أَيَّامَ حِيْضِ الْمُبْتَدَأِ وَالْبَاقِي إِسْتِحْاضَةُ، وَالْمُعْتَادُ تَمْضِي عَلَى عَادَتِهَا الْمُسْتَقْرَةِ الَّتِي تَكُونُ قَدْ اعْتَادَتْ عَلَيْهَا، وَالْمُتَحِيرَةُ هِيَ الَّتِي لَمْ تَسْتَقِرْ عَادَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ مُبْتَدَأً، وَأَحْكَامُهَا كَثِيرَةٌ وَقِيلَ هِيَ الَّتِي كَانَتْ لَهَا عَادَةً مَعْلُومَةً لَدَيْهَا لَكِنَّهَا نَسِيَتْ أَيَّامَهَا وَالْتَّبَسَ عَلَيْهَا أَيَّامُ عَادَتِهَا ^(٢).

فَعَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) ^(٣) أَنَّ سَهْلَةَ بْنَتَ سُهْلَيْلَ ^(٤) اسْتَحْيَضَتْ فَأَتَتْ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عَنْ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ أَمْرُهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ بَعْسِلٍ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْسِلٍ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ ^(٥).

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لزين الدين الحنبلي : ٥٢-٥١ / ٥٣-٥٤ .

(٢) ينظر : مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب ، لابي الحسن المباركفوري : ٢٥٦ / ٢ ، العرف الشذى شرح سنن الترمذى ، لمحمد أنور الكشمیری : ١٤٦ / ١ .

(٣) عائشة بنت أبي بكر : (رضي الله عنها) واسم أبي بكر عبد الله بن عثمان التيمية تكنى أم عبد الله الفقيهة وأم المؤمنين زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) توفيت سنة (٥٨٥هـ). ينظر: الإصابة في تميز الصحابة ٨/٦-٢٠ ، تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب من اسمها عالية وعائشة ١٢/٤٣٥ .

(٤) سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي العامري الصحابي من مهاجرات الحبشة هاجرت مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة روت عن النبي صلى الله عليه. ينظر: الوافي بالوفيات ، للصفدي ، باب سهلة بنت سهيل القرشية : ١٦ / ١٦ ، الإصابة في تميز الصحابة ٧/٢١٦ .

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، كتاب مسند النساء ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها : ٤١ / ٣٧٢ ، رقم الحديث (٢٤٨٧٩) ، سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب من قال: تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً ١/٢١٧ ، رقم الحديث (٢٩٥) . قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث ضعيف بسبب ضعف إسناده.

فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة فإن أجهدتها وشق عليها الغسل أجاز لها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل فان رات شيئاً بعد ذلك فتغتسل وتجمع بين المغرب والعشاء بغسل ، وتغتسل للصبح ^(١).

قال الطحاوي : ان هذا الحديث من الآثار التي قد رویت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو أولى من الآثار الأول التي فيها ذكر الأمر بالغسل لكل صلاة ^(٢).

فقه الحديث

في الحديث الذي أورده الإمام الدارمي في سننه هناك مسألتان فقهيتان هما :
المسألة الأولى / وضوء المستحاضة عند كل صلاة .

اختلف العلماء في وجوب الوضوء للمستحاضة في كل وقت صلاة:

قال الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) : أنه يجب على المستحاضة أن تتوضأ لوقت كل صلاة ولها أن تصلي في الوقت ما شاعت بوضوء واحد من فرض أو نفل أو نذر أو فائنة ^(٣).

وقال الإمام مالك (رحمه الله) : تغتسل عند انقضاء أيام الحيض واستطهارها ولا شيء عليها إلا أن تحدث حدثاً يوجب الغسل أو الوضوء فلذلك كان الإمام مالك يستحب الغسل للمستحاضة ولا يوجبه عليها كما لا يوجبه على من سلس بوله فلم ينقطع عنه فهو عنده لا ينقض الوضوء ^(٤).

وقال الإمام الشافعي (رحمه الله) : لا يجوز للمستحاضة أن تصلي بالوضوء أكثر من فريضة واحدة، وما شاعت من النوافل، سواء كان ذلك في وقت، أو أكثر ^(٥).

فالشافعية والحنفية : أوجبوا الوضوء على المستحاضة في كل وقت صلاة ومن أوجب الوضوء لكل صلاة على المستحاضة أن الغسل لكل صلاة واجب عليها

^(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني ، لأبي محمد بدر الدين العيني : ٣٩٩/٢ .

^(٢) ينظر: شرح معاني الآثار ، للطحاوي: ١/١٠٠ .

^(٣) ينظر: المبسوط ، للسرخسي : ٢/١٧ .

^(٤) ينظر: الاستذكار ، لابن عبد البر القرطبي : ١/٣٤٢ ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيروانى ، لأحمد بن غانم الأزهري المالكي : ١/٣٤٢ .

^(٥) ينظر : البيان في مذهب الإمام الشافعي ، لأبي الحسين الشافعى: ١/٤١٢ .

قالوا لأنه لا يأتي عليها وقت صلاة إلا وهي فيه شاكه هل هي حائض أو طاهر مستحاضة أو هل طهرت في ذلك الوقت بانقطاع دم حيضتها أم لا فواجب عليها الغسل للصلاة كما في سلس البول وذلك واجب عليها عندهم ^(١).
المسألة الثانية / جمع المستحاضة بين صلتين.

قال أبو حنيفة (رحمه الله) : إن الجمع بين الصلتين من الكبائر، لأن الصلاة عرفت مؤقتة بأوقاتها بأدلة مقطوعه وردت من الكتاب والسنة المتواترة والإجماع بهذا الشأن، فلا يجوز تغييرها عن أوقاتها بضرر من الاستدلال أو بخبر الآحاد، لا في الحضر ولا في السفر ولا في المطر إلا في عرفة ومذلفة لأنه لا أثر لهم في إباحة تقوية الصلاة عن وقتها ^(٢).

قال الإمام مالك (رحمه الله) : لا بأس أن تجمع المستحاضة بين صلتين أو أكثر من ذلك بوضوء واحد ^(٣).

قال الإمام الشافعي (رحمه الله) : ولا يكون لأحد أن يجمع بين صلتين في وقت واحد إلا في المطر ولا يقصر صلاة بحال خوف ولا عذر ولا غيره إلا أن يكون مسافرا مستدلين بأن رسول (صلى الله عليه وسلم) صلى بالخندق وكان محاربا فلم يبلغنا أنه قصر ^(٤).

قال الإمام أحمد (رحمه الله) : يجوز لها أن تجمع بين فريضتين في وقت واحد لأن المرض وكل ما يلحقه مشقة وضعف المبيح للجمع ^(٥).

^(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، لأبي القاسم الرافعى القزوينى: ٣٠٢/١.

^(٢) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للكاساني : ١٢٧/١ .

^(٣) ينظر: التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)، لعبد الله بن الحسين المالكي : ٤٤ .

^(٤) ينظر: الأم ، للشافعى «باب صلاة العذر»: ٩٩/١ ، البيان في مذهب الإمام الشافعى ، لابى الحسين الشافعى : ٤١٢/١ .

^(٥) ينظر: كتاب الهادى أو «عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم» ، لابن قدامة المقدسي : ١٠٨/١ ، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى ، لابن قدامة المقدسي: ٢٢١/١ .

قال الشوكاني في كتابه : في الحديث الوارد عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) ^(١) يدل على أنه يجوز الجمع بين الصالاتين والاقتصار على غسل واحد للصلاتين، وقد ألحق (عليه الصلاة وسلام) المستحاضة بالمريض وسائر المعدورين بشمول المشقة، ولهذا يعتبر هذا الحديث حجة للجمع في الصلاة للمرضى ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- دم الاستحاضة هو دم علة أو مرض وهو يكون بغير وقت الحيض الذي يكون دمه دم جبلة أو طبيعياً معتادة المرأة على نزوله في وقت معين من كل شهر .
- ٢- أن حكم المستحاضة حكم الطاهر مطلقاً فيما تفعل من العبادات وغيرها ^(٣).
- ٣- جواز الجمع بين صلواتين من المستحاضة لأنه يشق عليها أن تغتسل لكل صلاة على رأي الإمام مالك (رحمه الله) فأنه لو قلنا بوجوب الغسل للمستحاضة قبل كل صلاة بدون جمع لاغتنست خمس مرات ولو قلنا ان لها ان تجمع بين الصلوات لاغتنست ثلاث مرات .
- ٤- عدم الجواز لها بالجمع بين صلواتين على رأي الإمام الشافعي اذ قال انه لا يجوز لاحد جمع الصلاة الا في المطر ، وكذلك الإمام أبو حنيفة الذي عد جمع الصلاة بغير عرفة ومزدلفه من الكبائر .
- ٥- المستحاضة تتوضأ لكل صلاة على رأي الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة أما الإمام مالك فلا يوجب ذلك .

^(١) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٢).

^(٢) ينظر: نيل الأوطار ، للشوكاني : ٣٠٣/١ .

^(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي ، لأبي العباس أحمد القرطبي ٥٩١/١:

المبحث الثالث

مروياته في الصلاة

لعظيم منزلة الصلاة في الإسلام جعلت الركن الثاني من أركان الإسلام وهي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين حيث أعطيت الصلاة منزلة كبيرة فهي أول ما أوجبه الله من العبادات، وأهم أعمال الجوارح، و عمود الإسلام وإنقاومتها فرض عين على كل مسلم ومسلمة بلغ سن التكليف الشرعي المعتبر كما أنها أول عبادة يحاسب عليها المسلم يوم القيمة .

حيث استفتحت كتب الفقه الكلام عنها بعد الطهارة نظراً لأهميتها وركينتها في الإسلام، حيث تضمنت مواضيع الصلاة من حيث حكمها، وشروطها، وأركانها، وكل ما يتعلق بها من أحكام فقهية لأن الصلاة من العبادات الموقعة المحسوبة بركراعاتها وسجاداتها وقيامها وقعودها وقراءتها وتشهدها وفرائضها وكيفياتها .

لذلك فقد وردت أحاديث كثيرة بخصوصها تبين ادق تفاصيلها اذا ما اعترض عارض للإنسان في يومه أو في خلال تأديته للصلاة وما هي الأشياء التي تكون واجبة عليه ان يتلافاها كي تكون صلاته صحيحة فقد وردت أحاديث منها ما يرويها أبو زيد فقد تضمنت مروياته في كتاب الصلاة سبع مرويات قسمتها على مطالب .

المطلب الأول

أخذ المؤذن الأجر مقابل أذانه

حديث رقم (٥).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زِيْدٍ وَهُوَ عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العاصِ ، قَالَ: إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا عَاهَدَ إِلَيْيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ اتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذْ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا .)) (١).

(١) سنن الترمذى ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في كراهيته أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا : ٢٨٥ ، رقم الحديث (٢٠٩).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(١) والإمام ابن ماجه ^(٢) والإمام أبو داود ^(٣) والإمام النسائي ^(٤).

دراسة إسناد الحديث

١- هناك بن السري : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة ^(٥).

٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٦).

٣- أشعث بن سوار : قال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقة السادسة ^(٧).

٤- الحسن : وهو ابن أبي الحسن البصري الإمام شيخ الإسلام بن يسار الأنصاري مولى زيد بن ثابت وقيل مولى جميل بن قطبة وقيل غير ذلك يكنى أبا سعيد من سبي ميسان ولد الحسن زمن عمر وسمع عثمان وروى عن أنس بن مالك وابن عمرو أبي بربعة روى عنه الشعبي ويونس بن عبيد وشعبة كان الحسن من أفسح أهل البصرة لسانا وأجملهم وجهها وأعبدتهم عبادة وأحسنهم عشرة وأنقاهم بدننا. ^(٨) قال عنه العجلي : تابعي ثقة رجل صالح صاحب سنة ^(٩) وقال ابن حبان : كان يدلس ^(١٠)

(١) مسند أحمد ، مسند المتنين ، حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي : ٢٦/٢٠٠ ، رقم الحديث (١٦٢٧٠).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب الأذان والسنة فيها ، باب السنة في الأذان : ٤٥٩/١ ، رقم الحديث (٧١٤).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الأذان قبل دخول الوقت : ٣٩٨-٣٩٩/١ ، رقم الحديث (٥٣١).

(٤) سنن النسائي ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجرا : ٢٥٠/٢ ، رقم الحديث (١٦٤٨).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٦) سبق ترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

(٨) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازمي ، باب الياء: ٤٠-٤١/٣ ، التفاتات لابن حبان ، بباب الحاء: ٤/١٢٣ ، الكاشف للذهبي ، بباب حرف الحاء: ١/٣٢٤.

(٩) ينظر: معرفة التفاتات للعجلي ، بباب الحسن: ١/٢٩٢.

(١٠) ينظر: التفاتات لابن حبان ، بباب الحاء: ٤/١٢٣.

وقال عنه الذهبي : هو مدلس لا يحتاج في قوله عن من لم يدركه وقد يدلس عنمن لقيه ويسقط من بينه وبينه ،ولكنه حافظ عالمة من بحور العلم فقيه كبير الشأن لا يشبهه احد بلية الموعظة رأس في كل أنواع الخير، وقد أفرد له الذهبي في ترجمته جزءاً سماه الزخرف القصري^(١) قال عنه ابن حجر: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس من الطبقة الثالثة مات في شهر رجب سنة (١١٠هـ) وله تسع وثمانون سنة^(٢).

٥- عثمان بن أبي العاص : وهو ابن بشر بن عبد بن دهمان الثقفي أبو عبدالله صحابي شهير استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف وأقره أبو بكر وعمر رضي الله عنهما سكن البصرة ومات في خلافة معاوية بالبصرة روى عنه مطرف بن عبد الله بن الشخير والحسن البصري وموسى بن طلحة سمعت أبي يقول ذلك قال أبو محمد روى عنه سعيد بن المسيب ونافع بن جبير بن مطعم روى عنه ابن أخيه يزيد بن الحكم بن أبي العاص وأبو العلاء ابنا عبد الله بن الشخير وموسى بن طلحة بن عبد الله وأخرين توفي سنة (٥٥٠هـ) وقيل سنة (٥٥١هـ)^(٣).

حكم الحديث

قال أبو عيسى : "حديث عثمان حسن صحيح"^(٤) وقال الزيلعي : حديث حسن^(٥).

الألفاظ الغريبة

(أجراً) : آجره يؤجره إذا أثابه وأعطاه الأجر والجزاء^(٦).

^(١) ينظر: تنكرة الحفاظ للذهبي ١/٥٧.

^(٢) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب من ذكر اسمه حبان بالكسر ١٦٠/١.

^(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير ٣/٦٠١-٦٠٠، الإصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر ٤/٤٥١.

^(٤) الجامع الكبير سنن الترمذى ، لمحمد بن عيسى الترمذى ١/٢٥٢.

^(٥) ينظر: نصب الرابية لأحاديث الهدایة مع حاشيتها بغية الالمعى في تحرير الزيلعي ،للزيلعي ٤/١٤٠.

^(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب أجر ١/٢٥.

شرح الحديث

استعمل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عثمان بن أبي العاص وجعله إماماً على الطائف، فبقي عليها طيلة حياة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وخلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وسنتين من خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، ولما مات النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وعزمت ثقيف على الردة، قال لهم عثمان : يا عشر ثقيف كنتم آخر الناس إسلاماً، فلا تكونوا أول الناس ردة، فامتنعوا عن الردة، ثم عزله عمر ، وولاة إمامية عمان والبحرين و مات في البصرة سنة إحدى وخمسين للهجرة ^(١).

قوله (إن من آخر ما عهد) أي آخر ما أوصاني به رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حين ودعني إلى الطائف للعمل (أن أتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا) فيه دلالة ظاهرة على أن يكرهأخذ الأجرة على أداء الأذان وقد أخرج النسائي حديثاً على الرخصة في ذلك عن أبي محنوزة ^(٢) أنه قال فألقى علي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأذان فأذنت ثم أعطاني حين قضيت التأذين صرة فيها من فضة ^(٣).

وقيل لا دليل فيه لوجهين الأول أن قصة أبي محنوزة أول ما أسلم لأنها اعطاه حين علمه الأذان وذلك قبل إسلام عثمان بن أبي العاص الراوي لحديث النهي فحدث عثمان متاخر الثاني أنها واقعة قد يتطرق إليها الاحتمال وأقرب الاحتمالات فيها أن يكون من باب التأليف لحداثة عهده بالإسلام كما أعطى حينئذ غيره من المؤلفة قلوبهم وواقع الأحوال إذا تطرق إليها الاحتمال سلبها الاستدلال لما يبقى فيها من ^(٤).

(١) ينظر: *الحَبِير لِإِضَاحِ معَانِي التَّيسِيرِ*، محمد بن إسماعيل الصناعي: ٥/٢١٣.

(٢) أبو محنوزة: اسمه سمرة بن معير وقيل اسمه سلمان بن سمرة الفرشي المؤذن مؤذن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بمكة مات أبو هريرة ثم مات أبو محنوزة روي أن أبي محنوزة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا جلس يرسلها فتبليغ الأرض فقيل له ألا تحلقها فقال إن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مسح عليها بيده فلست أحلقها حتى مات فلم يحلقها حتى مات. ينظر: الإصابة في تميز الصحابة: ٧/٣٠٢.

(٣) السنن الكبرى ، للنسائي ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف الأذان : ٢٣٣/٢ ، رقم الحديث (١٦٠٨).

(٤) ينظر: *تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى* ، لأبي العلاء المباركفوري : ١/٥٢٨.

حيث أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) عثمان أن ينصب مؤذناً محتسباً لا يطلب ثواب أذانه من أحد من الخليقة، إلا من الله تعالى لا يأخذ على أذانه أجراً دنيوياً من بيت المال ولا غيره كدرام، والثياب، والطعام، أو السكن في البيت، أو ما أشبه ذلك^(١).

فقه الحديث

حكم أخذ الأجر على أداء الأذان.

اختلف الفقهاء في جواز أخذ الأجر على أداء الأذان فمنهم من جوز ذلك ومنهم من منعه

فمن المانعين لأخذ الأجر على أداء الأذان أبو حنيفة (رحمه الله) حيث قال لا يجوز أخذ الأجر على الأذان والإقامة والإمامية؛ لأنها واجبة واستدل بحديث عثمان بن أبي العاص التقي وذلك لأن الاستجار على الأذان، والإقامة، والإمامية، وتعليم القرآن والعلم سبب لتنفير الناس عن الصلاة بالجماعة وعن تعليم القرآن والعلم؛ لأن تقل الأجر يمنعهم عن ذلك وإلى هذا أشار تعالى في قوله ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرِمٍ مُّثْقَلُونَ﴾^(٢) فيؤدي ذلك إلى الرغبة الابتعاد عن هذه الطاعات وهذا لا يجوز لقوله تعالى ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾^(٣) أي على ما تبلغ إليهم أجراً و كان المصطفى (صلى الله عليه وسلم) يبلغ بنفسه ويبلغ غيره من سمع قوله إن يبلغ عنه من كان غائباً^(٤).

(١) ينظر : شرح سنن أبي داود ، لابن رسلان : ٥٠٠/٥٠١ ، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ، لمحمد بن صالح العثيمين : ٤٧٧/١ .

(٢) سورة الطور: الآية (٤٠).

(٣) سورة يوسف: جزء من الآية (١٠٤).

(٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للكاساني : ٤/١٩١ ، الهدایة في شرح بداية المبتدی ، للمرغینانی : ٣/٢٣٨ .

اما عند المالكية في المذهب قولان: المشهور جواز فالجواز لما يتكلف من مراعاة الأوقات والشاذ كراهيته ، والكراهية لأنّه من الذكر. وكذلك استدلوا بما أمر (صلى الله عليه وسلم) عثمان بن العاص بأن يتخذ مؤذناً لا يتخذ على أذانه الأجرة وقالوا لا تجوز الإجارة على صلاة الفرض على المشهور من المذهب و لكن تجوز الإجارة على الأذان والصلاحة جميعاً فتكون الصلاة بالأجرة على حكم التبع ^(١).

والذين أباحوه قاسوه على الأفعال غير الواجبة، وأما الاستئجار على تعليم القرآن فقد اختلفوا فيه أيضاً، وكراهه قوم، وأجازه آخرون ^(٢).

أما عند الإمام الشافعي (رحمه الله) فإنه : لا يجوز للإمام أن يرزق مؤذناً وهو بجد متبرعاً عدلاً فإن لم يجد متطوعاً فلا بأس أن يرزق المؤذن .

و قيل: أما إذا وجد الإمام مؤذناً ثقة يتطلع بالأذان بصيراً بالأوقات لم يجز له أن يعطيه ، ولا لغيره أجرة لرواية عثمان بن أبي العاص عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، لأن الإمام يعتبر مرصدًا لوجوه المصالح الماسة ، فإن لم يجد متطوعاً بالأذان فلا بأس أن يعطي عليه رزقاً ^(٣) ولأن الإمام في بيت المال كالوصي في مال اليتيم فلو وجد متبرعاً لم يجز له أن يستأجر عليه من مال اليتيم ^(٤).

وقال الحنابلة : يحرم أخذ أجرة على عمل يختص فاعله أن يكون من أهل القرية لكونه مسلماً، ولا يقع ذلك العمل إلا قرية لفاعله، كأذان، وإقامة، وإماماً، وتعليم قرآن، وفقه، وحديث، ونيابة في حج، واستدلوا أيضاً بحديث عثمان بن أبي العاص وعن عبادة بن الصامت ^(٥).

(١) ينظر: التبيه على مبادئ التوجيه ، لأبي الطاهر المهدوي : ٣٩٤/١.

(٢) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتضى ، لابن رشد القرطبي: ٩/٤ .

(٣) ينظر: الحاوي الكبير ، لأبي الحسن الماوردي : ١٣١/٢ .

(٤) ينظر: غاية البيان شرح زيد ابن رسلان : ٩٢/١ .

(٥) عبادة بن الصامت: بن قيس بن أصرم بن فهر بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأننصاري المدني كنيته أبو الوليد سكن الشام شهد بدرًا سمع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه أنس بن مالك ومحمد بن الربيع وأبو إدريس وجنادة مات بالشام سنة (٤٣٤هـ) ولهم إثننتين وتسعين سنة . ينظر: الهدایة والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد ، باب من اسمه عبادة : ٥٠٣/٢ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه عبادة : ٢٠/٢ ، الاصابة في تميز الصحابة ، لابن حجر : ٥٠٥/٦ - ٥٠٦ .

قال: عَلِمْتُ أَنَّاسًا مِّنْ أَهْلِ الصَّفَةِ الْقُرْآنِ وَالْكِتَابِ، فَأَهْدَى إِلَيْيَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ قَوْسًا،
قال: قلت: قوس، وليس بمال. قال: قلت: أَنْقَلَدَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقَصَّةَ، قَالَ: إِنْ سَرَكَ أَنْ يَقْلُدَ اللَّهُ قَوْسًا مِّنْ
نَارٍ فَاقْبِلْهَا" ^(١).

وَعَنْ أَبِي بن كعب ^(٢): أَنَّهُ عَلِمَ رَجُلًا سُورَةً مِّنَ الْقُرْآنِ، فَأَهْدَى إِلَيْيَ قَوْسًا فَذَكَرْتُ
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ إِنْ أَخْذَتْهَا أَخْذَتْ قَوْسًا مِّنْ نَارٍ فَرَدَدْتُهَا
^(٣) وَلَأَنَّ مِنْ شَرْطِ صَحَّةِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ كُونَهَا قَرِبَةً إِلَى اللَّهِ، فَلَا يَصْحُ أَخْذُ الْأَجْرَةِ عَلَيْهَا
^(٤).

ما يستفاد من الحديث

- ١- أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكَبِيرِ الْقَوْمِ وَالْمَسْؤُلِ فِيهِمْ أَنْ يَتَخَذَ لَهُمْ مَؤْذِنًا يَجْمِعُهُمْ بِهِ عَلَى
صَلَاتِهِمْ، وَعَلَى اسْتِحْبَابِ أَنْ يَكُونَ الْمَؤْذِنُ لَا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا ^(٥).
- ٢- اخْتَلَفَ الْفَقَهَاءُ فِي اتِّخَادِ الْمَؤْذِنِيْنَ بِالْأَجْرَةِ عَلَى الْأَذَانِ فَمَنْعَهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَرَوِيَ
عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَبْنَى عَمْرٍ: إِنِّي
لَأُبغضُكَ فِي اللَّهِ، إِنَّكَ تَحْسِنُ صَوْتَكَ لِأَخْذِ الدِّرَاهِمِ" ^(٦).
- ٣- وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْمَالِ مَقْبِلًا لِلْأَذَانِ إِلَّا لِضَرُورَةِ .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب الأجر على تعليم القرآن : ٧٣٠/٢ ، رقم الحديث
٢١٥٧ . قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : حديث حسن .

(٢) أبي بن كعب : بن قيس ويقال بن المنذر بن عبيد بن يزيد بن معاوية بن النجار النجاري
الأنصاري المدني أبو المنذر ويقال كنيته أبو الطفيلي سمع شهد بدرًا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
روى عنه أبو أيوب الأنصاري قال عنه ابن حجر : سيد القراء ومن فضلاء الصحابة اختلف في سنة
وفاته اختلافاً كثيراً فقيل مات سنة تسع عشرة وقيل سنة ٣٢ هـ وقيل غير ذلك . ينظر: الهدایة والإرشاد
في معرفة أهل الثقة والسداد ، للبخاري: ٩٠/١ ، الإصابة في تميز الصحابة: ١٨١-١٨٠/١ .

(٣) سنن ابن ماجه ، لابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب الأجر على تعليم القرآن: ٣٨٢/٦ ، رقم
الحديث ٢١٤٩ . قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: الحديث إسناده ضعيف لجهة أحد رواته .

(٤) ينظر: الممتع في شرح المقفع ، لزين الدين المُؤجَّى: ٧٦٦/٢ ، الفوائد المنتخبات في شرح
أخص المختصرات ، لعثمان بن عبد الله : ٨١٦/٢ .

(٥) ينظر: شروق أنوار المتن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ، لمحمد المختار
الشنقيطي: ٤/١٣٧٨ .

(٦) المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة : ٢٠٧/١ ، رقم الحديث (٢٣٧٢) .

٤- الحديث فيه دليل جواز طلب الإنسان لوظائف الدين إذا كان محتسباً فيها، وكذلك إذا أجرته الضرورة للارتقاء عليها على وجه شرعي، حسبما يأتي من الخلاف، وتقدم سؤال أبي محدورة لاذان، وسأل يوسف(عليه السلام) عزيز مصر العمل فقال: ﴿قَالَ أُجْعَلُنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلَيْمٌ﴾^(١)

^(٢)

- ٥- الأجر على أداء الأذان اعتبره العلماء مما يكره من الكسب .
- ٦- طلب (صلى الله عليه وسلم) اتخاذ المؤذن المحتسب الذي لا يأخذ على أذانه أجرًا ^(٣).

المطلب الثاني

ثواب كثرة الخطى إلى المساجد

حديث رقم (٦).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْرَرْ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ، عَنْ أَبِي بْنِ كَفْبِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اسْتَرِيتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ، وَفِي الرَّمَضَاءِ، قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ»))^(٤).

(١) سورة يوسف : جزء من الآية (٥٥).

(٢) ينظر: شروق أنوار المتن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ، لمحمد المختار الشنقيطي: ٤ / ١٣٧٨.

(٣) ينظر: شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ،لعبد القادر شيبة الحمد: ١٦٧/١.

(٤) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل كثرة الخطى إلى المساجد : ٤٦٠ ، رقم الحديث (٦٦٣).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(١) والإمام الدارمي ^(٢) والإمام أبو داود ^(٣).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الإمامة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

رجال إسناد الحديث رجال الجماعة عدا شيخه، فلم يخرج له أبو داود، وابن ماجه وفيه رواية تابعي عن تابعي محضرم وأن راوي الحديث أبي بن كعب ^(٤) من أفضال الصحابة (رضي الله عنهم) قرأ عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) سورة البينة ، فعن أنس بن مالك ^(٥) قال إن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لأبي بن كعب) : "إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ مَا يُكِنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُسْرِكِينَ مُنْفَكِّرِينَ حَتَّىٰ تَأْتِيهِمُ الْبِيْنَةُ" ^(٦) قال: وسماني؟ قال: "نعم" ، فبكى ^(٧) والله تعالى أعلم ^(٨)

(١) مسند أحمد ،مسند الأنصار، حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي بن كعب: ١٣٩/٣٥، رقم الحديث (٢١٢١٤).

(٢) سنن الدارمي، كتاب الصلاة ، باب فضل الخطى إلى المساجد: ٨١٥/٢، رقم الحديث (١٣٢١).

(٣) سنن أبي داود ،كتاب الصلاة ، باب فضل المشي إلى الصلاة : ٤١٨/١، رقم الحديث (٥٥٧).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٥٣).

(٥) أنس بن مالك :بن النضر الخزرجي النجاري الأنباري يكنى أبو حمزة قدم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين وتوفي النبي وهو ابن عشرين سنة خدم الرسول وسمع منه وروى عن أبي بكر الصديق توفي بها سنة ٩١هـ وقيل سنة ٩٢هـ. ينظر: الهدایة والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد ،للبخاري: ٨٧/١ ،الإصابة في تميز الصحابة ،لابن حجر: ٢٧٧-٢٧٥/١.

(٦) سورة البينة : جزء من الآية (١).

(٧) صحيح البخاري ،كتاب تفسير القرآن، باب {كلا لئن لم ينته لنسفون بالناصية ناصية كاذبة خاطئة} ٦ / ١٢٥ ،رقم الحديث (٤٩٥٩)، صحيح مسلم ،كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب من فضائل أبي بن كعب، وجماعة من الأنصار: ٤ / ١٩١٥ ،رقم الحديث (٧٩٩).

(٨) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي : ٣٥٩/١٤ .

الألفاظ الغربية

(الرمضاء) : وهي الحصى وقيل الرمل المحماء بالشمس وهو أن يشتد حر الشمس على الحجارة حتى تحمي^(١).

شرح الحديث

خفي على بعض المسلمين من بنى سلمة الأجر ما في كثرة الخطأ إلى المسجد ، حيث كانوا يسكنون في أقصى المدينة على بعد ميل من المسجد ، ولقد دفعهم حرصهم على صلاة الجماعة أن يبيعوا بيوتهم ويشتروا بيوتاً بجوار المسجد ، ولما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال لهم: الزموا بيوتكم لا تبيعوها ، وتحملوا مشاق الوصول إلى المسجد ، فإن الله يكتب لكم بعد خطواتكم إلى المسجد حسنات ، وأعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم ممثى إلى المسجد ، ثم أبعدهم ممثى قالوا: سمعنا وأطعنا يا رسول الله ، ونحمد الله أن قد علمنا قبل أن نبيع لو كنا فعلنا لأسفنا وندمنا فالحمد لله الذي هدانا فعن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)^(٢) قال: كانت ديارنا نائية عن المسجد فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد فنهانا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: "إن لكم بكل خطوة درجة"^(٣).

(١) ينظر: غريب الحديث ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ، باب رمض ٣٤١/٤ ، غريب الحديث ، لإبراهيم الحربي ، باب رمض ١٠٩٧ ، النهاية في غريب الحديث والاثر ، لابن الأثير ، باب رمض ٢٦٤/٢ .

(٢) جابر: بن عبد الله الإمام بن عمرو بن حرام بن عمرو بن سواد بن سلمة الأنباري المدني ، يكنى أبا عبدالله ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو محمد الفقيه صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وابن صاحبه مفتى المدينة في زمانه حمل عن النبي علمًا كثيراً نافعاً شهد بدرًا روى عنه أبو سفيان وأبو صالح وأبو الزبير مات سنة (٧٢٨هـ) وقيل (٧٢٩هـ) بعد أن عمى وكان له أربع وتسعون سنة . ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ٣٧٧-٣٧٩/١ ، الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ٥٦٤/١ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد ٤٦١/١ ، رقم الحديث ٦٦٤ .

وعن جابر (رضي الله عنه) ايضاً انه قال: خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال لهم "إنه بلغني أنكم تريدون أن تتنقلوا قرب المسجد" قالوا: نعم. يا رسول الله قد أردنا ذلك. فقال "يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم" ^(١) ^(٢).

وخفى هذا الحكم على أبي بن كعب ^(٣) إذ رأى رجلاً من الأنصار لا يضيع صلاة الجماعة في المسجد مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مع أن بيته كان أبعد بيوت المسلمين عن المسجد، فأشفق على الرجل وتالم من أجله، فقال له ذات يوم : لو أنك اشتريت حماراً تركبه في مجيئك إلى المسجد ورجوعك إلى بيتك كان خيراً لك، يحميك من شدة حر الرمال، ويحفظك من حشرات الأرض، ومن التعثر في الظماء ليلاً اذا أتيت إلى المسجد. فقال له الرجل: لا احب ان يكون بيتي بجوار المسجد، لكنني أريد لي زيادة في الأجر بكترة خطاي إلى المسجد، وإنني لمسرور وبعد داري عن المسجد، وما كان يسرني ذلك لو كان ملائقاً له، إنني أحسب أن يكتب لي عند الله في مشayı وذهبابي إلى المسجد ورجوعي منه إلى بيتي ثواب مجيئي إليه ماشياً وثواب رجوعي منه إلى أهلي ماشياً فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (قد جمع الله لك ذلك كلها) ^(٤).

^(١) المصدر السابق : ٤٦٢/١، رقم الحديث ٦٦٥.

^(٢) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم ، لأبي الحسين مسلم بن الحاج النيسابوري : ٤١٩ ، بذل المجهود في حل سنن أبي داود ، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري : ٣٩٧/٣ ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين : ٣٩٦/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج) ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ٩/١٣٥-١٣٦ .

^(٣) سبق ترجمة له في صفحه ٥٣.

^(٤) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم ، لأبي الحسين مسلم النيسابوري: ٤/١ ، بذل المجهود في حل سنن أبي داود ، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣٩٧/٣ ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين : ٣٩٦/٣ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج) ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ٩/١٣٥-١٣٦ .

ما يستفاد من الحديث

- ١- الحديث يحث على الصبر على السير وإكثار الخطى إلى المساجد.
- ٢- أن بعد المكان مؤثر في زيادة الأجر لكثره الخطى المشتملة على المشقة ولأنَّ ثواب الخطى الشاقة ليس كثواب الخطى السهلة ^(١).
- ٣- كثرة الخطى إلى المسجد تثبت الأجر من الله لصاحبها لقوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : «فَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ» .
- ٤- في الحديث دليل على أن الملائكة تكتب الأجر للمصلاي في ذهابه للمسجد وعند عودته منه إلى بيته .

المطلب الثالث

وجوب السكينة في الصلاة

حديث رقم (٧).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سنته : ((أَخْبَرَنَا قَتْبَيْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ يَقِي رَافِعُو أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَا بِالْهُمْ رَافِعُو أَيْدِيهِمْ فِي الصَّلَاةِ، كَانُوا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمُسِ، اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ») ^(٢).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام مسلم ^(٣) والإمام أحمد . ^(٤)

دراسة إسناد الحديث

١- **قتيبة بن سعيد** : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة ^(٥).

^(١) ينظر : التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ معَانِي التَّيْسِيرِ : ٥٩٧/٥.

^(٢) سنن النسائي ، كتاب السهو ، باب الامر بالسكون في الصلاة : ٤/٣٣ ، رقم الحديث (١١٨٤).

^(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ، وإنما الصفوف الأولى والتراس فيها والأمر بالاجتماع : ٣٢٢/١١ ، رقم الحديث (٤٣٠) .

^(٤) مسند أحمد ، مسند البصرىين ، حديث جابر بن سمرة السوائى : ٤٠٢/٣٤ ، رقم الحديث (٢٠٨٠٦) .

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

٢- عبيش : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة ^(١).

٣- الأعمش : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة ^(٢).

٤- المسيب بن رافع : الأسدية الكاهلي يكنى أبا العلاء الكوفي الأعمى روى عن تميم بن طرفة و البراء بن عازب وجابر بن سمرة روى عنه الأعمش ومنصور وابنه العلاء بن المسيب ^(٣) قال عنه أبو حاتم الرازمي : ثقة ^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) وقال الذهبي : حجة صوام قوام ^(٦) وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الرابعة توفي سنة ١٠٥ هـ ^(٧).

٥- تميم بن طرفة : الطائي المسلمي وقيل المسلمي الكوفي يكنى أبا سليط روى عن جابر بن سمرة وعدى بن حاتم قال بن المبارك عن سفيان عن الأعمش عن مسيب عن تميم بن سلمة في الصلاة وهم وال الصحيح في هذا الحديث تميم بن طرفة و روى عنه المسيب بن رافع وعبدالعزيز بن رفيع وسماك بن حرب ^(٨) قال ابن سعد: ثقة قليل الحديث ^(٩) وقال عنه العجلي : تابعي كوفي ثقة ^(١٠) وقال عنه الذهبي : ثقة ^(١١) قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثالثة توفي سنة ١٩٥ هـ ^(١٢).

(١) سبق الترجمة له في صفحة ٢١-٨-٧.

(٢) سبق الترجمة له في صفحة ١٥-١٤.

(٣) ينظر : رجال صحيح مسلم ،باب منجويه ،باب ذكر من اسمه المسيب: ٢٥١/٢ . تهذيب الكمال ،للزمي ،باب من اسمه مسهر ومسور ومسيب: ٥٨٦/٢٧ .

(٤) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازمي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مسيب: ٢٩٣/٨ .

(٥) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب الميم: ٤٣٧/٥ .

(٦) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف الميم: ٢٦٥/٢ .

(٧) ينظر : تقريب التهذيب ،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٥٣٢/٢ .

(٨) ينظر : التاريخ الكبير ،للخاري ،باب النساء: ١٥١/٢ ، رجال صحيح مسلم ،باب منجويه ،باب ذكر من اسمه تميم: ١٠٧/١ ،الطبقات ،لابن الخطاط ،باب الطبقة الثالثة: ٢٦٨/١ .

(٩) ينظر : الطبقات الكبرى ،لابن سعد: ٢٨٨/٦ .

(١٠) ينظر : معرفة الثقات ،للعجلي ،باب تميم: ٢٥٧/١ .

(١١) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف النساء: ٢٧٩/١ .

(١٢) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب حرف النساء: ١٣٠/١ .

٦- **جابر بن سمرة** : بن جنادة بن جندي بن حمير السوائي سوارة قيس حليف بنى زهرة كنيته أبو عبدالله ويقال أبو خالد العامري وأمه خالدة بنت أبي وقاص أخت سعد بن أبي وقاص له ولأبيه صحبة نزل الكوفة ومات بها روى عن النبي (صلى الله عليه و سلم) وأبيه وخاله سعد بن أبي وقاص وعمر وعلي وآخرين روى عنه سماك بن حرب وتميم بن طرفة وحسين بن عبد الرحمن وأبو إسحاق السبئي وجماعة توفي في خلافة عبد الملك بن مروان في ولاية بشر بن مروان سنة (٧٥هـ) ذكره أكثر المؤرخين وقيل توفي سنة (٦٦هـ) أيام المختار ^(١).

الحكم على الحديث

الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأن حديث جابر بن سمرة (رضي الله تعالى عنهما) صحيح لوجوده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) ^(٢).

لطائف إسناد الحديث

الحديث من سداسيات الإمام النسائي (رحمه الله تعالى) وأن رجال إسناده كلهم ثقات وإسناده مسلسل بالковيين عدا شيخه، قتيبة بن سعيد البغدادي وفيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض ^(٣).

الألفاظ الغريبة

- ١- (**أذنابُ الْخَيْلِ**) : جمع ذنب ^(٤) والأذناب الأتباع يقال ذنب الرجل: أي تبعه ^(٥) وكني الأرذال بالأذناب لأن الذنب رأس كل شر وأذناه ^(٦).
- ٢- (**الشُّمْسِ**) : هي جمع الشموس وهو لفظ يطلق على التي تفتر من الدواب والذي لا يكاد يستقر لشغبه وحده ^(٧).

^(١) ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة ١٠/٣٧٣، الإصابة في تميز الصحابة ١٠/٥٤٢-٥٤٣.

^(٢) ينظر : شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ١٤/١٥٧.

^(٣) المصدر نفسه ١٤/١٥٥ .

^(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب ذنب: ٢/١٧٠ .

^(٥) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب ذنب: ٢/٦٨٥ .

^(٦) ينظر: غريب الحديث ، لابن الجوزي: ١/٥٤٩ .

^(٧) ينظر: غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب الشين مع الميم ١٠/٥٦١، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب شمس: ٢/٥٠١ .

شرح الحديث

قال جابر (رضي الله عنه) ^(١) خرج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من بيته إلى المسجد، وأطلع علينا فرآنا حلقا مجتمعين ومستدرين يشيرون عند السلام من الصلاة بأيديهم يميناً وشمالاً، وتشبيه أيديهم بأذناب الخيل الشمس تشبيه واقع، فإنها تحرك أذنابها يميناً وشمالاً والشمس الدواب التي لا تستقر، بل تضطرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها والمراد بالرفع المنهي عنه هنا رفعهم لأيديهم عند السلام، مشيرين إلى السلام من الجانبين ^(٢).

وقال بعضهم: المقصود من هذا التشبيه التتفير، وقد استخدم فيه ثلاثة مشبهات بها منفحة، تشبيه الأيدي التي في مقدمة الإنسان، ورمز قوته بالأذناب التي في المؤخرة، وهي مثل للحقارة والضعف والتبعية، وتشبيه الإنسان بالحيوان، وتشبيه الحركة بالشغب والنفور ^(٣).

قال عليه الصلاة والسلام: (ما بالهم) "ما" هنا استفهامية، والاستفهام إنكارٍ وفي الرواية ثانية: "كنا نصلِّي خلف النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فنسلم بأيدينا، فقال: علام تؤمنون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟" ^(٤).

^(١) سبق الترجمة له في صفحة ٥٦.

^(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي الإتيوي الولي: ٢١٨/١٠، ٢١٩-٢٢٠.

^(٣) ينظر: منه المنعم في شرح صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج: ٢٨٨/١.

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد، ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأولى والترافق فيها والأمر بالاجتماع: ٣٢٢/١، رقم الحديث ٤٣١.

فَلَمَّا رَأَهُمْ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالَةِ أَمْرَهُمْ بِالسُّكُونِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) : (اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ) أَيِ اثْبِتُو وَلَا تَتْحِرِكُو، وَلَا تَحْرِكُو أَطْرَافَكُمْ بَلْ لَازْمُوا السُّكُونَ وَالْقَرَارُ؛ لَأَنَّكُمْ فِي الصَّلَاةِ تَكُونُونَ بَيْنَ يَدِي رَبِّكُمْ جَلَّ قَدْرَتِهِ فَإِلَزْمُ مِنْهُ النَّهْيُ عَنِ الْحَرْكَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْحَرْكَاتِ لِغَيْرِ حَاجَةِ، أَوِ الْحَرْكَاتِ الْكَثِيرَةِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَشْبِيهُهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِاضْطِرَابِ أَذْنَابِ الْخَيْلِ الشَّمْسِ^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يستتبع من الحديث كراهيّة رفع اليّد في حال السلام في الصلاة، وذلك لأمر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالسكون فيها وإنكاره لعملهم .
- ٢- فيه أن الإمام إذا رأى شيئاً متفقاً عليه أنه منكرًا يفعله القوم في الصلاة ينهاهم عن ذلك، فبالقياس على ذلك وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل أحد يقدر على ذلك^(٢).
- ٣- الإنكار أي فعل يكون خارجاً عن أفعال الصلاة وعلى من أحده في الصلاة شيئاً لم يشرع^(٣).
- ٤- نهى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن أفعال في الصلاة مشابهه لأفعال الحيوانات .

^(١) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمَّدُ بْنُ عمر القروطبي، للقرطبي: ٦١ / ٢، نخب الأفکار في تقدیح مباني الأخبار في شرح معانی الآثار، لبدر الدين العینی: ٧/١٠٣-١٠٤، شرح سنن النسائي المسمى «ذخیرة العقبی» في شرح المجتبی، لمحمد بن علي الإثیوپی الولوی: ١٤/١٥٧.

^(٢) ينظر: نخب الأفکار في تقدیح مباني الأخبار في شرح معانی الآثار، لبدر الدين العینی: ٧/١٠٣-١٠٤.

^(٣) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى ذخیرة العقبی في شرح المجتبی، لمحمد بن علي الإثیوپی الولوی: ١٤/١٥٨.

المطلب الرابع

فضل صلاة الجماعة في المسجد

حديث رقم (٨).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرْبَلْ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرْبَلْ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَرِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بِضَعَا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَزُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَخُطْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ثُبِّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِنْ فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَاعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْرَرْ ح وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ بْنِ الرَّيَانِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ح وَ حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُتَّنِّي قَالَ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شَعْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْتَادِ بِمِثْلِ مَقَاتِهِ)) . (١)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٢) والإمام أحمد (٣) والإمام ابن ماجه (٤) والإمام أبو داود. (٥)

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة : ٤٠٥ ، رقم الحديث (٦٤٩).

(٢) صحيح بخاري ،كتاب الاذان ، باب فضل صلاة الجماعة ١٣١/١، رقم الحديث (٦٤٧).

(٣) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ٣٩٨/١٢، رقم الحديث (٧٤٣٠).

(٤) سنن ابن ماجه ،أبواب الطهارة وسننها ، باب ثواب الطهور ١٨٧/١، رقم الحديث (٢٨١).

(٥) سنن أبي داود ،كتاب الصلاة ، باب فضل المشي إلى الصلاة ٤١٩/١، رقم الحديث (٥٥٩).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة
بالقبول .

لطائف الأسناد

أن الحديث رجال إسناده رجال الجماعة، سوى شيخه أبي بكر^(١)، فما أخرج
له الترمذى ومسلسٌ بالковيين، سوى الصحابي أبي هريرة^(٢) وأبي صالح^(٣)،
فمدنىان وشيخه أبو كريب^(٤) من المشايخ التسعة الذين روى أصحاب الكتب الستة
عنهم بلا واسطة وفيه روایة تابعى، عن تابعى، وفيه أبو هريرة (رضي الله عنه) أحفظ
من روى الحديث في دهره^(٥).

الألفاظ الغريبة

١ - (بِضْعًا) : بالكسر تعني العدد ما بين الثلاث إلى التسع. وقيل البعض هو ما
بين الواحد إلى العشرة، لأنه قطعة من العدد^(٦).

(١) عبدالله بن محمد : بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل يكنى أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ثقة حافظ صاحب تصانيف يروى عن هشيم وابن عبيدة شريك وابن المبارك حدثا عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه قال عنه العجلي : ثقة وكان حافظا للحديث وقال عنه ابن حبان : متقدما حافظا علينا من كتب وجامع وصنف وذاكر وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطع من الطبقة العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ . ينظر : معرفة الثقات للعجلي «باب عبدالله» ٥٧/٢ ، الثقات لابن حبان «باب العين» ٣٥٨/٨ ، الكاشف في معرفة من له روایة في الكتب الستة للذهبي «باب حرف العين» ٥٩٢/١ ، تقریب التهذیب ، لابن حجر «باب ذکر بقیة اسماء الآباء» فيمن اسمه عبدالله ٣٢٠/٢ .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة ٣٠.

(٣) سبق الترجمة له في صفحة ٣٠.

(٤) سبق الترجمة له في صفحة ٣٠.

(٥) ينظر : البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، محمد بن علي الإتنيوي الولي : ١٤ / ٣٣٥ .

(٦) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي «باب الباء مع الصاد» ٧٥/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب بضع ١٣٤/١ .

٢- (**يَنْهَزُ**) : النهز الدفع وينهزه يدفعه أو يحركه قوله (صلى الله عليه وسلم

(من أتى المسجد لا ينهز إليه غيره" أي لا يحركه إلى ذلك أحد ^(١)).

٣- (**حُطَّ**) : بمعنى ألقى أو انزل يقال حط الشيء يحطه إذا أنزله وألقاه ^(٢).

٤- (**بُحْدِثُ**) : هو نجاسة حكمية تمنع القيام بالعبادات منها الصلاة ومنه ما

يكون موجباً للوضوء أو الغسل فهو على قسمين منها الحدث الأكبر وهو الذي

يوجب الغسل ومنها الحدث الأصغر وهو الذي يوجب الوضوء ^(٣) قال عنه أبو

عبد القاسم الهروي هو خروج الريح خاصة ^(٤).

شرح الحديث

قوله (صلى الله عليه وسلم) "صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته" أي يزيد ثوابها على صلاة المنفرد في البيت والسوق خمساً وعشرين درجة. وظاهر هذه المقابلة تفضيل صلاة الجماعة لأن الكلام سيق لبيان أفضلية الجماعة في المسجد على صلاة المنفرد في غيره بل الصلاة في غير السوق أفضل منها في السوق لما ورد أن السوق مواضع الشياطين، وهذه الدرجات بمعنى الصلوات فتكون صلاة الجماعة بمثابة خمس وعشرين صلاة ^(٥).

^(١) ينظر: غريب الحديث ، لابن قتيبة ، باب الجزء (٢) : ٢٧/٢ ، غريب الحديث ، لابن الجوزي ،

باب النون مع الهماء ٤٤٥/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب نهس :

. ١٣٦/٥

^(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حطط : ٤٠٢/١ .

^(٣) ينظر: التعريفات، للجرجاني ، باب الحاء ٨٢/١ ، التعريفات الفقهية ، لمحمد عمير الإحسان البركتي ، باب الحديث ٧٧/١ .

^(٤) ينظر : غريب الحديث ، لأبي عبد القاسم الهروي ، باب الأحاديث المسندة : ٢٣٩/٣ .

^(٥) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ، لمحمد محمد السكري ٢٥٢/٤ .

و يفهم من هذا الحديث أيضاً أن فضل الجماعة لا يكون لأجل الجماعة فقط بل لما يتحملونه وما يلزموه من الأحوال في سبيل تحصيلها كقصد الجماعة والوضوء بالماء البارد في البرد ، ونقل الخطأ لبعيد الدار عن المسجد وانتظار قيام الصلاة وصلاة الملائكة عليه واستغفارهم له وغير ذلك فمن جهد نفسه وتوضأ واحسن الوضوء ثم ذهب الى المسجد (فلم يخط خطوة) بضم حرف الخاء ، وهي واحدة خطوات القدمين لا يشغلها ولا يحركه غير إرادة الصلاة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال بعض العلماء : بل الحاصل بالخطوة الواحدة ثلاثة أشياء حيث استدلوا بقوله (صلى الله عليه وسلم) في الحديث الآخر (كتب الله له بكل خطوة حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط بها عنه سيئة) ^(١) .

ما كانت مدة الصلاة هي الحابسة له كانت الملائكة تدعوه له يا الله ارحمه اللهم اغفر له خطاياه و تب عليه ووفقه للتوبة و اقبلها منه و ثبته عليها ما لم يصدر منه ما يتاذى به المسلمين من قول أو فعل والملائكة، ومالم يحدث كالريح الخارج من الدبر ^(٢) .

فقه الحديث

حكم صلاة الجماعة

قال الحنفية : صلاة الجماعة سنة مؤكدة عن قول وفعل النبي (عليه الصلاة والسلام) واستدلوا بما روي عن عبد الله ^(٤) قال لقد رأينا وما يتختلف عن الصلاة إلا

(١) صحيح مسلم ،كتاب المساجد ومواضع الصلاة ،باب صلاة الجماعة من سنن الهدى ٤٥٣/٤، رقم الحديث ٢٥٧.

(٢) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم ،لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، للقرطبي ٢٨٩-٢٩٠ . المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج ،للنووی : ٤٦٥/٢ .

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري (المسمى: الكوكب الوهاج والروض النهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ،للهرري الشافعی : ١٢٨/٩ .

(٤) عبد الله بن مسعود: بن غافل بن الحارث كنيته أبو عبد الرحمن سكن الكوفة من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة أوصى أن يدفن بجنب قبر عثمان بن مظعون مات بالمدينة سنة (٣٢هـ) فدفن بالبقيع وكان له نيف وستون سنة ،الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر ٩٨٧-٩٩٤،أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير ٣٩٤-٣٩٥:٣، الإصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر ٤/٢٣٣-٢٣٤.

منافق قد علم نفاقه أو مريض إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة وقال: إن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه ^(١). ووجه الدلالة من الحديث أنه جعل التخلف عن صلاة الجماعة من علامات المنافقين المعلوم نفاقهم، ولا يكون هذا إلا لأنه ترك فريضة أو فعل محرماً، وأكد (عليه الصلاة والسلام) ذلك بقوله: (من سره أن يلقى الله غدًا مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فإن الله شرع لنبيكم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صلیتم في بيوتكم كما يصلى هذا المختلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتكم) ^(٢).

وسمى المخالف عن الجماعة تاركاً للسنة التي هي طريقه وشرعيته التي شرعها الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لأمته وليس المراد من السنة التي من شاء فعلها ومن شاء تركها لأن تلك لا يكون تركها ضلالاً ولا من علامات النفاق واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمَتَ لَهُمُ الْصَّلَاةَ فَلَتَقْمُرْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ﴾ ^(٣) وجاه الدليل من الآية أنه أمرهم بصلاة الجماعة مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حال الخوف، وهذا دليل على وجوبها حال الخوف، وذلك يدل بطريق الأولى على وجوب صلاة الجماعة حال الأمان ^(٤).

وقالوا أيضاً ان صلاة الجماعة واجبة على كل رجل عاقل حر قادر عليها من غير حرج ولا تجب على النساء والصبيان والمجانين والعبيد والمقداد والشيخ الكبير الذي لا يقدر على المشي والمريض ^(٥).

^(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى : ٤٥٣/١ ، رقم الحديث ٦٥٤.

^(٢) المصدر نفسه .

^(٣) سورة النساء : جزء من الآية (١٠٢).

^(٤) ينظر: التبييه على مشكلات الهدایة ، صدر الدين علي بن علي أبي العز الحنفي: ٦٠٠-٥٩٩/٢ .

^(٥) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للكاساني : ١٥٥/١ .

اما رأي المالكية في حكم صلاة الجماعة؛ فهو أنها فرض في الجمعة أما في الفرائض الخمس؛ فهي سنة مؤكدة وفي قول ان صلاة الجماعة فرض كفاية ^(١).

وقال الشافعية : صلاة الجماعة فرض عين في الجمعة، وأما في غيرها من المكتوبات فيها أوجه. الأصح: أنها فرض كفاية والقول الثاني: أنها سنة والثالث: فرض عين قالها من أصحابنا منهم ابن المنذر، وابن خزيمة ^(٢).

وقال الحنابلة : إنه قد اتفق العلماء على أن صلاة الجمعة من أوكر العبادات ، وأجل الطاعات ، وأعظم شعائر الإسلام التي ثبت فضلها عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث الشريف حث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على الصلاة في المساجد وصلاة الجمعة وذلك لما فيها من الفضل وإخلاص النية في الذهاب إليها وجعلها للصلاه وليس لأذيه الناس والملائكة ^(٤).

٢- من فضل صلاة الجمعة زيادة الحسنات فيها على صلاة الفرد في بيته وصلاته في سوقه تفضل بخمس وعشرين درجة .

٣- ويؤخذ من الحديث الشريف الحث على الوضوء وإحسان فيه لما في الإحسان في الوضوء من اجر وتطهير للذنوب إضافة إلى انه نظافة للجسم .

٤- قوله (صلى الله عليه وسلم) لا ينهزه أى لا يحركه ولا يدفعه إلا إرادة الصلاة، ومنه قوله انتهز الفرصة أى بمعنى اندفع إليها وحصلها وكان هو الفائز ^(٥).

^(١) ينظر: عيون المسائل، لأبي محمد المالكي: ١١٣/١ ، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: ١/٤٤١ .

^(٢) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين ، لمحي الدين النووي : ٤٤٣/١ .

^(٣) ينظر: الفتاوى الكبرى ، لابن تيمية : ٤٢٩/٢ .

^(٤) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٢٩٠/٢ .

^(٥) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإتيويي الولي: ١٤/٣٣٩ .

٥- كثرة الأجر بكثرة الخطى في المشي إلى المسجد إذ لا يخطو خطوة إلا رفع له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، حتى يدخل المسجد وإن هذا الأجر يختلف فيكون الذي بيته بعيد عن المسجد أكثر من اجر الذي يكون بيته قريباً منه ^(١).

٦- انه لطالما بقي المصلي في المسجد ينتظر الصلاة ولم يصدر منه اذى للناس ولا للملائكة كانت الملائكة منشغلة بالدعاء والاستغفار له ^(٢).

٧- في الحديث بيان أفضلية الصلاة العامة وصلاة الجمعة خاصة على غيرها من الأعمال، لأن فيها صلاة الملائكة على فاعلها، ودعاءهم له ^(٣).

٨- اتفق الفقهاء على وجوب الجمعة في صلاة الجمعة أما في الفرائض فجعلها بعضهم على إنها سنة مؤكدة وليس فرضاً.

المطلب الخامس

صلوة الرجل في المسجد متخلفاً عن صف الجمعة

حديث رقم (٩).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سنته قال :
((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ هُوَ عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافِ، قَالَ: أَخْذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، فَأَقَامَنِي عَلَى شَيْخٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ: وَابْنَةُ بْنُ مَعْبُدٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي هَذَا - وَالرَّجُلُ يَسْمَعُ - أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ صَلَّى خَلْفَهُ رَجُلٌ، وَلَمْ يَتَصَلِّ بِالصُّفُوفِ، «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ») ^(٤).

(١) ينظر : شرح الأربعين النووية، لعطاء بن محمد . ٧/٥٨:

(٢) ينظر : الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرُّوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهربي: ١٢٨/٩.

(٣) المصدر نفسه: ١٢٩/٩.

(٤) سنن الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده : ٨١٥/٢ ، رقم الحديث (١٣٢٢).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(١) والإمام ابن ماجه^(٢) والإمام أبو داود^(٣) والإمام الترمذى^(٤).

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن عبد الله : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ من كبار الطبقة العاشرة^(٥).

٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٦).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال ابن حجر ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٧).

٤- هلال بن يساف: ويقال ابن إساف الأشعري الكوفي يكنى أبا الحسن مولى أشجع أدرك علي بن أبي طالب سمع أبا مسعود الأنصاري وروى عن الحسن بن علي وعمران بن حسين ووابصة بن معبد وجماعة وروى عنه أبو إسحاق السباعي ومنصور بن المعتمر وحسين بن عبد الرحمن وغيرهم.^(٨) قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث^(٩) وقال عنه العجلي: ثقة تابعي^(١٠)

(١) مسند أحمد، مسند الشاميين ، حديث وابصة بن معبد الأستدي نزل الرقة ٥٣٢/٢٩، رقم الحديث ١٨٠٠٥.

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده ١٣٧/٢، رقم الحديث ١٠٠٤.

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلى وحده خلف الصف ١٨/٢، رقم الحديث ٦٨٢.

(٤) سنن الترمذى، أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده ٣٠٥/١، رقم الحديث ٢٣٠.

(٥) سبق الترجمة له في صفحة ١٦-١٧.

(٦) سبق الترجمة له في الصفحة ٧-٨-٢١.

(٧) سبق الترجمة له في الصفحة ١١.

(٨) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب هلال : ٢٠٢/٨ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه هلال : ٣٥٣/٣٠ ، تهذيب التهذيب ، باب حرف الهاء: ٣٤/٨٦ .

(٩) ينظر: الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، باب الطبقة الثانية ممن روى عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله والنعمان بن بشير وأبي هريرة وغيرهم : ٢٩٧/٦ .

(١٠) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب هشيم وهقل وهلال وهمام وهني : ٣٣٤/٢ .

وقال عنه أبو حاتم الرازى :ثقة^(١) وقال عنه الذهبي :ثقة^(٢) وقال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة الثالثة^(٣).

٥- زياد بن أبي الجعد : الأشجعى العطفانى الكوفى واسم أبي الجعد رافع سمع من عبد الله بن أبي الجعد هو أخو سالم وسمع من وابصة بن معبد و هلال بن يساف وروى له الترمذى وذكره ابن ماجه في حديث وابصة.^(٤) ذكره ابن حبان في الثقات^(٥) وقال عنه الذهبي :وثق^(٦) وقال عنه ابن حجر :مقبول من الطبقة الرابعة^(٧).

٦- وابصة بن معبد: الأسدى الرقى بن عتبة بن الحارث بن مالك بن الحارث له صحبة ويقال وابصة بن عبيدة ومعبد لقب يكنى أبا سالم ويقال أبو الشعثاء ويقال أبو سعيد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع للهجرة ثم رجع إلى بلاد قومه ونزل إلى الجزيرة وسكن الرقة وقدم دمشق وكانت له بها دار روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن بن مسعود وأم قيس بنت محسن وعن أبناء عمرو وسلم وهلال بن يساف وغيرهم توفي بالرقة وقبره عند منارة مسجد جامع الرقة وكان قارئاً بكاء لا يملك دمعه روى له أبو داود والترمذى وابن ماجه^(٨).

(١) ينظر :الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى هال : . ٧٢٩

(٢) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبى ،باب حرف الهاء : ٣٤٣/٢ .

(٣) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب حرف الهاء : ٥٧٦/٢ .

(٤) ينظر: التاريخ الكبير ،للبخاري ،باب الجيم : ٣٤٧/٣ ، تهذيب الكمال ،للمزى ،باب من اسمه زياد وزيادة : ٤٤٤/٩ ، تهذيب التهذيب ،لابن حجر ،باب حرف الزاي : ٥٨/١٣ .

(٥) ينظر: الثقات ،لابن حبان ،باب الزاي : ٢٥٣/٤ .

(٦) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبى ،باب حرف الزاي : ٤٠٩/١ .

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب الزاي : ٢١٨/١ .

(٨) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير : ٤٤٣/٥ ، الإصابة في معرفة الصحابة ،لابن حجر ،باب الواو بعدها الالف : ٢٣٨/٣ .

الحكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن ، لأن زياد بن أبي الجعد بمرتبة مقبول والله أعلم . قال الإمام أحمد: حديث حسن ولا أعرف لحديث وابصة مخالفًا ^(١) وقال الإمام الترمذى : حديث وابصة بن معبد حسن ^(٢) وقال حسين سليم أسد الدارانى : إسناده جيد والحديث صحيح ^(٣) .

الألفاظ الغريبة

(الصُّفُوفِ): واحده صف وجمعه صفواف يقال صفت الشيء صفا فهو مصفوف والصف السطر المستوي من أي شيء معروف ^(٤) .

شرح الحديث

قال هلال بن يساف أخذ زياد بن أبي الجعد بيدي ونحن بالرقة ^(٥) فأخذني على شيخ يقال له وابصة يعني ابن عتبة بن الحارث بن مالك أبا سالم أو أبا الشعثاء، وفد على النبي (صلى الله عليه وسلم) فرأقني عليه وقربني منه وأشار إلى وابصة قائلاً هذا حديثي الحديث ^(٦) وروى عبد الرحمن بن علي بن شيبان ^(٧)

(١) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث ،لابي عبد الله أحمد بن حنبل: ١٤: ٢٦٨.

(٢) ينظر: الجامع الصحيح لسنن الترمذى: ١٤٥/١ .

(٣) ينظر: مسند الدارمي المعروف ب (سنن الدارمي) ،لابي محمد الدارمي: ٨١٥/٢ .

(٤) ينظر: مختار الصحاح ،للرازي ،باب ص ف ف: ١٧٧/١ ، لسان العرب ،لابن منظور لابن منظور ،باب فصل الصاد المهملة : ٩٤/٩ .المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ،للفيومي ،باب ص ف ف: ١٤/١٠١ .

(٥) الرقة: وهي مدينة مشهورة على الفرات، بينها وبين حرب ثلاثة أيام، معدودة في بلاد الجزيرة لأنها من جانب الفرات الشرقي، طول الرقة أربع وستون درجة، وعرضها ست وثلاثون درجة "معجم البلدان ،للحموي: ٣٩/٣ .

(٦) ينظر : الفتح الريانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الريانى: ٥/٣٢٧ .

(٧) عبد الرحمن بن علي: بن شيبان الحنفي اليمامي من أهل اليمامة روى عن أبيه وروى عنه عبد الله بن بدر قال عنه ابن حجر :تابع ثقة من الطبقة الثالثة . ينظر: التاريخ الكبير ،للبخاري ،البخاري: ٥/٣٢٣ ،معرفة التفاصيل ،للعلجى ،باب عبد الرحمن: ٢/٨٢ ،التفاصيل لابن حبان ،باب العين: ٢/٣٤٧ ،تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه عبد الرحمن: ٢/١٠٥ .

عن أبيه ^(١) وكان من الوفد قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فباعناه وصلينا خلفه ثم قال: فقضى الصلاة فرأى رجلاً فرداً خلف الصف قال: فوقف عليه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حين انصرف ثم قال: "استقبل صلاتك، فإنه لا صلاة للذي خلف الصف" وفي لفظ آخر: نظر إلى رجل خلف الصف وحده فقال له رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "هكذا صليت" قال: نعم. قال: "استقبل صلاتك، فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف" ^(٢) ^(٣).

فقه الحديث

حكم صلاة الـ جل في الجماعة خلف الصف.

قال الحنفية: يكره الصلاة خلف الصفوف منفرداً إذا وجد فرجة في الصف فأما إذا لم يجد؛ فلا يكره، لأن حال العذر مستثناة من الحكم، واستدلوا بصلاة المرأة التي يجب عليها أن تصلي منفردة خلف الصفوف، وذلك لأن بجانب الرجال مفسدة لصلاتهم ^(٤).

وقال الإمام مالك (رحمه الله): من صلى وحده خلف الصفوف فإن صلاته مجزئة عنه تامة وإن لم يجذب إليه أحداً للوقوف معه ^(٥).

وقال الشافعية: إن صلاته صحيحة عندنا مع الكراهة فمن حضر ولم يجد في الصف فرجة، جذب إليه واحداً، واصطف معه؛ فإن لم يفعل، صلى وحده كره ^(٦).

(١) علي بن شيبان: بن محرز اليمامي الحنفي صحابي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفداً من أهل اليمامة من بنى سحيم فعن عبد الرحمن بن علي قال عن أبيه وكان أحد الوفد قال صلينا خلف النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقال لرجل صلى خلفه استقبل صلاتك. ينظر: التاريخ الكبير، البخاري، باب علي ٢٦١/٦، الاصابة في تميز الصحابة، لابن حجر ٤٦٣ - ٤٦٤.

(٢) مسند أحمد، كتاب مسند المدنين، باب حديث علي بن شيبان ٢٦/٢٤، رقم الحديث ١٦٢٩٧. قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناد الحديث صحيح ورجله ثقات.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه ، لمغططي بن قليج ١٦٥٧/١.

(٤) ينظر: تحفة الفقهاء ، للسمرقندى: ١٤٥/١، يدانع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للكاسانى: ٣٥٥/٢.

(٥) ينظر: المدونة، لمالك بن أنس بن مالك: ١٩٤/١ ، الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر الصقلي: ٦٥٥/٢.

(٦) ينظر: المجموع شرح المهدب ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٢٩٨/٤، كفاية النبي في شرح التتبية ، لابن رفعه ٦٤/٤.

اما الحنابلة فقد قال عبدالله ابن الإمام أحمد : سألت أبي عن الرجل الذي يصلي خلف الصف وحده ؟ فقال يعيد صلاته واستدل بحديث وابصة بن معبد ان النبي(صلى الله عليه وسلم) امره ان يعيد الصلاة ^(١).

وقالوا ايضاً: لا تصح صلاة الفذ (الفرد) خلف الجماعة سواء صلى ركعة او أكثر متعمداً كان او ناسياً عالماً بأمور الدين أو جاهلاً عنها واستدلوا بحديث وابصة بن معبد ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على ان صلاة الرجل خلف الصف غير جائزه وعلى من صلى خلف الصف إعادة صلاته على رأي الحنابلة ^(٣).

٢- امر النبي (صلى الله عليه وسلم) من صلى خلف الصف بإعادة الصلاة ، لأنه صلى منفرداً لأنه علم بإعلام الله إياه في ذلك ما يوجب عليه إعادة الصلاة مثل ترك الطهارة وما أشبهها من الأحوال التي لا تجوز الصلاة معها ^(٤).

٣- دل الحديث على طلب إعادة الصلاة لمن صلى خلف الصف الجماعة ولعل الحكمة في ذلك أن من صلى منفردا خلف الصف سلط الشيطان عليه وتمكن منه فيشغله عن تمام الخشوع والمناجاة ^(٥).

٤- يستتبع من الحديث أنه (عليه الصلاة والسلام) كان يحث المسلمين على أن يكونوا جماعة في كل شيء ولا يتفرقوا وأن اجتماع المسلمين في الصلاة في تقاربهم وتماس مناكمهم وأرجلهم كل ذلك مقصود، لأنه يؤلف بين قلوبهم ويزيل التكبر وتفاخر، لأن الصف الواحد يقف فيه الغني وبجواره الفقير، والكبير وبجواره الصغير، والعالم وبجواره الجاهل، فهم يستوون جميعاً، فهذا يزيل عنهم ما في النفوس، وهو مداعاة لتتأليف القلوب.

^(١) ينظر: مسائل أحمد بن حنبل روایة ابنه عبد الله ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل . ١١٥/١:

^(٢) ينظر: الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنق ، للبهوتى : ٣٥٧/١

^(٣) ينظر: المصدر السابق : ١١٥/١:

^(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ، لابن رسلان : ١٨٦/٤:

^(٥) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ، لمحمود محمد السبكى : ٧٤/٥:

المطلب السادس

رفع اليد للإمام في خطبة الجمعة

Hadith رقم (١٠).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سنته قال :
((أخبرنا أحمد بن عبد الله، حديث أبو زبيد، حديث حسين قال: رأى عماراً بن رؤيبة بشر بن مروان، على المنبر رافعاً يديه، فقال: قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، وما يشير إلا باصبعه))^(١).

تخریج الحديث

أخرج الإمام مسلم^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام أبو داود^(٤) والإمام الترمذى^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن عبد الله : قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ من كبار الطبقات العاشرة

^(٦).

٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقات الثامنة^(٧).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من

الطبقات الخامسة^(٨).

^(١) سنن الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب كيف يشير الإمام في الخطبة: ٩٧٥/٢، رقم الحديث ١٦٠١.

^(٢) صحيح مسلم ،كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٥٩٥/٢، رقم الحديث ٨٧٤).

^(٣) مسند أحمد ،مسند الشاميين ،حديث عمار بن رؤيبة: ٤٥٥/٢٨، رقم الحديث ١٧٢١٩).

^(٤) سنن أبي داود ،تقرير أبواب الجمعة ، باب رفع اليدين على المنبر: ٣٢٤/٢، رقم الحديث ١١٠٤).

^(٥) سنن الترمذى، أبواب الجمعة ، باب ما جاء في كراهيـة رفع الأيدي على المنبر: ٦٤٨/١، رقم الحديث ٥١٥).

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

^(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

^(٨) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

٤- عمارة بن روبية: النقفي من بنى جشم بن قسي وهو ثقيف له صحبة يكنى أبا زهير وقيل أبو زهيرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن علي بن أبي طالب الكوفي روى عنه أبو بكر وأبو إسحاق السبعي وعبد الملك بن عمير وحسين بن عبد الرحمن وقد سمع منه حسين بن عبد الرحمن حديث الإشارة في الدعاء عن عمارة بن روبية أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ويشير بأصبعه السبابية روى له مسلم وأبي داود والترمذى والنمسائى ^(١).

٥- بشر بن مروان : بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي كان سمحا جواداً ممدوداً، ولـي إمرة العـراقيـين لأخـيه عبدـالـملكـ، ولـه دارـ بـدمـشقـ عـنـدـ عـقبـةـ الـكتـانـ، وـجـمـعـ لـهـ أـخـوهـ إـمـرـةـ الـعـراـقـيـنـ سـنـةـ أـربعـ وـسـبعـينـ وـكـانـ لـاـ يـغـلـقـ دـوـنـهـ الـأـبـوـابـ وـيـقـولـ: إـنـماـ يـحـجـبـ النـسـاءـ، وـكـانـ طـلـيقـ الـوـجـهـ، يـجـيزـ عـلـىـ الشـعـرـ بـأـلـوـفـ، وـقـدـ اـمـتـدـحـهـ الـفـرـزـدقـ وـالـأـخـطـلـ مـاتـ سـبـبـ أـصـابـتـهـ الـقـرـحةـ فـيـ عـيـنـهـ فـقـيلـ لـهـ يـقـطـعـهـاـ مـنـ الـمـفـصـلـ وـلـمـ يـقـبـلـ فـمـاـ لـبـثـ حـتـىـ خـالـطـتـ الـقـرـحةـ الـكـتـفـ، ثـمـ خـالـطـتـ الـجـوـفـ وـبـعـدـ ذـلـكـ مـاتـ قـالـ خـلـيـفـةـ بـنـ الـخـيـاطـ: تـوـفـيـ سـنـةـ (٦٧٥ـهــ)، وـهـوـ أـوـلـ أـمـيـرـ تـوـفـيـ فـيـ الـبـصـرـةـ، وـلـهـ مـنـ الـعـمـرـ نـيـفـ وـأـرـبـاعـونـ سـنـةـ ^(٢).

حكم الحديث

هـذـاـ الـحـدـيـثـ إـسـنـادـهـ صـحـيـحـ وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ .ـقـالـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ :ـ الـحـدـيـثـ صـحـيـحـ ^(٣)ـ وـلـوـرـوـدـهـ فـيـ صـحـيـحـ الـإـمـامـ مـسـلـمـ (ـرـحـمـهـ اللـهــ)ـ .ـ

الألفاظ الغريبة

(المِنْبَر) : هو كل شيء مرتفع يقال للمرتفع متبر ومنه اشتق كلمة المنبر وكسرت ميمه على التشبيه بالآلة ^(٤).

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ،ابن الأثير: ١٤٩/٤ ،الإصابة في تميز الصحابة ،ابن حجر: ٤٧٧/٤ - ٤٧٨.

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٢٠٩/١ ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، للزركلي ،الذهبي : ٧٩٥/٢ ، سير أعلام النبلاء: ١٤٦/٤ ، البداية والنهاية ،ابن كثير: ٩-٨/٩: ٦٧٧/٥.

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،ابن الأثير: ٨/٥.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ،ابن الأثير، باب (نبر) : ٨/٥ ،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ،لأحمد بن محمد الفيومي ،باب (ن ب ر) : ٥٩٠/٢: ٧٦

شرح الحديث

قول عمارة بن روبية أنه رأى البشر بن مروان وهو والي الكوفة (على المنبر) واقفاً على المنبر يوم الجمعة (رافعاً يديه) رافعاً لهما في حال الدعاء أو عند التكلم كما هو دأب الوعاظ والخطباء الجهلة إذا حموا عند التكلم ، ففي رواية الإمام أحمد -رحمه الله- عن حصين بن عبد الرحمن، قال: كنت إلى جنب عمارة بن روبية، وبشر يخطبنا، فلما دعا رفع يديه، فقال عمارة؛ يعني: قبح الله هاتين اليدين، أو هاتين اليديتين رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وهو يخطب إذا دعا يقول هكذا، ورفع السبابية وحدها (فقال) عمارة (رضي الله عنه) (قبح الله هاتين اليدين) بالتكبير، وفي رواية أحمد: "لعن الله هاتين اليديتين" بالتصغير ^(١).

وإنما دعا عليه لمخالفته ما عمل به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما ثبت عنه فالجملة خبرية لفظاً، إنشائية المعنى، وفيها إطلاق الجزء على الكل، ويحتمل أن تكون الجملة خبرية لفظاً ومعنى، فيكون الحديث إخباراً عن قبح صنيعه ^(٢).

قوله لقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما يشير إلا بإصبعه وفي رواية الإمام أحمد وأشار بإصبعه السبابية ^(٤) وسمى بذلك لكونه يشار به عند التوحيد التشهد والتسبيح، كما سميت بالسبابة لجريان عادة الناس بالإشارة به عند السب وفيه دليل على عدم مشروعية رفع اليدين على المنبر حال الدعاء في الخطبة وهو بدعة مذمومة ^(٥).

(١) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ، باب حديث عمارة بن روبية : ٤/١٣٥، رقم الحديث ١٧٢٥٨. قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناد الحديث صحيح على شرط الشيفين.

(٢) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوی: ٦/٢٥٧.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوی: ١٧/٣٣١- ٣٣٢.

(٤) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ، باب حديث عمارة بن روبية : ٤/١٣٥، رقم الحديث ١٧٢٥٨.

(٥) ينظر: لمعات التنقية في شرح مشكاة المصايب ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوی: ٣/٥٢٩ ، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ، لمحمود محمد السبكي . ٦/٢٩٦:

حكم رفع اليد في الدعاء والخطبة

قال الحنفية : رفع اليد في غير الموضع السبعة مكررٍ التي ثبت ان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رفع يده فيها لقوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ((لا ترفع الأيدي إلا في سبعة مواطن إذا قام إلى الصلاة وإذا رأى البيت وعلى الصفا والمروة وفي عرفات وفي جمع وعند الجمار))^(١) حيث قالوا : ورفع اليد في الدعاء من الزوائد أو أنه مستحب فقط والمستحب أنه يرفع يديه عند الدعاء نحو إيطيه باسطاً كفيه ويكون بينهما فرجة فلو رفع يديه في الصلاة قيل فسدت^(٢).

قال محمد بن رشد: كره الإمام مالك (رحمه الله) رفع اليدين في الدعاء، إلا أنه أجاز رفع اليدين في الدعاء في مواضع الدعاء كالاستسقاء وعرفة والمشعر الحرام والمقامين عند الجمرتين على ما في كتاب الصلاة ، وسئل الإمام مالك عن رفع اليدين في الدعاء، قال ما يعجبني ذلك^(٣).

وقيل انه رأوا الإمام مالك وهو يصلٍي الصبح كان يدعو ويحرك أصبعه التي تلي الإبهام ملحاً، وكان إذا أراد أن يدعو رفع يديه شيئاً قليلاً و يجعل ظاهرهما مما يلي الوجه^(٤).

وقال الشافعية: في استحباب رفع اليدين في الدعاء خارج الصلاة وبيان جملة من الأحاديث الواردة في هذا الشأن أعلم أنه مستحب لما روي عن أنس رضي الله عنه "أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" استسقى ورفع يديه وما في السماء قزعة فشار سحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل من منبره حتى رأيت المطر يتحادر من لحيته

(١) المصنف في الأحاديث والآثار ، لابن أبي شيبة ، كتاب التكبيرات ، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود : ٢١٤/١ ، رقم الحديث (٢٤٥٠). قال الزيلعي : الحديث موقوف ، ينظر: نصب الرأية لأحاديث الهدایة مع حاشيته بغية الألمعی في تخريج الزيلعي : ٣٩١/١.

(٢) ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق ، لابن النجيم الحنفي : ٢١٩/١.

(٣) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي: ٣٧٤-٣٧٥/١ ، جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر ، لأبي عبد الله شمس الدين الثنائي المالكي: ٥١٢/٢.

(٤) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي: ١٨٧/٢.

فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا ورفع الناس أيديهم مع رسول صلى الله عليه وسلم يدعون فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلت بمطر حتى كانت الجمعة الأخرى وذكر تمام الحديث ^(١) وفي رواية " عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال ان الله حبي كريم سخي إذا رفع الرجل يديه إليه أن يرد هما صفرا خائبين " ^(٢) ^(٣) .

وقال الحنابلة : رفع اليدين في الدعاء من مضان الإجابة، وفيه خمسون حديثاً وقيل : سبعون حديثاً ورد عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ما بين الصحيح والحسن والضعيف الذي هو قابل للانجبار، وقد ورد في الصحيحين أحاديث واضحة ليس فيها إشكال تدل على مشروعيه رفع اليدين في الدعاء، ولكن يتوقف في العبادات التوفيقية على الوارد.

فإنسان الذي أصابه كرب ورفع كفه إلى الله، واستغاث به وناداه مسترحاً سائلاً له من فضله؛ فإنه لا ينكر عليه، وفي السنة أحاديث دالة على هذا، بل نص الأئمة على أن من أسباب إجابة الدعاء رفع اليدين، وفي الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام أنه: (ذكر الرجل يطيل السفر، أشعت أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب) ^(٤) ^(٥).

^(١) صحيح بخاري ، كتاب الاستسقاء ، باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته ، ٣٢/٢: رقم الحديث (١٠٣٣) .

^(٢) سنن الترمذى ، أبواب الدعوات ، باب ١٠٥: ٤٤٨/٥ ، رقم الحديث (٣٥٥٦) . قال أبو عيسى : " هذا حديث حسن غريب رواه بعضهم ولم يرفعه " .

^(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطبي)) ، للنووى : ٥٠٧-٥٠٨: ٣ .

^(٤) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتزويتها ، ٣٠٧/٢: رقم الحديث (١٠١٥) .

^(٥) ينظر: شرح زاد المستقنع ،للشنقطي : ٣٧٩/٣ ، شرح أخص المختصرات ،لابن جبرين . ١٥/٨:

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على عدم مشروعية وجواز رفع اليدين في الدعاء أثناء الخطبة، وأن ما يفعله كثير من الخطباء والوعاظون من رفع أيديهم أثناء الخطبة بدعة لم يرد بها دليل من السنة عليه وإنما الذي ثبت عنه (صلى الله عليه وسلم) الإشارة بالإصبع الذي يلي الإبهام وهو ما يسمى بالسبابة ^(١).
- ٢- إنكار عمارة فعل بشر بن مروان ، وان كان فاعله ذا وجاهة، فإن من واجب المسلم أن لا يأخذه في الله لومة لائم، والله تعالى أعلم بالصواب ^(٢).
- ٣- قال الإمام النووي رحمه الله: أن السنة أن لا يرفع اليد في الخطبة، وهو قول مالك، والحنفية، وغيرهم، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- رفع يديه في خطبة الجمعة حين استسقى، وأجاب الأولون بأن هذا الرفع كان لعارض ^(٣).
- ٤- رأى الشافعية والحنابلة أن رفع اليد في حال الدعاء أمر مستحب حتى إن الحنابلة قالوا ان رفع اليد من آداب الدعاء ومن مضان استجابة الدعاء.

المطلب السابع

من نام عن الصلاة أو غفل عنها

Hadith رقم (١١).

أخرج الإمام أبو داود (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو قَاتَدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فَقَالَ انْظُرْ فَقُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ هَذَا رَاكِبٌ رَاكِبٌ رَاكِبٌ هَوَلَاءُ ثَلَاثَةٌ حَتَّى صِرْنَا سَبْعَةً فَقَالَ احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا يَعْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ فَضَرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فَقَامُوا فَسَارُوا هُنَيَّةً ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّلُوا وَأَذَنَ

^(١) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السكري: ٢٦٩/٦.

^(٢) ينظر : البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي : ٣٣٤/١٧.

^(٣) ينظر: عون المعبد شرح سنن أبي داود ،محمد شمس الحق العظيم آبادي : ٣١٨/٣.

بِلَالٌ فَصَلَوَا رَكْعَتِي الْفَجْرِ ثُمَّ صَلَوَا الْفَجْرَ وَرَكِبُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ فَرَطْنَا فِي
 صَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَا تَقْرِيبٌ فِي النَّوْمِ إِنَّمَا التَّقْرِيبُ فِي
 الْيَقِظَةِ فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنْ صَلَاةٍ فَلْيَصْلِلْهَا حِينَ يَذْكُرُهَا وَمِنْ الْغَدِ الْلَّوْقُتِ
 حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
 سُمَيْرٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ الْمَدِينَةِ وَكَانَ الْأَنْصَارُ تُفَقَّهُهُ
 فَحَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَارْسُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ فَلَمْ تُوقِظْنَا إِلَّا
 الشَّمْسُ طَالِعَةً فَقَمْنَا وَهُلِّيْنَ لِصَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُوَيْدَا
 حَتَّىٰ إِذَا تَعَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرْكَعُ
 رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَرْكَعُهُمَا فَقَامَ مَنْ كَانَ يَرْكَعُهُمَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَرْكَعُهُمَا فَرَكَعُهُمَا ثُمَّ أَمْرَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَدِي بِالصَّلَاةِ فَنُودِي بِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَى بِنًا فَلَمَّا انْتَرَفَ قَالَ إِلَّا إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي
 شَيْءٍ مِّنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْفَعْنَا عَنْ صَلَاتِنَا وَلِكُنْ أَرْوَاحُنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 فَأَرْسَلَهَا أَنَّى شَاءَ فَمَنْ أَذْرَكَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْفَدَا مِنْ غَدِ صَالِحًا فَلْيَقْضِ معَهَا مِثْلَهَا
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي
 هَذَا الْخَبَرِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حَيْثُ شَاءَ وَرَدَّهَا حَيْثُ شَاءَ قُمْ فَأَذْنُ
 بِالصَّلَاةِ فَقَامُوا فَنَطَهُرُوا حَتَّىٰ إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَصَلَى بِالنَّاسِ

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْرُرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقْنَاهُ قَالَ فَتَوَضَّأَ حِينَ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَى بِهِمْ)). (١)

(١) سنن أبي داود ،كتاب الصلاة ،باب في من نام عن الصلاة أو نسيها / ١٠ : ٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠ . رقم الحديث (٤٣٧)، (٤٣٨)، (٤٣٩)، (٤٤٠) .

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(١) والإمام ابن ماجه^(٢) والإمام الترمذى^(٣) والإمام النسائي^(٤).

دراسة إسناد الحديث

١- موسى بن إسماعيل : المنقري البصري أبو سلمة التبوزنكي مشهور بكنيته وباسمه وهو مولىبني منقر بن عبيد، من أهل رامهرمز من قرية نسب إليها فقيل: تبوزنكي روى عن سعيد بن سلمة شعبة وحماد بن سلمة وأبيان العطار وروى عنه الحسن الطواني قال أبي حاتم الرازى: ثقة ولا أعلم أحداً بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثاً من أبي سلمة^(٥) قال العجلي : ثقة^(٦) وقال ابن حبان : كان من المتقين^(٧) قال الذهبي : حافظ ثقة ثبت^(٨) قال ابن حجر : ثقة ثبت من صغار الطبقة التاسعة توفى سنة ٥٢٢٦^(٩).

٢- حماد بن سلمة : بن دينار الخزار الربعي البصري أبو سلمة أبو صخرة مولىبني ربيعة بن مالك بن حنظلة ويقال مولى حمير بن كنانة من تميم ويقال مولى قريش روى عن ثابت البناي وداد بن أبي هند وقادة وآخرين وروى عنه بهز بن أسد وعفان بن مسلم وروح بن عبادة وبشر بن السري وآخرين^(١٠)

(١) مسند أحمد، مسند الأنصار، حديث أبي قتادة الأنباري: ٣٧، رقم ٢٣٥-٢٣٨، الحديث (٢٥٤٦).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب مواقف الصلاة ، باب وقت الصلاة في العذر والضرورة: ٤٥/١، رقم الحديث (٦٩٨).

(٣) سنن الترمذى، أبواب الصلاة، باب ما جاء في النوم عن الصلاة: ٢٤٤/١، رقم الحديث (١٧٧).

(٤) سنن النسائي ،كتاب الإمامة، باب الجماعة للفائت من الصلاة: ٢/١٠٥، رقم الحديث (٨٤٦).

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى موسى باسم أبيه على الألف: ١٣٦/٨، الطبقات لابن خليفة ،باب الطبقة الحادية عشرة : ٣٩٨/١.

(٦) ينظر: معرفة الثقات ،العجلي ، باب موسى: ٢/٣٠٣.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب الميم على الترتيب: ٩/١٦٠.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي: ٢/٣٠١.

(٩) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب : ٢/٥٤٩.

(١٠) ينظر: التاريخ الكبير ،للبخارى ، باب حماد: ٣/٢٢، رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه حماد: ١/١٥٧-١٥٨.

قال أحمد بن حنبل: حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناي^(١) وقال العجلي: ثقة رجل صالح حسن الحديث يقال إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره^(٢) وقال أبو حاتم: هو أضبط الناس وأعلم بحديثه بين خطأ الناس^(٣) وقال ابن حبان: كان من العباد المجايبين الدعوة ولم يكن من أقران حماد مثله بالبصرة في الفضل والدين والعلم والنسك والجماع والكتبة والصلابة في السنة والقمع لأهل البدعة ولم يكن يتتبه في أيامه إلا قدرى أو مبتدع جهمي لما كان يظهر من السنن الصحيحة التي يذكرها المعتزلة^(٤) وقال الذبي^(٥): أبو سلمة الإمام أحد الأعلام ثقة صدوق يغلط وليس في قوته مالك^(٦) قال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره من كتاب الطبقه الثامنة^(٧).

٣- ثابت بن أسلم البناي: البصري يكنى أبا محمد روى عن أنس بن مالك وعبدالرحمن بن أبي ليلى وعبدالله بن رياح في وكنانة بن نعيم وآخرين وروى عنه سليمان بن المغيرة وحماد بن سلمة وجعفر بن سليمان وآخرين^(٨) قال أحمد بن حنبل: ثقة^(٩) قال أبو حاتم: ثقة صدوق أثبت الأصحاب^(١٠) وقال ابن حبان: كان من عبد أهل البصرة^(١١) وقال الذبي^(١٢): ثابت إمام حجة قدوة كان رأسا في العلم والعمل يلبس الثياب الفاخرة يقال لم يكن في وقته عبد منه^(١٣) قال عنه ابن حجر: ثقة عابد من الطبقه الرابعة ومات سنة (١٢٧هـ)^(١٤).

(١) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام احمد بن حنبل: ٢٦٨/٣.

(٢) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب الحاء: ٣١٩/١.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، بباب السين: ١٤١/٣.

(٤) ينظر: الثقات لابن حبان ، بباب الحاء: ٢١٦/٦-٢١٧.

(٥) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب السنته ، للذهبي ، بباب حرف الحاء: ٣٤٩/١.

(٦) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه حكيم بضم أوله وهم أربعة: ١٧٨/١.

(٧) ينظر: رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، بباب ثابت: ١١٠/١.

(٨) ينظر: العلل و معرفة الرجال، للإمام احمد بن حنبل : ٩٥/٣.

(٩) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، بباب الثاء: ٤٤٩/٢.

(١٠) ينظر: الثقات لابن حبان ، بباب الثاء: ٨٩/٤.

(١١) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب السنته ، للذهبي ، بباب حرف الثاء: ٢١٨/١، تذكرة الحفاظ وبصرة الأيقاظ ، لابن المبرد : ٩٤/١.

(١٢) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف الثاء: ١٣٢/١.

٤- عبد الله بن رباح: الأنصاري البصري أبو خالد المدنى سكن البصرة وكانت الأنصار

تفقهه روى عن أبي قتادة وعمران بن حصين وأبي بن كعب وأبي هريرة وروى عنه ثابت البناني وأبو السليل ضريب بن نفير وأبو عمران الجوني وطائفة وثقوه ^(١) قال ابن حجر : ثقة من الطبقات الثالثة ^(٢).

٥- أبو قتادة : الحارث بن ريعي الأنصاري أحد بنى سلمة بن سعد بن الخزرج ويقال النعمان بن ريعي ويقال عمرو بن ريعي الأنصاري السلمي المدنى وهو مشهور بكنيته فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من أفضلي الصحابة لم يشهد بدوا وشهد ما بعدها وعاش إلى خلافة علي بن أبي طالب وحضر معه قتال الخوارج روى عنه ابنه عن عبد الله وأبي سلمة وعبد الله بن رياح الأنصاري ومعبد بن كعب بن مالك وآخرين قيل مات بالمدينة سنة (٥٤هـ) ولهم سبعون سنة وروى أهل الكوفة أنه مات بالكوفة وعلى بها وصلى عليه ^(٣).

٦- علي بن نصر: بن علي بن نصر بن علي الجهمي البصري الصغير يكنى أبا الحسن ^(٤) قال أبو حاتم الرازي عنه : ثقة وأطنب في ذكره والثناء عليه ^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) قال الذاهبي : حافظ ثبت ^(٧) قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ من الطبقات الحادية عشرة توفي سنة (٢٥٠هـ) ^(٨).

٧- وهب بن حمير : بن حازم بن زيد الأزدي البصري يكنى أبا عبد الله وقيل أبو العباس روى عن أبيه وشعبة وهشام بن حسان وروى عنه محمد بن المثنى وزهير بن حرب

(١) ينظر : رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ومن التابعين ومن دونهم : ١/٣٦٢ ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، باب العين : ١٥٥.

(٢) ينظر : تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه عبد الله : ٢٣٠.

(٣) ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : ١/٤٧٨-٤٧٩ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ٧/٣٢٧ .

(٤) ينظر : رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه علي : ٢/٦٠ ، تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه علي وكل من لم يذكر له كنية : ٢/٤٠٦.

(٥) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الهاء : ٦/٢٠٧.

(٦) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب العين : ٨/٤٧١.

(٧) ينظر : الكashf في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب المجلد الثاني ، ٤٨/٢ .

(٨) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه علي وكل من لم يذكر له كنية : ٢/٤٠٦ .

ونصر بن علي الجهمي وابنه علي وآخرين مات بمدينة تبعد ستة أميال من البصرة وهو منصرف من الحج فحمل ودفن بالبصرة^(١) وقال أحمد بن حنبل : وهب ابن جرير كان صاحب سنة^(٢) وقال عنه العجمي : بصري ثقة^(٣) قال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث^(٤) قال عنه ابن حبان : كان وهب يخطئ^(٥) قال الذهبي : الحافظ ثقة حافظ حديثه في الكتب ضعف في شعبة^(٦) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة التاسعة^(٧).

- **الأسود بن شيبان**: بن حرب بن سحيم بن أرتاة السدوسي من أهل البصرة يكنى أبا شيبان روى عن أبي نوفل بن أبي عقرب وخالد بن سمير روى عنه يعقوب بن إسحاق الحضرمي و ابن المبارك وسلامان بن حرب^(٨) قال عنه العجمي : ثقة^(٩) قال أبو حاتم الرازى: الاسود رجل صالح الحديث حج بلا زاد^(١٠) وقال الذهبي : ثقة^(١١) قال ابن حجر : ثقة عابد من الطبقة السادسة^(١٢).

(١) ينظر: رجال صحيح مسلم ،باب منجويه ،باب ذكر من اسمه وهب : ٣٠٧/٢ ،الثقات لابن حبان ،باب الواو : ٢٢٨/٩ ،تقريب التهذيب ،باب حرف الواو : ٥٨٥/٢.

(٢) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ،لإمام أحمد بن حنبل : ٣١٢/٢.

(٣) ينظر: معرفة الثقات ،للعمجي ،باب وهب ووهب : ٣٤٤/٢.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازى ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى وهب: ٩/٢٨.

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب الواو : ٢٢٨/٩.

(٦) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف الواو : ٣٥٦/٢ ،الرواية الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردتهم ،لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز : ١٢/١ .

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ،باب حرف الواو : ٥٨٥/٢.

(٨) ينظر: رجال صحيح مسلم ،باب منجويه ،باب ذكر من اسمه الاسود : ٨١/١ ،الثقات لابن حبان ،باب الجزء الثامن : ١٢٩/٨ ،الطبقات لابن خليفه ،باب الطبقة الثامنة : ٣٨٥/١.

(٩) ينظر: معرفة الثقات ،للعمجي ،باب الأسود : ٢٢٨/١.

(١٠) ينظر: الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازى ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى الأسود : ٢٩٣/٢.

(١١) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الالف : ٢٥١/١.

(١٢) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه اسيد بفتح الهمزة : ١١١/١.

٩- خالد بن سمير: بن جدر بن واقد بن شراحيل بن حرمل بن علقة بن عمرو السدوسي البصري من بني قيس بن ثعلبة روى عن بن عمر وأنس وعبد الله بن رباح الأنصاري روى عنه الأسود بن شيبان ^(١) ذكره ابن حبان في الثقات ^(٢) قال عنه ابن حجر : خالد صدوق يهم قليلاً من الطبقة الثالثة ^(٣).

١٠- عمرو بن عون : بن أوس الواسطي أبو عثمان البزار البصري ويقال مولى آل أبي العفاء الواسطي نزل البصرة روى عن جابر بن عبد الله وحماد بن سلمة وشريكاً وروى عنه حجاج بن الشاعر البخاري وأبو داود وأبو حاتم وأبو زرعة ^(٤) قال عنه العجلي : ثقة صاحب سنة رجل صالح ^(٥) وقال أبو حاتم الرازي : ثقة حجة وكان يحفظ حديثه ^(٦) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٧) وقال الذبيحي : حافظ ثبت ^(٨) قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة توفي سنة (١٢٥١ هـ) ^(٩).

١١- خالد بن عبد الله : بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان المزني الواسطي يكنى أبا القاسم ويقال أبو محمد من المصالحين روى عن يونس بن عبيد وحصين ومطرف ابن طريف ^(١٠) قال عنه الذبيحي : أحد العلماء ثقة عابد يقال اشتري نفسه من

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، «باب السنين» : ١٥٣/٣، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، «باب السنين» : ٣٣٥/٣، الطبقات لابن خلiffe، «باب الطبقة الأولى» : ٣٠٤/١.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان، «باب الخاء» : ٤/٢٠٤.

(٣) ينظر: تقرير التهذيب، لابن حجر، «باب حرف الخاء» : ١٨٨/١.

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، «باب ع» : ٣٦١/٦، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، «باب ذكر من اسمه عمرو» : ٢٥/٢، تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، لابن المبرد: ١٢/٢.

(٥) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، «باب من اسمه عمرو» : ١٨١/٢.

(٦) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، «باب العين» : ٢٥٢/٦.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان، «باب العين» : ٤٨٥/٨.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، «باب المجلد الثاني» : ٨٥/٢، تذكرة الحفاظ : ١٢/٢.

(٩) ينظر: تقرير التهذيب، لابن حجر، «باب ذكر من اسمه عمرو بفتح أوله» : ٤٢٥/٢.

(١٠) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، «ذكر من اسمه خالد» : ١٨٤/١، تقرير التهذيب، لابن حجر، «باب حرف الخاء» : ١٨٩/١.

الله ثلاث مرات بوزنه فضة ^(١) قال عنه ابن حجر :ثقة ثبت من الطبقه الثامنة
توفي في سنة (١٧٩ هـ) وقيل في سنة (١٨٣ هـ). ^(٢).

١٢- **حسين بن عبد الرحمن السلمي** : قال عنه ابن حجر :ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقه الخامسة ^(٣).

١٣- **ابن أبي قتادة** : عبدالله بن الحارث بن ريعي الأنصاري السلمي المدنى يكنى أبا إبراهيم ويقال أبو يحيى روى عن ابنه وروى عنه يحيى بن أبي كثير وعثمان بن عبدالله بن موهب وأبو حازم بن دينار وسعيد المقري ^(٤) قال ابن حجر :ثقة من الطبقه الثالثة مات سنة (١٩٥ هـ) وهو عمره دون المائة ^(٥).

١٤- **هناذ بن السرى** : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقه العاشرة ^(٦).

١٥- **عثىر** : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقه الثامنة ^(٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن خالد بن سمير بمرتبة صَدُوقَيْهِمْ قليلاً والله أعلم. قال أبو عيسى الترمذى : حديث أبي قتادة حسن صحيح ^(٨) وقال ابن الأثير : حديث صحيح ^(٩) وللحديث شواهد ^(١٠) منها ما رواه الإمام مسلم في قصة نومهم في صلاة الفجر بلفظه ((ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء

(١) ينظر: الكاشف في معرفة من له روایة في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الخاء :٣٦٦/١.

(٢) ينظر: تقریب التهذیب، لابن حجر ،باب حرف الخاء :١٨٩/١.

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ومن التابعين ومن بعدهم :٣٥٣/١، تقریب التهذیب ،باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله:٢/٣١٨.

(٥) ينظر: تقریب التهذیب ،لابن حجر ،باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله:٢/٣١٨.

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٨) ينظر: تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى ،لابى العلاء المباركفوري : ٤٤٩/١.

(٩) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير : ١٩٠/٥.

(١٠) الشاهد : هو ان يروي الرواى معنى الحديث من طريق أخرى عن صحابي آخر . ينظر: الباعث الحديث في اختصار علوم الحديث ،لابن كثير : ٨/١ .

وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حتى ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ^(١)). وبالشاهد ارتفع إلى مرتبة الصحيح لغيره .

الأنفاظ الغربية

١- (**فَضْرِبَ**) : الضرب هو كنایة عن النوم لقوله تعالى: ﴿فَضَرَبَنَا عَلَىٰ إِذَا نَهَمْ﴾ ^(٢)

ومعنى ذلك حجب الصوت والحس ومنعهم أن يسمعوا فكأنما قد ضرب عليهما حجاب ^(٣).

٢- (**هُنَيَّةً**) : معناه قليلاً من الزمان، وهو تصغير كلمة هنة ^(٤).

٣- (**فَرَطْنَا**) : من فرط يفرط إذا ضيق وعجز يقال فرط في الأمر تفريطاً أي قصر فيه وضيقه ومعنى التفريط هو الإسراف وتجاوز الحد والتفرط في أداء الصلاة أن يتركها حتى يتاخر وقتها ^(٥).

٤- (**وَهِلْيَنَ**) : وهي جاءت من الكلمة وهل والوهل بالتحريك: الفزع ووهلين أي: فزعين يقال فلقتيه أول وهلة أي لقيته أول فزعه فزعتها بلقاء ^(٦).

٥- (**رُوَيْدًا**) : أي أمهل وتأن لقوله تعالى ﴿فَمَهِلَ الْكَافِرُونَ أَمْهَلُهُمْ رُوَيْدًا﴾ ^(٧) هو تصغير الكلمة (رود) وهي من أسماء الأفعال المتعدية فمرة تكون مصدراً مضافاً ومرة صفة ومرة حالاً ^(٨).

(١) صحيح مسلم ،كتاب الصلاة ،باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها: ٤٧٢/١: ، رقم الحديث ٦٨١.

(٢) سورة الكهف :جزء من الآية (١١).

(٣) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهرمي ،باب ضرب: ٤: / ١١١٩ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب ضرب: ٣: / ٨٠.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب هنا: ٥: / ٢٧٩.

(٥) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي ،باب فرط: ٥: / ١٤٣٥ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب فرط: ٢: / ٤٦٩.

(٦) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي ،باب وهل: ٦: / ٢٠٤٠ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب وهل: ٥: / ٢٣٣.

(٧) سورة الطارق : الآية (١٧).

(٨) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي ،باب رود: ٣: / ٧٩٠ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب رود: ٢: / ٢٧٦.

٦- (**العَدَاءُ**) : هو الصبح و غدوة وقت ما بين صلاة الصبح و طلوع الشمس ^(١).

شرح الحديث

قول أبي قتادة خطبنا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوى أحد على أحد في بينما رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يسير حتى جاء الليل وأنا إلى جنبه فنعش رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فمال أي تحول عن الطريق عن راحته فأتيته فدعنته من غير أن أوقفه حتى اعتدل على راحته ثم سار حتى انتصف الليل مال عن راحته فدعنته من غير أن أوقفه حتى اعتدل على راحته ثم سار حتى إذا جاء آخر الليل في وقت السحر مال ميلة هي أشد من الميلتان الأولى حتى كاد يقع فأتيته فدعنته فرفع رأسه فقال من هذا قلت: أنا أبا قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني ^(٢).

قلت مازال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفي على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن الطريق ووضع رأسه ثم قال احفظوا علينا وقت صلاتنا (ضرب على آذانهم) بمعنى حجب الحس عن أن يدخل آذانهم فينتبهوا بسبب غطائهم في النوم فكانما قد ضرب عليها حجاب ومن هذا قوله تعالى ﴿فَضَرَبَنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾ ^(٣) (فسروا هنية) أي قليلاً من الزمان بأمر النبي الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٤).

(١) ينظر: غريب الحديث ،لابراهيم الحربي: ٥٧٧/٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب غ د و: ٤٤٣/٢.

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السبكي: ١/٣٠.

(٣) سورة الكهف : الآية (١١).

(٤) ينظر: المصدر السابق: ١/٣٠.

فكان أول من استيقظ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والشمس قد علت في السماء فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعوا بتقريطنا في صلاتنا فقال (عليه الصلاة والسلام) تهويًّا للأمر عليهم وإزالة لما لحقهم من الإحساس بالذنب بفوت الصلاة عنهم (ليس في النوم تقرير) أي تقصير أو تجاوز ينسب إلى النائم في تأخيره الصلاة (إنما التقرير في اليقظة) أي أن ما فات حالة النوم فلا تقرير في وقته لأنَّه فات بلا اختيار إنما التقرير يوجد في حالة اليقظة بترك أداء الصلاة في وقتها قبل الشروع في النوم أو في النسيان بأن يتعاطى ما يعلم ترتبه عليه غالباً كلعنة الشرنج فإنه يكون مقصراً حينئذ ويكون آثماً^(١).

ومعنى الرواية الثانية :

قدم علينا عبد الله بن رياح الأنصاري من المدينة وكانت الأنصار تفههُ أي: تعدد فقيهاً لتعلم الفقه في الدين، وقواعد شرائع الإسلام وما يتصل بها من الفروع حيث أنَّ فضل تعلم الفقه وتعلم الدين يكون على سائر العلوم^(٢) لقوله (صلى الله عليه وسلم): (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)^(٣).

(قال: حدثني أبي قتادة) وهو الحارث بن ريعي فارس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان يعرف بذلك لشجاعته قال: بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جيش النساء وهو جيش غزوة المؤتة قيل إن سبب تسميته بذلك لما اجتمع فيه من كثرة النساء والأكابر وقال: فلم يوقظنا إلا حر الشمس وهي بارزة وقد علت السماء (فمنا وهلين) فزعين لتضييعهن وقت الصلاة مسرعين لأدائها فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): رويداً معناه تأنوا وتمهلوا في السير^(٤).

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، لأبي العلاء المباركفورى: ٤٤٨/١، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوى الحجا والحاجة» إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى ، محمد الأمين الأثيوبي الهررى: ٨٤/٥.

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود ،لابن رسلان: ٣٢٥، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود: ٤/٣٣.

(٣) صحيح بخارى ،كتاب العلم ،باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين : ٢٥/١ ،رقم الحديث (٧١).

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ،لابن رسلان: ٣٢٥.

(حتى إذا تعللت الشمس) أي: علت وارتقت في السماء فليصل من كان معتاداً على سنة الفجر فليصلها ومن كان غير معتاد فلا فخيرهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ذلك من أجل السفر فقاموا جميعاً فركعوهما بعد أمره ثم أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بلالاً (رضي الله عنه) أن ينادي بالصلاحة فنودي بها ويستدل من ذلك وجوب الآذان للفوائت من الصلوات لإقامتها ^(١).

فلما انقضت الصلاة قالوا الحمد لله لم يكن يشغلنا شيء من أمر الدنيا عن الصلاة وفي قولهم هذا دلالة على وجوب وفضيلة حمد الله على ما يتجدد من النعم حيث لم يشغلهم عن الصلاة شيء ^(٢).

(ولكن أرواحنا كانت بيد الله تعالى) توفاها عند الموت، أي: قبضها عند النوم وفيه شريف للروح حين أخبر عنها بأنها كانت بيد الله تعالى وقدرته (فأرسلها) إلينا متى شاء فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد (صالحاً) أي حال كونكم صالحين لقضاء الصلاة (فليقض معها) أي: يصلي صلاة الحاضرة ويؤدي صلاة فائتة ^(٣).

^(١) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشيخ خليل أحمد السهارنفورى: ٣٤٢-٣٤٣.

^(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود، للعينى: ٢٩٣.

^(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٣٣٨/٣، عون المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، لأبي عبد الرحمن شرف الحق العظيم آبادى: ٧٩/٢.

سبب ورود الحديث

عن أبي قتادة قال: ذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم نومهم عن الصلاة فقال: "إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها".

وفي رواية أخرى عن أبي قتادة قال: كنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال: "إنكم إن لا تدركوا الماء غداً تعطشو". وانطلق سرعان الناس يربدون الماء ولزموه رسول الله (صلی الله علیه وسلم) فمالت برسول الله (صلی الله علیه وسلم) راحلته، فنعش رسول الله صلی الله علیه وسلم فدعنته فأدمع، ثم مال حتى كاد أن ينجل عن راحلته فدعنته، فانتبه. فقال: "من الرجل؟" قلت: أبو قتادة.

قال: "مذكراً كان مسيرك؟" قلت: منذ الليلة قال: "حفظك الله كما حفظت رسوله". ثم قال "لو عرسنا".

فمال إلى شجرة فنزل فقال: "انظر هل ترى أحدا؟" قلت: هذا راكب، هذان راكبان حتى بلغ سبعة فقال: "احفظوا علينا صلاتنا".

فيمنا فما أيقظنا إلا حر الشمس الطالعة ، ففرغنا، فركب رسول الله صلی الله علیه وسلم، فسار وسرنا هنيئة، ثم نزل فقال: "أمعكم ماء؟" قال: قلت: نعم، مع ميسأة فيها شيء من ماء قال: "أئتها" فأنيته بها فقال: "مسوا منها" فتوضاً القوم وبقيت جرعة.

قال: "ازدهر بها يا أبو قتادة فإنه سيكون لها نباً" ، ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر ثم صلوا الفجر، ثم ركبوا وركبنا، قال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا.

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: "ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي" قلنا: يا رسول الله فرطنا في صلاتنا فقال: "لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة، فإن كان ذلك فصلوها ومن العد وقتها^(١).

(١) ينظر: اللمع في أسباب ورود الحديث، للسيوطى: ٣٧-٣٨ / ١ ، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لإبراهيم بن محمد: ١/ ٧٨ .

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على وجوب قضاء الإنسان الفائت من الصلوات ^(١).
- ٢- وفيه أيضاً دليلاً على أن من فاته شيء من الصلوات بعذر أن يؤديها ليس على الفور بدلالة قوله (صلى الله عليه وسلم) "رويداً رويداً" ^(٢).
- ٣- ويتبين من الحديث أنه يجوز أيضاً صلاة الجماعة في الفائتة من الصلوات .
- ٤- وجوب الآذان في الصلاة الفائتة قبل الشروع بها وذلك بدلالة امر الرسول (صلى الله عليه وسلم) الصحابي بلا (رضي الله عنه) بإقامة الآذان ^(٣).
- ٥- يتبع من الحديث إن من كان نائماً واستيقظ وقد فات وقت الصلاة فلا يعد مفرطاً ما دام قد أعد العدة لليقظة وإنما التفريط في من كان يقطأً لكنه تكاسل عن أداء الصلوات المكتوبات حتى يخرج أو كاد يخرج وقتها.
- ٦- جواز تسمية صلاة الفجر بصلاة الصبح وذلك لقوله (صلى الله عليه وسلم) ((صلاة الغداة)).
- ٧- قولهم "إنا نحمد الله" دلالة على وجوب وفضيلة حمد الله على ما يتجدد عليه من النعم حيث لم يشغلهم عن الصلاة شيء من أمر الدنيا عن الصلاة ^(٤).
- ٨- وفي الحديث دلالة على أن من نام عند غلبة النعاس والتعب ليتقوا به على العبادة فهو عبادة، ولهذا لم يجعله من أمر الدنيا، وقد مدح الله تعالى من لم يشغله أمر الدنيا عن الصلاة بقوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِ هُرْ تَجَرَّةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ^(٥) أي: لا يشغلهم شراء ولا بيع عن إقامة الصلوات ^(٦).

^(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي: ٥٤١/١٤.

^(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٥٤٢/١٤.

^(٣) المصدر السابق: ٥٤٢/١٤.

^(٤) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السبكي: ٣٤/٤.

^(٥) سورة التور : جزء من الآية (٣٧).

^(٦) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان : ٢٣٦/٣ - ٢٣٧- ٢٣٨ ، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ،لمحمود محمد السبكي: ٣٤/١ .

الفصل الثالث

المبحث الأول

مروياته في الجنائز

لا شك أن الموت من أهم الحقائق التي يمر بها الإنسان في نهاية حياته حيث جعل الله الدنيا ممراً ، فالإنسان يدرك جيداً أنه يولد ويعيش في هذا الممر لكنه يدرك أنه مفارق للحياة إلى الآخرة التي هي المستقر وقد يصاحب الكثير ليه وهم في أمور الحياة تناسي الموت و جهل الأحياء بما يتعلق بالموت من آداب وسنن ما ينبغي على المسلم فعله استعداداً للموت وأداء الحقوق وسداد الديون ينبغي على من شعر باقتراب أجله ولقاء ربه أن يبادر بأداء الحقوق إلى أصحابها وما ينبغي فعله مع من حضرته الوفاة، كيف يغسل ويُكفن و قضاء الدين عنه والصلاحة عليه وتشييعه وحضور دفنه.

حيث كان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) شديد الحرث على تعليم وتوجيه أمه وإرشادهم إلى كل فعل أو قول فيه نفعهم حتى آخر لحظة من حياتهم ومن تلك الأفعال اتباع الجنازة؛ لأن ذلك يذكر بالموت ويذكر التابع بالاستعداد للآخرة، وأن الذي أصاب أخاه سوف يصيبه، فليعد العدة وليحذر من الغفلة وقد وردت أحاديث عده تتحدث عن هذا الموضوع .

المطلب الأول

وجوب قضاء الدين عن الميت

Hadith رقم (١٢).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال :
((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبْيَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبْوَ زُبَيْدَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةً سَأَلَهُمْ عَلَيْهِ دِينُ فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ قَالَ تَرَكَ وَفَاءً فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ صَلَّوَا عَلَى صَاحِبِكُمْ)) ^(١).

(١) مسنـد الإمامـ أحمد ، مـسنـدـ المـكـثـرـينـ مـنـ الصـاحـابةـ ، مـسنـدـ أـبـيـ هـرـيـرةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ١١٥/١٤ ، رقمـ الحـدـيـثـ (٨٩٥٠).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(١) والإمام مسلم^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣) والإمام الترمذى^(٤) والإمام النسائى^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- عبد الله : أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الحافظ الشيباني البغدادي روى عن أبيه وشيبان والهيثم بن خارجة وآخرين وروى عنه النسائي والطبراني وأبو بكر الشافعى وآخرين^(٦) قال عنه ابن حجر: ابن الإمام ثقة من الطبقية الثانية عشرة توفي في سنة (٢١٣ هـ)^(٧).

٢- أبيه : أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان ابن عبد الله بن أنس بن عوف مروزى الأصل يكنى أبا عبد الله إمام المحدثين الناصر للدين والمناضل عن السنة ولد في بغداد ونشأ بها، وطلب العلم وسمع الحديث من شيوخها، ثم ذهب إلى الكوفة، ثم إلى البصرة، ومكثة، والمدينة، والى اليمن، والشام، والجزيرة، فكتب عن علماء ذلك العصر في تلك المدن توفي عام (٤٢٤ هـ)^(٨).

٣- سلیمان بن داود : قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقية العاشرة^(٩).

(١) صحيح البخاري، كتاب الفقارات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ترك كلا أو ضياعا فإليه»، رقم الحديث (٥٣٧١)، ٦٧/٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورته: ١٢٣٧/٣، رقم الحديث (١٦١٩).

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصدقات، باب من أدان دينا وهو ينوي قضاءه: ٤٨٤/٣، رقم الحديث (٢٤٠٧).

(٤) سسن الترمذى، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على المديون: ٣٧٣/٢، رقم الحديث (١٠٧٠).

(٥) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من عليه دين: ٦٥/٤، رقم الحديث (١٩٦١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال، لمزمى، باب من اسمه عبدالله: ٢٨٦/١٤، ٢٨٧-٢٨٦، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب (حرف العين) : ٥٣٨/١.

(٧) ينظر: تقرير التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عبدالله: ٢٩٥/٢.

(٨) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ٩٠/٦، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للزرکلى، للذهبى: ١٠١٥/١، صفة الصفوة، لابن الجوزى: ٢٥٤/١.

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

٤- أبو زيد : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة ^(١).

٥- الأعمش : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة ^(٢).

٦- أبي صالح : قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الثالثة ^(٣).

٧- أبي هريرة: من أفالصل الصحابة وأحفظهم ^(٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين
قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناد الحديث صحيح ^(٥).

شرح الحديث

كان (صلى الله عليه وسلم) في حياته إذا مرت جنازة يسأل هل عليه دين أي:
على ذلك المؤمن دين سواء كان دينًا لله أو دينًا لآدمي (فيسأل) رسول الله (صلى الله
عليه وسلم) هل ترك هذا الرجل (لدينه) الذي عليه (من وفاء) أي: من قضاء ما
يقضى به دينه، فإن قال الحاضرون عنده: (نعم) أي: ترك لدینه وفاء (صلى) رسول
الله (صلى الله عليه وسلم) على ذلك الميت صلاة الجنازة وان قالوا: لا قال(عليه
الصلاوة والسلام) "صلوا على صاحبكم" اي أنه لا يصلى عليه ^(٦).

^(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٤ - ١٥).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

^(٥) ينظر: مسند الإمام أحمد ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٨٠/٢.

^(٦) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ، عياض بن موسى بن عياض السبتي: ٣٣٩/٥ ، شرح سنن
ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن

المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري . ١٢٩/١٤.

وان امتناع النبي (صلى الله عليه وسلم) من صلاة الجنازة على المديون الذي لم يترك لدینه وفاء؛ إما للتحذير عن الدين وانتشار في الديون والزجر عن المماطلة والتقصير في الأداء، لئلا تضيع أموال الناس أو كراهة وإشعار بصعوبة أمر الدين وأنه لا ينبغي أن يتحمله الإنسان إلا من ضرورة تمس حياته كما ترك الصلاة على العصاة زجراً عنها؛ حتى يجتب خوفاً من العار، ومن حرمان صلاة الإمام وخيار المسلمين بسبب ما عليه من حقوق الناس ومظلومهم ^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبيّن من الحديث حرص الإسلام على المحافظة على حقوق الناس .
- ٢- دل الحديث على لأمر بقضاء الديون وعدم المماطلة فيها.
- ٣- في الحديث تغليظ أمر الديون، ولما كانت صلاته (صلى الله عليه وسلم) على الميت رحمة له ، ففي عدم صلاته عليه أشد تحذير وأكبر عبرة للأحياء من عدم التهاون في هذا الأمر .
- ٤- بيان شفقة النبي (صلى الله عليه وسلم) وخوفه على المسلمين لأن الميت الذي عليه الدين يعذب في قبره على ذلك الدين ويعذب في الآخرة لما في ذمته من حقوق الغير .
- ٥- وفي الحديث التأكيد وتحريض الناس على قضاء الديون في حياتهم وعدم التأخر في أداء الحقوق لأهلهما، وكذلك التحذير من عدم ترك وفاء لها بعد الموت .
- ٦- أنه صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة عليه ترك الصلاة في أول الأمر على من عليه دين زجراً لهم عن التساهل في الاستدانة وعن إهمال وفائه، وأمر أصحابه بالصلاحة عليه ^(٢).

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ،لابى العلاء المباركفوري :٤/١٥٣ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوى الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرزى: ١٤/١٢٩ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإثيوبي الولوي . ٢٨/٢٢٨ .

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود ،لابن رسلان: ١٣/٤٥٧ .

٧- والحديث ينقل لنا أيضاً حال النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد كان يترك الصلاة على من مات وعليه دين فتخيل شدة أمر الدين من خلال ترك النبي (صلى الله عليه وسلم) الشفاعة له بالصلاحة عليه ^(١).

المطلب الثاني

أجر حضور تشييع الميت ودفنه والصلاة عليه

Hadith رقم (١٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سنته قال : ((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ، وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ أَبْو زَيْدٍ عَنْ بُزْدٍ، أَخِي زَيْدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَشَى مَعَ الْجِنَازَةِ حَتَّى ثُدْفَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قِيرَاطٌ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ» ^(٢).))

تخریج الحديث

وأخرجه الإمام البخاري ^(٣) والإمام مسلم ^(٤) والإمام أحمد ^(٥) والإمام أبو داود ^(٦).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة ^(٧).

٢- عابر : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٨).

٣- برد بن أبي زياد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الخامسة ^(٩).

(١) ينظر: تحبير الوريفات بشرح الثلاثيات ، لأبي وداعة وليد بن صبحي الصعديي : ٨٢/١.

(٢) سنن النسائي ،كتاب الجنائز ،باب فضل من تبع جنازة : ٤/٥٤، رقم الحديث (١٩٤٠).

(٣) صحيح البخاري ،كتاب الجنائز ،باب فضل اتباع الجنائز: ٢/٨٧، رقم الحديث (١٣٢٣).

(٤) صحيح مسلم ،كتاب الجنائز ،باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها : ٦٥٣/٢، رقم الحديث (٩٤٥).

(٥) مسند الإمام أحمد ،مسند الكوفيين ،باب حديث البراء بن عازب رضي الله عنه : ٣٠/٥٦٠، رقم الحديث (١٨٥٩٦).

(٦) سنن أبي داود ،كتاب الجنائز ،باب فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها : ٥/٧٩، رقم الحديث (٣١٦٨).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٥).

٤- **المسيب بن رافع** : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقات الرابعة ^(١).

٥- **البراء بن العازب** : بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي نزل الكوفة كناته أبو عمارة ويقال أبو عمر رده رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معركة بدر استصرخه، وأول مشاهده أحد وقيل الخندق، سمع من النبي (صلى الله عليه وسلم) وروى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأبي أيوب الأنصاري وروى عنه عبدالله بن يزيد وأبو إسحاق السبعاني ومعاوية بن سعيد بن مقرن مات في ولادة مصعب بن الزبير على العراق سنة ٥٧٢ هـ ^(٢).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين ، قال ابن الأثير : الحديث صحيح ^(٣) وإسناده صحيح ^(٤) قال ابن الجوزي : إسناد هذا الحديث صحيح، وبرد ثقة، روى له النسائي، وسائر رواته رجال الشيفيين ^(٥) وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن المسيب بن رافع إلا برد، وتفرد به عثرة، ولا يروي المسيب عن البراء إلا بهذا الإسناد ^(٦) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناد الحديث صحيح ورجاله كلهم ثقات ^(٧).

لطائف إسناد الحديث

إن رجال إسناد الحديث كلهم رجال الصحيح، غير برد، فمن أفراد الإمام النسائي (رحمه الله) وإسناده مسلسل بالковيين، غير شيخه قتيبة بن سعيد البغدادي وفيه رواية تابعي عن تابعي ^(٨).

(١) سبق الترجمة له في صفحة ٥٩.

(٢) ينظر: اسد الغابة في معرفة الصحابة ،ابن الأثير: ٢٥٨/١، الإصابة في تميز الصحابة ،ابن حجر: ٢٧٨/١.

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،ابن الأثير: ٤٣/٩.

(٤) ينظر: أنيسُ السَّارِي فِي تَخْرِيج وَتَحْقِيق الْأَحَادِيث الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَةَ الْعَسْقَلَانِي فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ ،لِأَبِي حَذِيفَةَ نَبِيلَ بْنَ مُنْصُورَ بْنَ يَعْقُوبَ: ٥٥٢/١٠.

(٥) ينظر: جامع المسانيد ،ابن الجوزي: ٣٢٨/١.

(٦) ينظر: المعجم الأوسط ،لأبي القاسم الطبراني: ٧٢/٨.

(٧) ينظر: مسن الإمام أحمد ،باب حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: ٥٦٠/٣٠.

(٨) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى» في شرح المجتبى: ١٥٦/١٩.

الألفاظ الغريبة

(**القيراط**) : هو جزء من أجزاء الدينار وهو نصف درهم وقيل هو معيار من الوزن معروف ^(١).

شرح الحديث

من تبع جنازة" (حتى يصلى عليها) أي: من مشى وراء الجنازة إلى أن يفرغ من الصلاة عليها فله قيراط" وذكر القيراط تقريباً لفهم لما كان الإنسان يعرف القيراط ويعلم العمل في مقابلته وعد من جنس ما يعرف وضرب له المثل بما يعلم وعلى هذا فإن الحصول على القيراط متوقف على وجود الصلاة فهذا يدل على أن لكل عمل من أعمال الجنازة قيراطاً، وإن اختلفت مقادير القرارات، ولا سيما بالنسبة إلى مشقة ذلك العمل، وسهولته، وعلى هذا فيقال إنما خص قيراطي الصلاة والدفن بالذكر لكونهما المقصودين، بخلاف باقي أحوال الميت وذهب أكثر العلماء إلى أن المراد بالقيراط هو جزء من أجزاء معلومة عند الله، وقد قررها النبي (صلى الله عليه وسلم) لفهم بتمثيله القيراط بجبل أحد حيث أراد تعظيم الشواب، فمثله للمؤمنين بأعظم الجبال خلقاً، وأكثراها إلى النفوس المؤمنة حباً ^(٢)، لأنه الذي قال في حقه ((هذا جبل يحبنا ونحبه)) ^(٣).

ويحتمل أن يكون عمل اتباع الجنازة والصلاحة عليها يتجمس على قدر جرم جبل أحد، تقليلاً للميزان ^(٤) وأن اتباع الجنازة فيه حق الله، وحق للميت، وحق لأهله ولأقاربه الأحياء ^(٥).

(١) ينظر: ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب قرط ٤/٤، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل القاف ٧/٣٧٥.

(٢) ينظر: حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع السنن)، للسيوطى ٤/٥٥-٥٦ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج محمد بن علي الإتيوي الولوي ١٨٩/٣٨٠-٣٨١.

(٣) صحيح بخاري ، كتاب المغازي ، باب أحد يحبنا ونحبه ٥/١٠٣، رقم الحديث ٤٠٨٣.

(٤) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ١٩/١٦٢.

(٥) ينظر: بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر ١/٨٢.

ما يستفاد من الحديث

- ١- يدل الحديث على سنة اتباع الجنائز و صلاة عليها ودفنهما سواء كان يعرف الميت أو قريبة أو غير ذلك ^(١).
- ٢- أن اتباع الجنائز فيه حق لله وحق للميت وجب لأهل الميت ومواساة لهم وتعزية لهم في ميتهم، فيحصل له بذلك أجر التعزية والجبر والمواساة لإخوانه ^(٢).
- ٣- إن اتباع الجنائز ورؤيه المصير الأخير للإنسان يجعل التابع يتفكر في ما إذا أتى له مثل هذا اليوم فيذكر الموت ويدرك بالاستعداد للآخرة و يجعله يتأهب لقاء الله وأن الذي أصاب أخاه سوف يصيبه، فليعد العدة وليحذر من الغفلة ^(٣).
- ٤- في اتباع الجنازة أجر عظيم، يحصل له قدر قيراط جبل من الأجر مثل جبل أحد العظيم ، بالصلاحة والدفن جميعاً .
- ٥- كان هديه صلى الله عليه وسلم في الجنائز خير الهدي مخالفًا لهدي سائر الأمم، مشتملاً على الإحسان حتى على الميت، ومعاملته بما ينفعه في قبره وعلى الإحسان إلى أهله وأقاربه.

المبحث الثاني

مروياته في الصيام

شرع لنا الله صيام رمضان وجعله أحد أركان الإسلام كما أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي (عليه الصلاة والسلام) قال: (بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى حَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وِإِقَامُ الصَّلَاةِ، وِإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ) ^(٤) فكان واجباً على كل مسلم أن يتعلم من الأحكام ما يتعلق بالصيام حتى يبعد الله على بصيرة، ولكي يؤدي الفرض الذي

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢٢/١٠٠.

(٢) ينظر: بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ،لابي عبد الله عبد الرحمن بن ناصر: ١/٨٢.

(٣) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ،لابن عثيمين: ٦/٢٤٤.

(٤) صحيح بخاري ،كتاب الإيمان ،باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس» ٨/١: رقم الحديث (٨).

عليه عن علم ومعرفة وعلم وإدراك فيتبع ما جاء على لسان النبي (صلى الله عليه وسلم) أحسن اتباع.

ومن حيث الصيام هو عبادة مشروعة يطلب في الشرع فعلها على وجه الإلزام كصوم شهر رمضان لقوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١) أو بغير إلزام كصوم التطوعي كصيام يوم عاشوراء أو أيام البيض وغيرها من الأيام التي ورد في السنة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصومها حيث يحب للMuslim اتباع هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) في الأمور كلها، لما في ذلك من الأجر والبركة العائدة عليه وعملاً بقوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾^(٢) فكان للصيام شروط هي: البلوغ، والعقل، والإسلام، والقدرة أي أن يكون للإنسان الصحة، والإقامة الطاقة للصوم فلا يجب الصوم على المريض ولا الصوم في السفر، بل يجوز للمسافر الإفطار في رمضان، ولا يجب الصوم على من لا يقدر عليه كالكبير في السن^(٣).

فالصوم هو المدرسة التربوية لتهذيب الأخلاق و السمو بالنفس عن شهواتها ورغباتها إذ يعيش المسلم في خلقه أرفع درجات الصفاء والإخلاص ، وفيه تربية لتقوية الإرادة و تدريب على الصبر والعصمة من الإثم في الدنيا ، ومن النار في الآخرة.

(١) سورة البقرة: الآية (١٨٣).

(٢) سورة الأحزاب: جزء من الآية (٢١).

(٣) ينظر: الفقه الميسر ، أ. د. عبد الله بن محمد الطيار ، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق ، د. محمد بن إبراهيم الموسى: ٣٠-٢٩/٣ .

المطلب الأول

صوم المسافر

Hadith رقم (١٤).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاً بْنُ دِينَارِ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْتُرُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتَيْبَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَى قَدِيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ» (١)).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري بلفظ (الكديد)^(٢) والإمام مسلم بلفظ (الكديد)^(٣) والإمام مالك بلفظ (بلغ الكديد)^(٤) والإمام أحمد^(٥) والإمام الدارمي بلفظ (الكديد) أيضاً^(٦).

(١) سنن النسائي ،كتاب الصيام ،باب الصيام في السفر، وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه ١٨٣/٤، رقم الحديث (٢٢٨٨).

(٢) صحيح بخاري ،كتاب الصوم ، باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر: ٣٤/٣، رقم الحديث (١٩٤٤).

(٣) صحيح مسلم ،كتاب الصيام، باب جواز الصوم والfast في شهر رمضان للمسافر في ٩ ير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر : ٧٨٤/٢، رقم الحديث (٨٨).

(٤) موطأ مالك ،كتاب الصيام ، باب ما جاء في الصيام في السفر: ١٠٦٥، رقم الحديث (٢١).

(٥) مسنـدـ أـحمدـ ،ـمسـنـدـ بـنـيـ هـاشـمـ ،ـمسـنـدـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ بـنـ عـبـدـ المـطـلـبـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: ٢٥٨/٥، رقم الحديث (٣١٧٦).

(٦) سنن الدارمي ،كتاب الصوم ، باب الصوم في السفر: ١٠٦٥/٢، رقم الحديث (١٧٤٩).

- ١- القاسم بن زكريا بن دينار: الكوفي القرشي أبو محمد الطحان وربما نسب إلى جده روى عن عبيد الله بن موسى ووكيع وخالد بن مخلد وروى عنه مسلم والترمذى والنمسائى والقاسم بن زكريا المطرز^(١) ذكرة ابن حبان في الثقات^(٢) وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الحادية عشرة توفي في حدود سنة (٤٥٠هـ)^(٣).
- ٢- سعيد بن عمرو : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة^(٤).
- ٣- عيثر : الكوفي قال عنه ابن حجر: ثقة من الثامنة^(٥).
- ٤- العلاء بن المسيب : بن رافع الكاهلي ويقال التغلبى أو الثعلبى من أهل الكوفة روى عن أبيه وعطاء سهيل وفضيل بن عمرو وروى عنه عيثر بن القاسم والثورى وجيرير بن عبدالحميد^(٦) قال العجلى : كوفي تابعى ثقة^(٧) قال أبو حاتم الرازى: هو صالح الحديث^(٨) وذكرة ابن حيان في الثقات^(٩) وقال الذهبى: ووثق^(١٠) قال عنه ابن حجر: ثقة ربما وهم من الطبقة السادسة^(١١).
- ٥- الحكم بن عتبة : بن النهاس واسمه عبد من بنى سعد بن عجل الكندي الكوفي يكنى أبا عبدالله وقيل أبو محمد ولد سنة (٥٥٠هـ) في ولادة معاوية سمع أبا جحيفة و وهب بن عبدالله السوائى وروى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى والقاسم بن مخيمرا

(١) ينظر: رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه القاسم: ١٣٨/٢، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،حرف القاف: ١٢٨/٢.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب القاف: ١٨/٩.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه قاسم: ٤٥٠/٢.

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٨).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٦) ينظر: التاريخ الكبير ،للخاري ،باب العلاء: ٥١٢/٦، رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه علاء: ٦٣/٢، تهذيب الكمال ،للمرزى ،باب من اسمه العلاء: ٥٤٣/٢٢.

(٧) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلى ،باب العلاء: ١٥٠/٢.

(٨) ينظر: الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازى ،باب الكاف: ٣٦٠/٦.

(٩) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب العين: ٢٦٣/٧.

(١٠) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبى ،باب المجلد الثاني: ١٠٦/٢.

(١١) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه عمير مصغر وعميرة بفتح أوله .٤٣٦/٢:

وسعيد بن جبير وآخرين وروى عنه الأعمش وعمرو بن قيس الملائي وشعبة وآخرين^(١) قال عنه العجلي : ثقة ثبت في الحديث وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم النخعي وكان صاحب سنة واتباع وقيل إن أبا عوانة سمع منه أربعمائة حديث ولم يحدث منها إلا بحديثين وترك الباقي فرقا من شعبة وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته^(٢) قال أبو حاتم الرازبي : ثقة^(٣) وقال عنه ابن حبان : كان يدلس^(٤) وقال عنه الذهبي : فقيه الكوفة عابد قانت ثقة صاحب سنة^(٥) قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الطبقة الخامسة توفي سنة^(٦) (٦).

٦- مجاهد : بن جبر ويقال ابن جبير أبو الحاج المخزومي مولاه المكي مولى عبدالله بن السائب القارئ كان فقيها عابدا ورعا كان مولده في خلافة عمر روى عن ابن عباس وطاؤس وأبي وجابر روى عنه ابن عون والأعمش وعمرو بن دينار والحكم بن عتبة وآخرين قال أبو زرعة والذي صح لمجاهد من روایته للصحابه هم ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة على خلاف فيه^(٧) قال ابن معين : مجاهد صاحب ابن عباس^(٨) وقال ابن حبان : كان فقيها عابدا ورعا متقدما^(٩) وقال الذهبي : إمام في القراءة والتفسير حجة^(١٠).

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، «باب الحكم»، باب صحيح مسلم، «باب ذكر من اسمه الحكم»، ١٤٠-١٣٩، تهذيب الكمال، المزني، «باب من اسمه حكام والحكم»، ١١٥/٧، الطبقات، لابن خليفة، «باب الطبقة الرابعة»، ٢٧٥/١.

(٢) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، «باب حكام والحكم»، ٣١٢/١.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، «باب العين»، ١٢٤/٣.

(٤) ينظر: الثقات لابن حبان ، «باب الحاء»، ١٤٤/٤.

(٥) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، «باب حرف الحاء»، ٣٤٥/١.

(٦) ينظر: تقرير التهذيب ، «باب ذكر بقية حرف الحاء»، ١٧٥/١.

(٧) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، «باب مجاهد»، ٤١١/٧، رجال صحيح مسلم، «باب ذكر من اسمه مجاهد»، ٢٤٤/٢، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، «باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مجاهد»، ٣١٩/٨ ، تذكرة الحفاظ: ٧١/١: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ، لأبي زرعة . ٢٩٥/١.

(٨) ينظر: تاريخ ابن معين ، رواية الدوري ، «باب اهل الكوفة»، ٥٢٨/٣.

(٩) ينظر: الثقات لابن حبان ، «باب الميم»، ٤١٩/٥.

(١٠) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، «باب حرف الميم»، ٢٤١/٢.

قال عنه ابن حجر: ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الطبقة الثالثة توفي بمكة وهو ساجد سنة (١٠٣هـ) وهو ابن ٨٣ سنة (١).

٧- **ابن عباس**: ابن عم رسول الله يسمى البحر وحجر الأمة لسعة علمه ، وفقهه العصر ، وإمام التفسير ، مات سنة (٦٨هـ) بالطائف (٢).

حكم الحديث

أصل الحديث في الصحيحين . قال ابن الأثير : الحديث صحيح (٣) وقال المزني : ولكن أختلف في إسناده على مجاهد اختلافاً كثيراً. (٤) فالحديث بهذا السند معل (٥) لأن أحاديث الحكم عن مجاهد وجادة (٦) إلا ما قال: سمعت (٧) وقيل هذا الحديث من مرسلات الصحابة لأن ابن عباس (رضي الله عنهما) كان في هذه السفرة مقيماً مع أبيه بمكة، فلم يشاهد القصة، فكانه سمعها من غيره من الصحابة (٨)

(١) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٥٢٠/٢.

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير: ٤٠٣/٦.

(٤) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ،المزني: ٢١٦/٥.

(٥) العلة : هي عبارة عن سبب غامض قادح مع أن الظاهر في الحديث السالمة منه، ويترافق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، وتدرك بتفرد الرواية، وبمخالفة غيره له، مع قرائنا تتبه العارف على وهم بإرسال، أو وقف أو دخول حديث في حديث أو غير ذلك، بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعد صحة الحديث أو يتردّد فيتوقف . ينظر: تدريب الرؤوي في شرح تقريب الثوّاوي ، لجلال الدين السيوطي: ١٩٠/١.

(٦) الوجادة: هوأخذ العلم سواء حديثاً أو كتاباً من صحيفة شخص و نقله بإسناده من غير سماع، ولا إجازة ولا مناولة . ينظر: مقدمة ابن الصلاح ،لعمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح: ١٧٨/١، شرح اختصار علوم الحديث ،لابن كثير: ١٢٧/١.

(٧) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإثيوبي التولوى: ١٨٩/٢١.

(٨) ينظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ،لشمس الدين البرمawi العسقلاني: ٤٢١/٦، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأنثوي الهرري: ٧٣/١٠٠.

لطائف إسناد الحديث

إسناد الحديث مسلسل برواة كوفيين إلا مجاهد، وابن عباس، فهما مكيان. ^(١)

الألفاظ الغريبة

(قدِيْدًا) : اسم موضع قرب مكة وقيل هو وادٌ فحل من أودية الحجاز التهامية وسميت قدیداً لتقى السيل بها؛ وهي لقبيلة خزاعة يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة على نحو من (١٢٥ كم) فيها عيون وقرى كثيرة ^(٢).

شرح الحديث

خرج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَى مَكَّةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ عَامِ الْفَتْحِ وَصَامَ فَصَامَ النَّاسُ حَتَّى بَلَغَ كَرَاعَ الْغَمَيْمِ وَهُمْ مَشَاةً وَرَكْبَانَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمَ وَإِنَّمَا يَنْظَرُونَ إِلَى مَا فَعَلْتُ فَدَعَا بِقَدْحٍ مِّنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ النَّاسُ ثُمَّ شَرَبَ فَأَفَطَرَ بَعْضُ النَّاسِ وَصَامَ بَعْضُهُ فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ صَامَ قَالَ أُولَئِكَ العَصَاتُ ^(٣).

وفي رواية حتى وصل إلى مكان يسمى الكديد: ماء بين عسفان وقديد وهو مكان أقرب إلى المدينة من عسفان و(قدید): هي قرية قريبة على مكة أفتر حتى أتى إلى مكة معناه أنه أفتر في نهاره بعد ما مضى منه أكثر من نصفه ^(٤).

(١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٢١/٢٩.

(٢) ينظر: معجم ما استجم من أسماء البلاد والمواقع، لأبي عبيد الأندلسى، باب قدید: ٣/١٠٥، معجم البلدان، للحموى، باب قدید: ٤/٣١٣، الروض المعطار في خير الأقطار، لأبي عبد الله الحميرى: ١/٤٥٥، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، لعائق بن غيث بن زوير الحربي، باب قدید: ١/٢٤٩.

(٣) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر: ٩/٦٨.

(٤) ينظر: الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لمحمد بن عبد الحق اليفرنى: ٢/٣٥٩، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمد بن محمد السبكي: ١٠/١٤٨.

وهذه الأحاديث المشتملة على ذكر مواضع ثلاثة كلها ترجع إلى معنى واحد وهي حكاية سفره (صلى الله عليه وسلم) في حاله قدومه إلى فتح مكة، وكان ذلك في رمضان في ستة عشر يوماً قد مضى منه وهذه المواضع متقاربة، ولذلك عبر كل واحد من الرواية بما حضر له من تلك المواضع لتقريبها من الفهم ^(١).

وقد اختلفت الروايات في الموضع الذي أفترض فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) وكلها في قصة واحدة لأنها متقاربة، والموضع الثالثة والإمام البخاري بعد روایة للحديث قال: الكيد ^(٢) كراع الغميم ^(٣) وعسفان ^(٤) وكلها متقاربة، والجميع من عمل عسفان، يعني كلها تابعة لعسفان، فمن قال: أفترض بعسفان نظراً إلى المعنى الأعم الأشمل، والموضع الأعم الأشمل، ومن ذكر الكيد، أو كراع الغميم فلتقاربهما، ولعل بعضهم أفترض في الكيد، وبعضهم أفترض في كراع الغميم، وبعضهم استمر إلى أن وصل الثاني، المقصود أنها متقاربة فلا اختلاف ^(٥).

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج) ٨/١٣.

(٢) صحيح بخاري ،كتاب الصوم ،باب غزوة الفتح في رمضان ١٤٦/٥، رقم الحديث ٤٢٧٩ .
والكيد: وهي أرض بين عسفان وخليص تبعد عن مكة اثنين وأربعين ميلاً على الجادة العظمى إلى المدينة تعرف اليوم باسم الحمض وسميت الحمض لكثرة نبات العصلاء فيها أهلها زيد من حرب وبنو الملوح منبني ليث من كانانة، فالكيد كان من ديارهم. ينظر: معجم البلدان ،الحموي :٤٤٢/٤: ،معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٢٦٣/١: ،المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية ١٧٠/١:

(٣) صحيح مسلم ،كتاب الصيام ،باب جواز الصوم والفتر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفترض :٧٨٥/٢، رقم الحديث ٩٠ .
وكراع الغميم :مكان تقع جنوب عسفان بستة عشر كيلاً على الجادة إلى مكة والمدينة، والغميم موضع له ذكر كثير في الحديث والمعاذري يغشاه الرمل وقد سمي اليوم برقاء الغميم، والبرقاء والأبرق: موضع مرتفع تختلط فيه الحجارة بالرمل. معجم البلدان ،الحموي ٢٦٤/٤ ،معالم مكة التاريخية والأثرية ٢٠٥/١: ،معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٢٦٤/١: ،المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية ٣٨٨/١:

(٤) عسفان: قرية أو بلدة تاريخية عامة بها منبر ونخيل ومزارع تقع شمال مكة على ثمانين كم وهي حد تهامة و مجمع لثلاث طرق مزفة: هي طريق إلى المدينة ، وطريق إلى مكة ، وآخر إلى جدة ينظر: معجم البلدان ،الحموي ١٢٢/٤، معالم مكة التاريخية والأثرية ،لعائق بن غيث ١٨٨/١: ،المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية ٣٤١/١:

(٥) ينظر: شرح الموطأ ،لمالك بن أنس ٣/٥٩:

مَحْمُودُ حِيَاءُ الْمَسَافِرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

اختلف الفقهاء في صوم رمضان في السفر إلى عدة أقوال :

حيث قال الحنفية : صوم رمضان في السفر أفضل، وعدم صومه رخصة ^(١).

وقال أبو حنيفة (رحمه الله) : في صوم شهر رمضان واسع والحمد لله إن شئت فصم وان شئت فافطر وإن احب إلي في ذلك الصيام وان كان في السفر لمن قوي عليه ^(٢).

وقال المالكية : ولا خلاف أن الفطر يجوز في السفر لكن جوازه غير متساوي الطرفين إذ الصوم أفضل والفطر مكره وإن الصوم للمسافر أفضل من الفطر لقوله

عز وجل: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَ﴾ ^(٣).

ثم قال: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعَلَّمُونَ﴾ ^(٤) لأنه إذا أفتر فقد آخر الصوم عن وقته، وإن الإتيان بالفروض في أوقاتها أفضل لأنه يأمن الفوات وكذلك ينال الشواب وترأ ذمته ولأن الصوم عزيمة والفطر رخصة، والعزمية أفضل من الرخصة ما لم تعد بضرر ^(٥).

قال الشافعية : صوم المسافر باطل واستدلوا : بأنه كان ابن عمر ^(٦) وسعيد بن جبير ^(٧) يكرهان صوم المسافر " واستدلوا بما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما

(١) ينظر: الأصل، لأبي عبد الله الشيباني: ص ٢٥٥، الحجة على أهل المدينة، لأبي عبد الله الشيباني ١: ٣٧٨.

(٢) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي، لمحمد بن عبد الله الخريسي: ٢٦٠/٢.

(٣) سورة البقرة: جزء من الآية (١٨٤).

(٤) السورة نفسها.

(٥) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي أبو محمد المالكي: ٤٤٣/١.

(٦) عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوى كنيته أبو عبد الرحمن ولد بعد المبعث بيسير وأسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم يستصغره النبي يوم أحد فرده وهو أحد المكرثين من الصحابة والعادلة روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وعن أبيه عمر وحفصة وروى عنه ومحمد بن زيد بن عبدالله بن عمر وعروة بن الزبير وأخرين مات سنة (١٢٣هـ) بمكة وهو ابن سبع وثمانين ودفن فيها ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: ٩٥٠/٣، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ٣٤٨/٣.

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٢٤).

أنه قال: "إن صام قضاه" وروي عن ابن عباس ^(١) قال : " لا يجزئه الصيام " وقيل: " الصائم في السفر كالمحظر في الحضر " ^(٢).

واحتاج أصحاب هذا القول بقوله (صلى الله عليه وسلم) " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس البر الصوم في السفر " ^(٣) و قوله (صلى الله عليه وسلم) أيضاً " ليس البر أن تصوموا في السفر " ^(٤) وعن جابر بن عبد الله ^(٥) " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة " ^{(٦)(٧)}.

وفي قول ثانٍ للشافعية : إن صوم المسافر في رمضان مندوب ^(٨). فصوم المسافر بلا ضرر يحصل عليه منه أحب وأفضل من فطره لبراءة ذمته وفضيلة الوقت ولأنه كان الأكثر من فعله (صلى الله عليه وسلم) ومحله إن لم يخش ضررا في الحال أو في المستقبل من الصوم فصومه أفضل وإلا فالفطر أفضل لما في الصحيحين من أحاديث وردت احتاج بها أصحاب القول الأول ^(٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة ٢٥.

(٢) ينظر: المجموع شرح المهدب، للنحوبي: ٢٦٤/٦.

(٣) صحيح بخاري، كتاب الصوم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر «ليس من البر الصوم في السفر»: ٣٤/٣، رقم الحديث ١٩٤٦.

(٤) صحيح مسلم ،كتاب الصيام ، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر: ٤٣٧/٥، رقم الحديث ١٨٧٩.

(٥) سبق الترجمة له في صفحة ٥٦.

(٦) صحيح مسلم ،كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر : ٤٣٦/٥، رقم الحديث ١٨٧٨.

(٧) ينظر: المجموع شرح المهدب، للنحوبي: ٢٦٤/٦.

(٨) ينظر: حاشيتنا قليوبي وعميرة، لشهاب الدين القليوبي وأحمد البرلسى عميرة: ٣٤٦/٥.

(٩) ينظر: فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين ، لزين الدين أحمد: ٢٦٩/١، حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين ، لأبي بكر الدماطي: ٢٣٦/٢.

أما الحنابلة : فقد كرهوا الصوم للمسافر ولو بلا مشقة، وهو من المفردات؛ لحديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» بل قالشيخ الإسلام: (يجب الفطر إن منعه من واجب آخر) ^(١).

وقالوا إن المسافر له ثلاث حالات:

الأولى: أن يكون الصوم والفطر عنده سواء فيكون الأفضل الصوم؛ لقول أبي الدرداء ^(٢) رضي الله عنه: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍ حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرَّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَابْنِ رَوَاحَةَ» ^(٣) والصوم لا يشق على الرسول (صلَّى الله عليه وسلم) هنا لأنه لا يفعل إلا الأسهل والأفضل، ولأنه أسرع في إبراء الذمة.

الثانية: أن يكون الفطر أرفع به، فالفطر أفضل: فإذا شق عليه بعض الشيء صار الصوم في حقه مكروهاً؛ لأن ارتكاب المشقة مع وجود الرخصة يشعر بالعدول عن رخصة الله عز وجل.

(١) ينظر: الدلائل والإشارات على أخص المختصرات لمحمد بن بدر الدين اللبناني الحنفي ^د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي ^{٥٤٣/١}، منية الساجد بشرح بداية العابد وكفاية الزاهد، لعبد الرحمن بن عبد الله البعلبي الحنفي ^{٣٥٠/١}.

(٢) أبو الدرداء : قيل إن اسمه عامر وصغر فقيل عويم بن عامر ، ويقال عويم بن قيس بن زيد وقيل : عويم بن ثعلبة بن عامر بن زيد بن قيس أبو الدرداء الأنصاري الخزرجي وهو مشهور بكنيته أحد الحكماء العلماء والفضلاء وكان من أفضلي الصحابة وفمهما روی عنه أنس بن مالك وبعد الله بن عمر وابن عباس وغيرهم آخى رسول الله بينه وبين سلمان الفارسي مات في سنة (٣٨هـ) أو (٣٩هـ) والأكثر والأشهر والأصح عند أهل الحديث أنه توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ^{١٢٢٧/٣}: ١٢٢٩، أسد الغابة في معرفة الصحابة ،باب العين والواو ^{٣٤٠/٤}.

(٣) صحيح بخاري ،كتاب الصوم ،باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر ^{٣٤/٣}، رقم الحديث (١٩٤٥)، صحيح مسلم ،كتاب الصيام ، صحيح مسلم ،كتاب الصيام ،باب التخيير في الصوم والفطر في السفر ^{٧٩٠/٢}، رقم الحديث (١١٢٢).

الثالثة: أن يشق عليه مشقة شديدة غير محتملة: فالصوم في حقه حرام^(١) قال الإمام أحمد (رحمه الله) : لا يعجبنا أن يصوم المسافر ويقصر ، ولا يأخذ برخصة الله تعالى^(٢).

وقال أبو داود سمعت الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) قال الفطر في السفر أفضل^(٣).

وقال الإمام أحمد (رحمه الله) : ومن نوى الصوم في سفره فله الفطر وإن نوى الحاضر صوم يوم ثم سافر في أثنائه فله الفطر عنه انه لا يجوز أما كون من نوى الصوم في سفره له الفطر فلما روى جابر حديث صيام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في يوم الفتح عند خروجه من مكة وقيل له : ((إن الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب فأفطر بعض الناس وصام بعضهم فبلغه أن ناساً صاموا فقال: أولئك العصاة))^(٤).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على مشروعية الفطر للمسافر والأخذ برخصة الفطر في السفر اذا كان في هذا السفر مشقة^(٥).

٢- وفي الحديث دلالة أيضاً جواز الصيام وبقاء الشخص على صومه في السفر لمن كان قادرًا عليه ولم يكن ذلك مشقة .

(١) ينظر: الدلائل والإشارات على أخص المختصرات لمحمد بن بدر الدين اللبناني الحنبلي ٥٤٣/١: منية الساجد بشرح بداية العابد وكفاية الزاهد ،عبد الرحمن بن عبد الله البعلبي الحنبلي ٣٥٠/١:

(٢) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه ، للإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ٥٦٢/٦:

(٣) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ،لأبو داود السجستاني ٩٤/١:

(٤) ينظر: الممتع في شرح المقنع ،لزين الدين المُنجي بن عثمان ١٧/٢:

(٥) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتنوي الولي ، لمحمد بن علي الإتنوي الولي ١١٤/٢١:

٣- وفي الحديث دليل على تحريم الصوم في السفر لمن شق عليه الصوم ففي رواية ثانية للحديث لنفس القصة ان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سماهم بالعصاة فيكون بقاوهم على صيامهم معصية، وفاعله من العصاة لكون الفطر عزيمة من عزمات الشرع.

٤- وردت أحاديث النهي عن الصوم في السفر على من يشق عليه الصوم ويصعب عليه إمساكه دون من لم يشق عليه ^(١).

٥- اختلف الفقهاء في حكم صيام المسافر فقد فضل الحنفية والمالكية وبعض الشافعية الصوم لأنه إذا أفتر فقد أخر الصوم عن وقته، وإن الإتيان بالفروض في أوقاتها أفضل.

٦- أما بعض من فقهاء الشافعية فقد قالوا صوم المسافر باطل والحنابلة كرهوا الصوم للمسافر ولو بلا مشقة ^(٢).

٧- قال فقهاء المالكية أن الصوم عزيمة والفطر رخصة، والعزمية أفضل من الرخصة ما لم تعد بضرر فالعذر الحاصل اذا كان ذلك فوق طاقة الشخص ووسعه فكل مكلف فقيه نفسه في الأخذ بما لم يجد فيها حدا شرعاً يقف عنده، وهو موكول لدینه في تقدير العذر اللاحق به سواء كان في الحال أو في المستقبل ^(٣).

^(١) المصدر السابق: ٢١/٧٩.

^(٢) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه ، للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل: ٦/٥٦٢.

^(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف ،للقاضي أبي محمد المالكي: ١/٤٤٣.

المطلب الثاني

إيقاع الطلب لمن مات وعليه صيام

Hadith رقم (١٥).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سننه قال:

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ شَهْرٌ فَلَيُطْعَمُ عَنْهُ مَكَانٌ كُلُّ يَوْمٍ مِسْكِينًا))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه^(٢).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد: قال ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة^(٣).

٢- Ubayr bin al-Qasim: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).

٣- أشعث بن سوار : قال عنه ابن حجر: ضعيف من الطبقة السادسة^(٥).

٤- محمد : بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى الكوفى قاضى الكوفة يكنى أبا عبد الرحمن روى عن الأجلح بن عبد الله الكندى والشعبي ونافع وأخيه عيسى وآخرين وروى عنه سفيان الثورى وشعبة وابن جرير وشريك وقيس وآخرين وقيل انه روى أحاديث مقلوبة^(٦) وقال الإمام أحمد : هو مضطرب الحديث وفمه بن أبي ليلى أحب إلينا في حديثه وحديثه فيه اضطراب^(٧) وقال عنه العجلى : صدوق

(١) سنن الترمذى ،كتاب الصوم عن رسول الله ،باب ما جاء من الكفاراة ٨٩/٢: ،رقم الحديث ٧١٨.

(٢) سنن ابن ماجه ،كتاب الصيام ،باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه ٦٣٩/٢: ،رقم الحديث ١٧٥٧.

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

(٦) ينظر: التاريخ الكبير، للخاري ،باب ع: ١٦٢/١، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ،باب اليماء: ٣٢٢/٧: ، الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة ،باب حرف الميم: ١٩٣/٢: ، تهذيب الكمال ،للزمي ،باب وهم من الأوهام: ٦٢٢/٢٥: .

(٧) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ، للإمام احمد بن حنبل ،باب اللحن: ٤١١/١: .

ثقة كان فقيها مفتياً بالرأي صاحب سنة جائز الحديث وكان قارئاً للقرآن عالماً به وكان من أحسب الناس وكان من أنقط الناس لمصحف وأخذه بقلم وكان جميلاً نبيلاً^(١) وقال عنه الذهبي: الفقيه المقرئ وحديثه في وزن الحسن ولا يرتفع إلى الصحة؛ لأنَّه ليس بالمتقن عندهم ومناقبه كثيرة^(٢) قال عنه ابن حجر: صدوق سير الحفظ جداً من الطبقة السابعة توفي سنة (١٤٨٥هـ)^(٣).

٥- نافع : أبو عبد الله المدنى مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشى العدوى وبقال إنه كان من أهل المغرب أصابه ابن عمر في بعض غزواته روى عن ابن عمر وأبى هريرة وعائشة وعبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق وأبى سعيد الخدري وزيد بن عبد الله بن عمر وآخرين روى عنه عبيد الله بن عمر ومالك وموسى بن عقبة وأبوا بكر بن نافع والحكم بن عتبة ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن إسحاق وآخرين^(٤) قال العجلي: تابعي ثقة^(٥) وذكره ابن حبان في الثقات^(٦) وقال الذهبي: فقيه من أئمة التابعين وأعلامهم^(٧) قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور من الطبقة الثالثة مات سنة (١١٧٠هـ)^(٨).

٦- ابن عمر : عبدالله بن عمر بن الخطاب أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة^(٩).

^(١) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، ٢٤٥/٢.

^(٢) ينظر: تنكرة الحفاظ وتبصرة الاقاظ، لابن المبرد: ١٢٩.

^(٣) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه محمد: ٤٩٣/٢.

^(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه نافع: ٢٨٩/٢، الجرح والتعديل، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى نافع: ٤٥١/٨، تهذيب الكمال، للزمي، باب من اسمه نافع ونائل: ٢٩٩/٢٩.

^(٥) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب من اسمه نافع: ٣١٠/٢.

^(٦) ينظر: الثقات لابن حبان، باب النون: ٤٦٧/٥.

^(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف النون: ٣١٥/٢.

^(٨) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف النون: ٥٥٩/٢.

^(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٩).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لأن أشعث بمرتبة ضعيف ومحمد بمرتبة صدوق سيء الحفظ جداً قال ابن الأثير: الحديث ضعيف متّا وسندًا^(١) قال الإمام الترمذى: حديث ابن عمر، لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وال الصحيح عن ابن عمر موقوف^(٢) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناد الحديث ضعيف لضعف أشعث: وهو ابن سوار^(٣) وقال ابن الجوزي: محمد هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف مضطرب الحديث^(٤) وإن هذا الحديث ليس ثابت^(٥) وهو موقوف على ابن عمر^(٦) قال ابن حجر: إن هذا الحديث روی تارة مرفوعاً وتارة موقوفاً^(٧) والظاهر أن الحديث ليس قابلاً للتحسين، لأن في إسناده محدثاً، وهو ابن أبي ليلى، وقد ورد منه التغيير في المتون والأسانيد، فهو ضعيف والله أعلم^(٨).

الألفاظ الغريبة

(مسكيناً) : المسكين هو الذي لا شيء له وسمي مسكين لقلة المال والحال السيئة وقيل المسكين وهو الذي أسكنه الفقر^(٩).

(١) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٤٢٨/٦.

(٢) ينظر: سنن الترمذى «باب ما جاء من الكفارة»: ٨٩/٢، نزهة الأباب في قول الترمذى «وفي الباب»، لأبي الفضل الصناعى: ٣/١٢٨٠.

(٣) ينظر: سنن ابن ماجه ، باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه: ٦٣٩/٢ - ٦٤٠ .

(٤) ينظر: التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي: ٩٨/٢.

(٥) ينظر: كشف المناهج والتلائق في تخریج أحاديث المصائب، للمناوي: ٢/١٨٥ .

(٦) ينظر: مصابيح السنة، لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي: ٢/٨٧.

(٧) ينظر: التمييز في تلخيص تخریج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير، لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني: ٣/١٤٦٢.

(٨) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، للكشميري: ٣/٣٥٤.

(٩) ينظر: غريب الحديث، لابن قتيبة: ١/١٩١، غريب الحديث والأثر، باب سكن: ٢/٣٨٥، الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهمروي، باب سكن: ٣/٩١٢.

شرح الحديث

«من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه» عليه بنيت للمجهول "مكان كل يوم " من أيام الصيام التي افطر بها كل يوم يطعم "مسكين " لكل يوم قدر على قضائه ولم يقضه نصف صاع من بر أو صاع من شعير أو قيمة أحدهما ^(١).

وبظاهر الأخبار الواردة فإنه يجب القضاء على وليه وقال أهل العلم على أن ذلك ليس بواجب على الولي، إلا أن يكون حقا في المال، ويكون للميت تركة، وأن أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في هذا الموضع محمول على الندب، والاستحباب، بدليل قرائن في الخبر منها أنها أشبه بالدين، وقضاء الدين على الميت لا يجب على الوارث ما لم يخلف تركة يقضي بها ^(٢).

وقيل أن الحديث محمول على الإثابة دون النيابة، وأن التعبير المذكور يصلح لها بدون تأويل، لأنهما نيتان أي أنه قد يكون الصوم عن أحد بنية الإثابة، وقد يكون بنية النيابة، ولا يتلطف أن يتلفظ بها أصلا ^(٣).

وقد اتفق عامة أهل العلم على أنه إذا أفتر بعذر سفر أو مرض ، ثم لم يكن مفرطاً في القضاء بأن دام عذر حتى مات أنه لا شيء عليه غير أن قتادة ^(٤) قال : يطعم عنه ولو لم يكن مفرطاً ^(٥).

(١) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح ، لأبي الحسن نور الدين الملا الهرمي: ١٤٠٨/٤ ، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السبكي: ١٤٤/١٠.

(٢) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولي: ٣٣-٣٢/٣١ .

(٣) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، (أمالي)، للكشميري: ٣٥٤/٣: .

(٤) قتادة : بن دعامة أبو الخطاب بن قتادة السدوسي البصري ثقة ثبت قيل ولد أكمه وهو رأس الطبقه الرابعة مات سنة بضع عشرة . ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب (ذكر بقية حرف القاف الى قيس) ٤٥٣ / ٢: ، تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب (حرف القاف) : ٤٧/ ٢٧ .

(٥) ينظر: شرح السنة للإمام البغوي ،الحسين بن مسعود البغوي ٣٢٧/٦:

حكم الصوم من الميته أو الإطعام منه

قال الحنفية : إذا أخر الصوم حتى مات، لم يجز لوليه أن يصوم عنه ثم الصوم عبادة لا تجري النيابة في أدائها في حالة الحياة فكذلك بعد الموت كالصلة ولأن المعنى في العبادة كونها شاقا على بدنها ولا يحصل ذلك بأداء نائبه ولكن يطعم عنه لكل يوم مسكتنا لأنه وقع اليأس عن أداء الصوم في حقه فقوم الفدية مقامه ويجوز الإطعام عنه ^(١).

وقال الشافعية في القديم : لا يتعين الإطعام، بل يجوز للولي أن يصوم عنه، بل يستحب له ويندب له ذلك واستدلوا بحديث أم المؤمنين ^(٢) (من مات وعليه صيام صام عنه وليه) ^(٣) والولي الذي يصوم عنه هو كل قريب للميت وإن لم يكن عاصباً ولا وارثاً ولا ولی مال ^(٤).

وقال الشافعية في الجديد: كل صوم وجب عليه ثم مات بعد إمكان الأداء، فحكمه الإطعام عنه حيث يلزم بموت من لم يتمكن من قضاء رمضان ، أو صوم الكفار، أو النذر ولم يضم أن يخرج من تركته لكل يوم مد وهو رطل وثلث وبالكيل المصري نصف قدح طعام من غالب قوت أرض وجوبه، وجنسه جنس الفطرة، سواء ترك الأداء بعذر أم بغيره ^(٥).

(١) ينظر: التجريد للقدوري ، لأبي الحسين القدوري : ١٥٢٨ / ٣ ، المبسوط ،للسرخسي : ٣ / ٦٦١ .

(٢) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٣).

(٣) صحيح بخاري ،كتاب الصوم ، باب من مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه ثلاثة رجال يوماً واحداً جاز ٥١/٧ ، رقم الحديث (١٨١٦) ، صحيح مسلم ،كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت ٥/٦ ، رقم الحديث (١٩٣٥).

(٤) ينظر: النجم الوهاب في شرح منهاج ،لكمال الدين الدميري : ٣٣٥ / ٣ ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ منهاج ،لشمس الدين الشربيني : ٢ / ١٧٢ .

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)،للروياني : ٣ / ٢٨٠ ،فتح الوهاب ، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصاري ١٢١/١ ،فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان ،لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن حمزة الرملي : ص ٤٩٠ .

قال الحنابلة: أن يكون معذوراً بحيث لم يتمكن من القضاء حتى مات فلا شيء عليه، لأن الواجب عليه القضاء، ولم يتمكن منه، واستدلوا بما رواه أبو هريرة (رضي الله عنه) مرفوعاً: «إذا أمرتكم بأمر فأنتوا منه ما استطعتم»^(١).

أن يكون غير معذور، وهو الذي فرط وترك القضاء مع إمكانه، فإنه يطعم عنه عن كل يوم فاته مسكيناً لحديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً فعليه إطعام مسكين واحد لا أكثر ويكون الإطعام من رأس مال الميت، سواء أوصى به أو لا قياساً على سائر الديون (ولا يصوم) عنه قضاء رمضان^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- التعجيل في قضاء الأيام التي أفتر فيها في رمضان لعذر شرعى كالمرض أو السفر أو غيرهما، لأنه قد يأتيه الموت وهو في ذمته حق الله .
- ٢- حرص النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يبرئه ذمته المؤمنين من أي حقوق سواء كان حقاً لله أو للعباد حتى لا يحاسب على هذا الحق يوم القيمة .
- ٣- أن ورود أحاديث تدور حول وجوب القضاء عن الميت سواء كان مفرطاً أو غير مفرط يدل على أهمية هذا الموضوع فقد ورد أيضاً حديث عن أم المؤمنين عائشة في الصحيحين^(٣) بصوم ولد من أولياء الميت عنه وليس إطعام مسكين .

^(١) صحيح بخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٩٤/٩، رقم الحديث (٧٢٨٨)، صحيح مسلم، كتاب الحج ، باب فرض الحج مرة في العمر :٩٧٥/٢، رقم الحديث (١٣٣٧).

^(٢) ينظر: الدلائل والإشارات على أخص المختصرات، لمحمد بن بدر الدين اللبناني :٥٦٩-٥٧٠/١، العدة شرح العمدة وهو شرح لكتاب عمدة الفقه ، لموفق الدين بن قدامة المقدسي ١٤٣/١.

^(٣) صحيح بخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم:٣٥/٣، رقم الحديث (١٩٥٢)، صحيح مسلم ،كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت:٨٠٣/٢، رقم الحديث (١٥٣).

المطلب الثالث

صيام يوم عاشوراء

Hadith رقم (١٦).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْشُرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَكَلَ الْيَوْمَ؟» فَقَالُوا: مَنْ مِنْ صَافَ، وَمَنْ لَمْ يَصُمْ، قَالَ: «فَاتَّمُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَابْتَغُوا إِلَى أَهْلِ الْغَرْوَضِ فَلْيَتَمُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ»)).^(١)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣).

دراسة إسناد الحديث

١- عبدالله بن أحمد بن عبد الله بن يونس أبو حصين : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقية الحادية عشرة^(٤).

٢- عبش : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقية الثامنة^(٥).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقية الخامسة^(٦).

^(١) سُنن النسائي ، كتاب الصيام ، باب إذا طهرت الحائض ، أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه : ٤/١٩٢ ، رقم الحديث (٢٣٢٠).

^(٢) مسند أحمد ، مسند الكوفيين ، حديث محمد بن صيفي : ٣٢/٢٠٠ ، رقم الحديث (١٩٤٥١).

^(٣) سُنن ابن ماجه ، أبواب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء : ٢٢٥/٦٢٥ ، رقم الحديث (١٧٣٥).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

٤- الشعبي : عامر بن شراحيل الشعبي ويقال ابن عبدالله بن شراحيل عالمة التابعين من شعب همدان من أهل الكوفة كنيته أبو عمرو ولد في خلافة عمر بن الخطاب سمع من ابن عمر قيل كان إماما حفظا فقيها متفنا ثبنا منقنا روى عن عبدالله البجلي وأبي بردة بن أبي موسى وأخرين وروى عنه ومطرف بن طريف وأشعث بن سوار وأخرين وهو أكبر شيخ لأبي حنيفة ^(١) قال العجلي : مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحا ^(٢) وقال عنه ابن حبان : فقيه شاعر ^(٣) قال عنه الذهبي : أحد الأعلام أدرك خمسماة من الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدث بحديث إلا حفظه ^(٤) قال عنه ابن حجر : ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة مات سنة (١٠٦هـ) وله سبع وسبعون سنة ^(٥).

٥- محمد بن صيفي : بن سهل بن الحارث الأنباري الخطمي وقيل الخطبي صحابي مدنى نزل الكوفة لم يرو له غير الشعبي حديثه في صوم يوم عاشوراء ليس له غيره أخرج له الإمام أحمد والن sai وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم في صحيحها من طريق حصين عن الشعبي عن محمد بن صيفي في صوم يوم عاشوراء وسنه صحيح ^(٦) .

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، والله أعلم . قال ابن الأثير : حديث حسن ^(٧) .

(١) ينظر: رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه عامر: ٨٤/٢: ٨٥-٨٤ . تذكرة الحفاظ: ٦٣/١.

(٢) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب عامر: ١٢/٢: ١٢ .

(٣) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب العين: ١٨٥/٥: ١٨٥ .

(٤) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبـي ، باب حرف العين: ٥٢٢/١: ٥٢٢ .

(٥) ينظر: تقرير التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف العين: ٢٨٧/٢: ٢٨٧ .

(٦) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر ، باب محمد: ٣/١٣٧١: ١٣٧١ ، الإصابة في تبييز الصحابة ، لابن حجر: ٦/١٧: ٦ .

(٧) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الأثير: ٦/٣١١: ٣١١ .

لطائف إسناد الحديث

أن رجال إسناده كلهم رجال الصحيح، غير شيخه، الصحابي محمد بن صيفي وهو الحديث مسلسل بالковفين وفيه رواية نابع عن نابع وأن الصحابي محمد بن صيفي من المقلين من روایة الحديث، فليس له إلا هذا الحديث عند النسائي ^(١).

الألفاظ الغريبة

(الغُرُوض): لفظ يطلق على مكة والمدينة وما حولها وقيل والعروض: هو المكان الذي يعارضك إذا سرت ^(٢).

شرح الحديث

(قال) محمد بن صيفي: (قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) معاشر الحاضرين يوم عاشوراء هل منكم أحد أكل اليوم وأفترط قلنا (منا من طعم) أي: فريق أكل، وفريق أمسك عن الأكل ولم يأكل الطعام، ف (قال) لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم: (فأتموا) أكملوا صيام (بقية يومكم) هذا وإمساكه ^(٣).

(وابعثوا إلى أهل العروض، فليتموا بقية يومهم) في نهاية سؤاله (صلى الله عليه وسلم) قال أرسلوا إلى أهل العروض ويطلق العروض على مكة والمدينة واليمن، وما حولهما والنواحي من البوادي والقرى رسولًا منا يأمرهم بإمساك بقية يومهم هذا، فإذا وصل إليهم أمر الرسول (فليتموا) إمساك (بقية يومهم) هذا لأنه مما افترض صيامه وإنما أمرتكم جميعًا بإمساك بقية يومكم عن المفطرات لأنه من الأيام التي يجب صيامها ^(٤).

^(١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى» في شرح المجتبى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوى . ٢٢٧/٢١:

^(٢) ينظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهانى ، باب عرض ٤٢٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب عرض ٣/٢١٤ .

^(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري : ٢٦٥ / ١٠٠ ، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى» في شرح المجتبى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوى : ٢٢٨/٢١ .

^(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني : ١١٩ / ١١ ، حاشية السندي على سنن النسائي : ١٨٩ / ٤ ، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى» في شرح المجتبى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوى : ٢٢٨ / ٢١ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري : ٢٦٥ / ١٠٠ .

وإن هذا الحديث يدل على أن صوم يوم عاشوراء كان واجباً قبل فرض شهر رمضان؛ لأن قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بوجوب إمساك بقية النهار يعد من خواص صوم الفرض^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يدل الحديث على أن صيام يوم عاشوراء كان واجباً بدليل أن رسول الله أرسل إلى مكة والمدينة رسولنا يبلغهم أن ييقوا صائمين ثم نسخ من الواجب إلى استحباب صيامه اقتداء بما كان يفعله النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٢).
- ٢- يتبع من الحديث أن من واجب الإمام أن يقيم من يعلن بدخول وقت الصوم حتى يتتبه من كان غافلاً^(٣).
- ٣- كان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يأمر المسلمين ويرشدهم إلى كل عمل فيه خير وفضل والحظ ويعلمهم على الالتزام بأوقات الطاعة ويدركهم بها حتى لا يهملوها ولا يغفلوا عنها^(٤).
- ٤- يتبع من الحديث إنه يجوز لمن أراد الصوم تطوعاً أن ينويه أثناء النهار.

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجـا وال حاجـة» إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى ١٠: ٢٦٥.

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود: ١٠/٢٠٣.

(٣) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبـى» في شرح المجتبـى: ٢١/٢٢٨.

(٤) ينظر: عون المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللـه ومشكلاته: ٧/٨١.

المطلب الرابع

النهي عن التكلف والتشدد في الصيام وسائر العبادات

Hadith رقم (١٧).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أخبرنا عبد الله بن عبد الله بن يوئس، قال: حدثنا عبّار، قال: حدثنا حصين، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: زوجني أبي امرأة فجاء يزورها، فقال: كيف ترين بغلك؟ فقالت: نعم الرجل من رجل لا ينام الليل ولا يفطر النهار، فوقع بي وقال: زوجتك امرأة من المسلمين فغضبتها، قال: فجعلت لا التفت إلى قوله مما أرى عندي من القوة والاجتهاد، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لكني أنا أقوم وأنام، وأصوم وأفطر، فقم ونم، وصم وأفطر» قال: «صم من كل شهر ثلاثة أيام» قلت: أنا أقوى من ذلك، قال: «صم صوم داود، صم يوماً وأفطر يوماً» قلت: أنا أقوى من ذلك، قال: «اقرأ القرآن في شهر ثم انتهى إلى خمس عشرة وأنا أقول: أنا أقوى من ذلك»))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام مسلم^(٣) والإمام أحمد^(٤) والإمام أبو داود^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- أبو حصين عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يوئس : قال عنه ابن حجر : ثقة

من الطبقية الحادية عشرة^(٦).

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام ، صوم يوم وأفطار يوم، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو بن العاص فيه : ٤/٢١٠، رقم الحديث (٢٣٩٠).

(٢) صحيح بخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: {وآتينا داود زبورا}، رقم الحديث (٤/١٦٠).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم ٢/٨١٧، رقم الحديث (١٩٣).

(٤) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: ١١/٣٧١-٣٧٢، رقم الحديث (٦٧٦٠).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم ، باب في صوم الدهر: ٤/٩٣-٩٤، رقم الحديث (٢٤٢٧).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

٢- عثیر : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(١).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٢).

٤- مجاهد : قال عنه ابن حجر : ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الطبقة الثالثة ^(٣).

٥- عبد الله بن عمرو : بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم السهمي يكنى أبو محمد عند الأكثرون وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو نصير أسلم قبل أبيه ، وكان فاضلا عالما قرأ القرآن والكتب المتقدمة ، واستأنف النبي في أن يكتب عنه فأذن له كان يسرد الصوم ولا ينام بالليل فشكاه أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لعينك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا قم ونم وصم وأفتر صم ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صيام الدهر فقال إني أطيق أكثر من ذلك فلم يزل يراجعه في الصيام حتى قال له لا صوم أفضل من صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ^(٤).

حكم الحديث

أصل الحديث في الصحيحين والله أعلم . قال أبو إسحاق الحويني : الحديث صحيح ^(٥).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٨٧-٢١).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٥-١٠٦).

(٤) ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ، باب العين والباء : ٣٥٦/٣ ، الاستيعاب في معرفة

الأصحاب ، لابن عبد البر : ٩٥٧/٣ الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر : ١٩٢/٤.

(٥) ينظر : المنیحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة ، لأبي إسحاق الحویني الأثري حجازي محمد شریف : ٤٧٣/١.

الألفاظ الغريبة

(**فعصلتها**) : وهو أن يُضارَ الرجل زوجته ولا يحسن عشرتها ليضطرها بذلك إلى الافتداء منه بمهرها و سماه الله تعالى عضلا ؛ لأن الرجل يمنع المرأة حقها من النفقه وحسن العشرة وقيل هو أن يطلقها طلقة واحدة حتى إذا كادت تنتهي عدتها أرجعها إليه ثم طلقها أخرى ثم كذلك يطلقها الثانية ويطلقها الثالثة ^(١).

شرح الحديث

رَوَّجْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ^(٢) ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ امْرَأَةِ مِنْ "قُرَيْشٍ". وَهِيَ إِحْدَى بَنَاتِ مُحَمَّدَةَ بْنِ جَزْءِ الزَّيْدِيِّ ^(٣)، حَلِيفِ قُرَيْشٍ (فَكَانَ يَأْتِي فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ) "فَكَانَ يَأْتِي كَنْتَهُ" هِيَ زَوْجَةُ ابْنِهِ (فِي سَأَلَاهَا عَنْ بَعْلِهَا) أَيْ عَنْ شَأْنِهِ هَلْ يَتَقْدِدُهَا كَصْحَتُهَا، أَوْ مَرْضُهَا، أَوْ لَا يَلْقَتُ إِلَيْهَا لَشْغَلَهُ بِالطَّاعَةِ، فَكَانَ جَوابَهَا "نَعَمُ الرَّجُلُ، مِنْ رَجُلٍ" (لَمْ يَطُأْ لَنَا فَرَاشَا) أَيْ لَمْ يَضَاجِعَنَا، حَتَّى يَطُأْ فَرَاشَنَا (لَمْ يَفْتَشْ لَنَا كَنْفَا) هُوَ السِّترُ، وَالْجَانِبُ، وَأَرَادَتْ بِذَلِكَ الْكَنَايَةَ عَنْ عَدَمِ جَمَاعَهُ لَهَا لَأَنَّ عَادَةَ الرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ مَعَ زَوْجَتِهِ فِي دَخْلِ أَمْرِهَا وَقِيلَ أَرَادَتْ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ عَنْهَا حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى أَنْ يَفْتَشَ عَنْ مَوْضِعِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ وَزَادَ عَبْدَ اللَّهِ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي مِنْ طَرِيقِ عَبْثَرٍ، عَنْ حَصَينٍ: قَوْلُهُ "فَوْقَعَ بِي" وَقَالَ: زَوْجُكَ امْرَأَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَعَصَلَتْهَا، فَجَعَلَتْ، لَا أَلْقَتْ إِلَى قَوْلِهِ مَا أَرَى عَنِي مِنَ الْقُوَّةِ وَالْإِجْتِهَادِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٤).

(١) ينظر: غريب الحديث ، للقاسم بن السلام ، باب عضل: ٢٨٢/٣ - ٢٨٣ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل العين المهملة: ٤٥١/١١ .

(٢) **عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ**: بن وائل السهمي القرشي يكنى أبا عبد الله وقيل أبو محمد الصحابي المشهور أسلم عام الحديبية وولي إمرة مصر مرتين وهو الذي فتحها لما أسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرره ويذكيه لمعرفته وشجاعته وولاه غزارة ذات السلسل مات بمصر سنة نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين ، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ، باب العين والميم ٤/٢٥٩ ، الاصابة في تميز الصحابة ٤/٦٥٤ .

(٣) **مُحَمَّدَةَ بْنِ جَزْءِ الزَّيْدِيِّ**: بن عبد يغوث بن عويج بن عمرو بن زيد الأصغر الزبيدي حليفبني جمح ، وقيل : حليفبني سهم قديم الإسلام ، وهو من مهاجرين إلى الحبشة استعمله النبي على الأخماس . ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير: ٥/١٢٣ - ١٢٤ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبدالبر: ٤/٤٦٣ .

(٤) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» لمحمد بن علي الإثيوبي الولوى ٢١/٣٠٧ ، عمدة القاري شرح صحيح البخارى ، لبدر الدين العينى: ٢٩/١٥٧ - ١٥٩ .

حيث أتى أباه في شكواه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) مبتغياً الرجاء بأن يتدارك إبنه، لأنه تماذى على حاله، فخشى أن يلحقه الإثم بتضييع حقوق زوجته فقال: (صلى الله عليه وسلم) (أئنتي به) وفي رواية الإمام البخاري: "القني به" ^(١).

قال: عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لقد أخبرت أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وأفطر وقم وإن لجستك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشرة أمثالها فإذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد على قلت يا رسول الله إني أجد قوة قال فصم صيام النبي داود (عليه السلام) ولا تزد عليه ^(٢).

شدد عبدالله على نفسه في عدم قبول تخفيف رسول الله عليه وطمع في الزيادة لزيادة الأجر شدد عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) بالزيادة كطلبه، ولكنه لما كبر وضعف أصبح يقول ليتني كنت قنعت بما أمرني به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قبلت رخصته عندما أراد أن يخفف عليه فقول عبدالله هذا دليل أنه فهم من أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) تسهيل الأمر وتخفيفه عليه، وأن الأمر ليس للإيجاب ولأن النبي (صلى الله عليه وسلم) يعلم بطاقةه فكان أرحم بالناس منهم لأنفسهم ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبيّن من الحديث كراهيّة التشدّد في العبادات لما في ذلك من أثُر على النفس ، ولما يترتب عليه من تقويت بعض الحقوق ^(٤).
- ٢- في الحديث دلالة على وجوب الإحسان إلى الزوجة وإيفاء حقوقها في معاشرة الزوجية وحسن صحبتها لأن التقصير في حقها إثم كبير.

^(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ١٥٧/٢٩-١٥٩.

^(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السبكي: ١٣٩.

^(٣) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : ١٠/٢٣١، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ، شمس الدين البرموي: ١٣/١٥٠.

^(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيويسي الولي: ٢١/٤٤٥.

٣- في قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) "فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ" موازنة الشريعة الإسلامية بين حاجات الجسد وحاجات الروح ، والاتزان في أداء الحقوق ^(١).

٤- في الحديث دلالة على استحباب الاقتداء بأعمال بالأنبياء والصالحين في العبادات وغيرها .

٥- في الحديث دلالة تربوية في تفقد الرجل لحال ابنه والسؤال عن أحواله على سبيل الإصلاح لا على سبيل الفضول والإفساد إنما لأنه من واجبات كل مسؤول سواء كان أبواً أو غيره التدخل في خصوصيات رعاياهم لإصلاح أخطائهم ^(٢).

٦- في الحديث دلالة على أن الأولى في العبادة تقديم الواجبات على المندوبات لأنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الأمر في الاقتصاد في العبادة ^(٣).

٧- يتبع من الحديث رفق رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بأمته ورأفته بهم، وإرشاده المستمر إلى ما يصلاحهم، وحثه إياهم على ما يطيقون الدوام عليه، ونهيهم عن التشدد في العبادة لما يخشاه من نتائج ذلك إلى الملل أو ترك بعضها ^(٤). لأنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال: (سَدِدوا وَقَارِبُوا، وَأَعْلَمُوا أَنْ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ، وَأَنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالَ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَ) ^(٥).

^(١) ينظر: شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام ،للشيخ عبد الرحمن السحيم :ص ٤٣.

^(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتويسي الولي :٤٤٤/٢١.

^(٣) المصدر السابق : ص ٤٤.

^(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتويسي الولي :٤٤٤/٢١.

^(٥) صحيح البخاري ،كتاب الرقاق ،باب القصد والمداومة على العمل ٩٨/٨، رقم الحديث ٦٤٦٤).

المبحث الثالث

مروياته في المناسك والحج

من العبادات العظيمة التي جعلها الله لتركي وصلاح النفوس وتطهر القلوب وتغفر الذنوب الحج فهو احد اركان الإسلام الخمسة لقوله تعالى ﴿وَلِلّٰهِ عَلٰى أُنَاسٍ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١) ومن فضله تعالى ان شرع لنا العبادات الطوعية من جنس العبادات التي فرضها الله على عبادة وذلك لترويض النفوس وتدريبها وتعويدها على الفرائض كتكرار العمرة في العام أكثر من مرة لفهم مناسك الحج كالطواف والصلوة وغيرها و السنن التي كان يفعلها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

فمن هذه السنن التي أصبحت المنسية في هذا الزمان، الهدي التطوعي وهي سنة عظيمة الأجر، جليلة القدر وهي أن هدي الإنسان إلى بيت الله الحرام هدي تطوع في أي وقت من العام فمن القراءات العظيمة الأجر الإهداء للبيت الحرام هو ما أهدي إلى البيت الحرام وهو غير الواجب لكنه يعتبر من القراءات التي يتقرب بها العبد إلى الله تبارك وتعالى حيث يبعثه غير الحاج والمعتمر هدياً إلى مكة ليذبح ، ويكون بأي شيء من الإبل، والبقر، والغنم وغيرها لذلك توالت الأحاديث بشأن هذا الركن العظيم لتعليم الأمة الإسلامية المناسك بأدق تفاصيلها.

المطلب الأول

طواف من جمع بين الحج والعمرمة

Hadith رقم (١٨).

أخرج ابن ماجه (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ، حَدَّثَنَا عَبْرُرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَافَ لِلْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ طَوَافًا وَاحِدًا))^(٢).

(١) سورة آل عمران : جزء من الآية (٩٧).

(٢) سنن ابن ماجه ،كتاب المناسك ،باب طواف القارن ١٩٢/٤ ، رقم الحديث (٢٩٧٣).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام مسلم^(١) والإمام أحمد^(٢) والإمام أبو داود^(٣) والإمام الترمذى^(٤) والإمام النسائي^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- هناذ بن السرى : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة العاشرة .^(٦)

٢- عبيث بن القاسم : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة الثامنة.^(٧)

٣- الأشعث بن سوار : قال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقة السادسة .^(٨)

٤- أبى الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس القرشى الأسى المكى مولى حكيم بن حزام روى عن جابر بن عبد الله وعبيد بن عمير وسعيد بن حبیر وأخرين^(٩) قال ابن سعد : كان ثقة كثیر الحديث إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رأه فعله في معاملة^(١٠) قال العجلي : تابعى ثقة^(١١) قال ابن حبان : كان من الحفاظ^(١٢) قال الذهبي : حافظ ثقة وكان مدلساً واسع العلم^(١٣) قال أبى زرعه : مشهور

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقرآن، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتي يحل القارن من نسكه: ٨٨٣/٢، رقم الحديث (١٢١٥).

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ٣٠٦/٢٢، رقم الحديث (١٤٤١٤).

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب طواف القارن: ٢٧٥/٣، رقم الحديث (١٨٩٥).

(٤) سنن الترمذى، أبواب الحج، باب ما جاء أن القارن يطوف طافا واحدا: ٢٧٥/٢، رقم الحديث (٩٤٧).

(٥) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب طواف القارن: ٢٢٦/٥، رقم الحديث (٢٩٣٤).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

(٩) ينظر: التاريخ الكبير، للخاري، باب الميم: ٢٢١/١، رجال صحيح مسلم، باب ذكر من اسمه محمد: ٢٠٧/٢.

(١٠) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، باب الطبقة الثالثة: ٤٨١/٥.

(١١) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب الميم: ٢٥٣/٢.

(١٢) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الميم: ٣٥١/٥.

(١٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبى، باب حرف الميم: ٢١٦/٢.

بالتدليس^(١) قال عنه ابن حجر : صدوق إلا أنه يدلس من الطبقة الرابعة مات في سنة (١٢٦هـ). ^(٢) وقال السيوطي : مشهور بالتدليس ^(٣).

٥- **جابر** : بن عبد الله بن عمرو صحابي شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبد الله ^(٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لأن أشعث بمرتبة ضعيف ، وأبو الزبير بمرتبة صدوق وأصل الحديث في صحيح مسلم .

قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : حديث صحيح، وأشعث وهو ابن سوار، وإن كان ضعيفاً فقد توبع ^(٥) ، وأبو الزبير قد صرخ بسماعه من جابر عند مسلم ^(٦) وأبو داود ^(٧) والنسائي ^(٨) والترمذى ^(٩) و في مسند أحمد ^(١٠) ^(١١) وان سنته حكمه الصحة لأن رجاله ثقات ثبات ^(١٢) وقال ابن الأثير : حديث الترمذى وابن ماجه فيه تدليس أبي الزبير ،

(١) ينظر: المدلسين ، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي : ٨٨/١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه محمد : ٥٠٦/٢.

(٣) ينظر: أسماء المدلسين ، لجلال الدين السيوطي : ٩١/١.

(٤) سبق الترجمة له في صفحة ٥٦.

(٥) المتابعة: هو أن يشارك الرواية غيره في رواية الحديث نفسه . ينظر: تيسير مصطلح الحديث ، لأبي حفص محمود بن أحمد : ١٧٨/١.

(٦) صحيح مسلم ،كتاب الحج ، باب بيان أن السعي لا يكرر: ٩٣٠/٢ ،رقم الحديث (١٢٧٩).

(٧) سنن أبي داود ،كتاب المناسك ،باب طواف المقارن : ٢٧٥/٢،رقم الحديث (١٨٩٥).

(٨) سنن النسائي ،كتاب المناسك ،باب كم طواف القارن ، والممتنع بين الصفا والمروة : ٢٤٤/٥،رقم الحديث (٢٩٨٦).

(٩) سنن الترمذى ،كتاب أبواب الحج ، باب ما جاء أن القارن يطوف طوفا واحدا: ٢٧٥/٢ ،رقم الحديث (٩٤٧).

(١٠) مسند الإمام أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ،باب مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه : ٣١١/٢٣،رقم الحديث (١٥٠٨٦).

(١١) ينظر: سنن ابن ماجه ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني : ١٩٢/٤.

(١٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري : ٢٨٤/١٧.

ولكنه متابع عن جابر فارتقى الحديث إلى حسن، وقد حسن الترمذى. ^(١) ومن أقوال العلماء والتابعات يرتقى الحديث إلى مرتبة الحسن والله أعلم.

الألفاظ الغربية

(طوافاً) : وهو الدوران حول بيت الله الحرام . ^(٢)

شرح الحديث

وقد قصد جابر (رضي الله عنه) بقوله "لم يطف النبي (صلى الله عليه وسلم) ولا أصحابه بين الصفا والمروءة إلا طوافاً واحداً" السعي بين الصفا والمروءة، والحديث يدل على أنه (صلى الله عليه وسلم) كان قارئاً، والقارن إذا دخل مكة يطوف طوافاً واحداً تحيّة البيت أو طواف القدوم ، وأما طواف الركن للعمرَة فيدخل في طواف الركن للحج؛ وهو طواف الإفاضة، وقد سعى رسول الله لهما سعياً واحداً بعد طواف الإفاضة إن لم يسع بعد ذلك، لأن السعي لا يتفل به فلا يكرر، وقد بين عنه ذلك أبو الزبير فقال إنما أراد جابر (رضي الله عنه) بهذا القول أن يخبرهم أن السعي بين الصفا والمروءة لا يفعل في طواف يوم النحر، وأنه (صلى الله عليه وسلم) في الحج، سعى فيه سعياً واحداً ولم يكرر السعي في الحج، وهذا أمر مجمع عليه ليس فيه خلاف ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- إن رسول الله طاف لحجه وعمره مرة واحدة، فدل على أن القارن عليه طواف واحد، لا طوافان ^(٤).

٢- وفي الحديث دلالة على القارن أو المتمتع له سعي واحد بين الصفا والمروءة فلا يجوز له تكرار الطواف حيث اعتبر العلماء التكرار من البدعة ^(٥)

^(١) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير: ١٠٦/٣ .

^(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب طوف: ١٤٣/٣ .

^(٣) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود ،للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣٠٨/٧ ،شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه ،لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ٢٨٤/١٧ .

^(٤) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه ،لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ٢٨٤/١٧ .

^(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود ،للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣٠٧/٧ .

المطلب الثاني

طواف المفرد للحج

Hadith رقم (١٩).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْرُرْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَيْصُلُحُ لِي أَنْ أَطْوَفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَا تَطْفُ لَا تَطْفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِي الْمَوْقِفَ فَقَالَ أَبْنُ عُمَرَ فَقَدْ حَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ تَأْذِيَ أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا)) (١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد (٢) والإمام النسائي (٣).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

هذا السند من خماسيات الإمام مسلم رجاله ثلاثة منهم كوفيون وواحد مكي وهو ابن عمر وواحد نيسابوري (٤) وأن سند الحديث مسلسل بالковيين وهم عبر واسماعيل وبرة ، غير أن شيخه، نيسابوري، وهو يحيى بن يحيى التميمي الصحابي، فمدني

(١) صحيح مسلم ،كتاب الحج ،باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعى .٩٠٥/٢: رقم الحديث (١٢٣٣).

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ١٠٦/٨: رقم الحديث (٤٥١٢).

(٣) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب طواف من أفرد الحج :٢٢٤/٥: رقم الحديث (٢٩٢٩).

(٤) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري ١٢٥/١٤: .

وفيه رواية تابعي عن تابعي وفيه ابن عمر (رضي الله عنهما) وهو من العادلة الأربعاء، والمكثري السبعة، روى (٢٦٣٠) حديثاً^(١).

الأنفاظ الغربية

(الموقف) : وهو الوقوف بعرفة .^(٢)

شرح الحديث

سئل رجل ابن عمر هل يجوز له أن يطوف طواف القدوم ويقع هذا الطواف من المفرد بالحج وقد شرع هذا الطواف تعظيمًا للبيت قبل (أن آتي الموقف) أي الموقف بعرفة أم يؤخره إلى أن يوقف بعرفة فقال له نعم وما الذي يمنعك وهو القول الصحيح الذي لا يعلم من مذاهب العلماء غيره.

قال الرجل السائل (فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف)(قال ابن عمر) (رضي الله عنهما) إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حج و طاف بالبيت وسعي بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة اي أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ابتدأ بالطواف والسعى قبل خروجه إلى مني وعرفة .

فبقول وفعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أحق أن تأخذ أو بقول ابن عباس (رضي الله عنهما) (إن كنت صادقاً) فسنة الله، وسنة رسوله(صلى الله عليه وسلم) أحق أن تتبع من سنة فلان، إن كنت صادقاً في إسلامك، واتباعك سنة رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فلا تعدل عن فعله، وطريقته^(٣).

^(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي ، محمد بن علي الإتيوي الولي: ٢٨٠/٢٣.

^(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ، للمرتضى الرَّبِّي ،باب ع ر ف: ١٤٨/٢٤.

^(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي ، محمد بن علي الإتيوي الولي: ٢٨١/٢٣، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ،لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٣٦٠/٣، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرؤض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٢٥/١٤.

ان ما قاله ابن عمر هو إثبات طواف القدوم للحج وهو مشروع قبل الوقوف بعرفات وبهذا الذي قاله ابن عمر قال العلماء كافةً سوى ابن عباس وكلهم يقولون إنه سنة ليس بواجب إلا بعض أصحابنا ومن وافقه قالوا واجب يجبر تركه بالدم، والمشهور أنه سنة ليس بواجب ولا دم في تركه ^(١).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دليل على مشروعية طواف القدوم للقارن والمفرد لأنه سنة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انه طاف للقدوم قبل أن يأتي الموقف ^(٢).

٢- في الحديث بيان إن الطواف القدوم أول ما يقدم الحاج مكة مستحب وهو ما عليه جمهور العلماء ، وخالف في ذلك ابن عباس (رضي الله عنه) وهو عدم إثبات طواف القدوم للحج ^(٣).

٣- الحديث فيه تواضع ابن عمر رضي الله عندهما وحسن رده على السائل فبهذا الخلق ينبغي أن يكون كل مسلم سواء كان طالب علم أو عالماً متواضعاً وغير متكبر على من هو أقل منه معرفة بأي علم كان سواء العلم الديني أو العلم الدنيوي .

٤- في الحديث دلالة على حرص الصحابة رضي الله عنهم جميعاً على تتبع هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) وإرشاد الناس لذلك لأن قوله (صلوات رب وسلامه عليه) مقدم على قول غيره.

٥- في الحديث دلالة على أن الواجب على كل المسلم إذا أفتاه عالم بخلاف السنة أن يتبع السنة، ويدع فتوى العالم أي كان مكانة ذلك العالم، فإن الحق أحق أن يتبع.

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرُّوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٤/١٢٧.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي الإيتاوي الولي: ٢٢٣/٢٩٣.

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٤/١٢٦.

المطلب الثالث

صلاة الحاج بمنى

Hadith رقم (٢٠).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال:

((حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا أبو زيد، عن الأعمش، عن الحكم، عن مفسم، عن ابن عباس، قال: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنْيَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الظَّهْرِ»)).^(١)

تخریج الحديث

أخرج الإمام ابن ماجه^(٢) والإمام أبو داود^(٣).

دراسة إسناد الحديث

١- **سليمان بن داود الهاشمي** : قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة^(٤).

٢- **أبو زيد** : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٥).

٣- **الأعمش**: قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة^(٦).

٤- **الحكم** : بن عتبة قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الطبقة الخامسة^(٧).

^(١) مسند الإمام أحمد ، كتاب ومن مسنديبني هاشم ،باب مسندي عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم : ١٥٢/٤، رقم الحديث (٢٣٠٦).

^(٢) سنن ابن ماجه، أبواب المناسك ، باب الخروج بمنى : ٢١١-٢١٠/٤، رقم الحديث (٣٠٠٤).

^(٣) سنن أبي داود ،كتاب المناسك ،باب الخروج إلى منى : ٢٩٤/٣، رقم الحديث (١٩١١).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٥-١٤).

^(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٥-١٠٤).

٥- مَقْسُمٌ : بكسر الميم بن بحرة ويقال نجدة يكنى أبا القاسم مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى بن عباس للزومه سمع بن عباس وعائشة روى عنه الحكم بن عتبة ويزيد بن أبي زياد وأخرين لم يسمع الحكم من مُقسّم إلا أربعة أحاديث ^(١) قال عنه العجلي : مكي تابعي ثقة ^(٢) و قال عنه أبو حاتم الرازى : صالح الحديث لا بأس به. ^(٣) قال عنه ابن حجر : صدوق وكان يرسل من الطبقة الرابعة روى البخاري له حديث واحد فقط توفي سنة (١٠١ هـ) ^(٤).

٦- ابن عباس : ابن عم رسول الله صحب النبي (صلى الله عليه وسلم) يسمى البحر وحجر الأمة لسعة علمه ، وفقيه العصر ^(٥).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن مِقسماً بمرتبة صدوق يدلس . قال الشيخ شعيب : إسناد الحديث صحيح، وسلامان بن داود الهاشمي روى له أصحاب السنن وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيوخين غير الرواية مُقسّم مولى ابن عباس، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً ^(٦).

الألفاظ الغريبة

١- مِنَى) : هي قرية أو بلدة صغيرة بينها وبين مكة أميال طولها ميلان تُعمر أيام موسم الحج وتخلو بقية أيام السنة ^(٧).

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب مُقسّم: ٣٣/٨، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الميم: ٢٩٠/٢، تهذيب الكمال ،المزي ،باب مقداد ومقدام ومقدم ومُقسّم: ٤٦٢/٢٨.

(٢) ينظر: معرفة الثقات ،العجلي ،باب مفضل ومقداد ومقدام ومكحول ومكي: ٢٩٥/٢.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ،لابي حاتم الرازى ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مُقسّم: ٤١٤/٨.

(٤) ينظر: تقرير التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٥٤٥/٢.

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٦) ينظر: مسنّ الإمام أحمد ،باب مسنّ عبد الله بن العباس بن عبد المطلب: ١٥٢/٤.

(٧) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ،لمحمد مرتضى الزبيدي ،باب مني: ٥٦٠/٣٩.

- (**يَوْمُ التَّرْوِيَةِ**) : هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة و سمي يوم التروية لأن الحاجاً كانوا يسقون ويستقون من الماء لأنه لم يكن يعرفه ماء^(١).

شرح الحديث

يوم التروية هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة وقد سمي بذلك لأنهم كانوا يررون إلهم فيه، ويأخذون الماء للشرب في يوم عرفة لأنه لا يوجد ماء هناك ويقال سمي بيوم التروية لأن آدم (عليه السلام) رأى فيه حواء (عليها السلام) واجتمع بها، وقيل لأن إبراهيم (عليه الصلاة والسلام) رأى ليته ذبح ابنه فأصبح يتربى، وقيل لأن جبريل (عليه السلام) علم إبراهيم (عليه السلام) فيه المناسك، وهو قول شاذ^(٢).

لذلك أنه يجب إذا استطاع الحاج أن يصلى الظهر بمنى يوم التروية وذلك لأن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بمنى، وقيل: إن من سنة الحج أن يصلى الإمام الظهر وما بعدها، والفجر بمنى، ثم يغدون إلى عرفة^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- قيل سمي اليوم الثامن بذى الحجه بيوم التروية وذلك لعدة أقوال والراجح لأن الحاج كانوا يررون إلهم ويحملون الماء للشرب منه في عرفة لأن عرفه لا يوجد فيها ماء^(٤).

٢- في الحديث أن من السنة والمستحب أن يصلى الحاج الظهر يوم التروية بمنى، وهو قول الجمهور^(٥).

(١) ينظر: غريب الحديث ، لإبراهيم الحربي ، باب تروية : ٧٧٩ / ٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب رهب : ٢٨٠ / ٢ .

(٢) ينظر: المهيأ في كشف أسرار الموطأ ، لعثمان بن سعيد الكماхи : ٤٦١ / ٢ .

(٣) ينظر: كوثر المعانى الدراري في كشف خبايا صحيح البخارى ، للشنقطي : ٣٠٨ / ١٣ .

(٤) ينظر: المهيأ في كشف أسرار الموطأ ، لعثمان بن سعيد الكماхи : ٤٦٠ / ٢ .

(٥) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، لمحمد بن علي الإثيوبي المؤوى : ٣٢٣ / ٢٥ .

المطلب الرابع

الهدي إلى البيت الحرام

Hadith رقم (٢١).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال :

((حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوِدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَيْتِ غَنَّمًا»))^(١).

تخریج الحديث

أخرج الإمام البخاري^(٢) والإمام مسلم^(٣) والإمام الدارمي^(٤) والإمام ابن ماجه^(٥) والإمام النسائي^(٦).

دراسة إسناد الحديث

١- **سلیمان بن داود الهاشمي** : قال عنه ابن حجر : الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة^(٧).

٢- **Ubayr bin al-Qasim** : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة^(٨).

٣- **الأعمش** : قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة^(٩).

(١) مسنند أحمد ، كتاب باقي مسنند المكثرين ، باب مسنند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ١٦٩/٢٣: رقم الحديث (١٤٨٩١).

(٢) صحيح بخاري ، كتاب الحج ، باب تقليد الغنم ١٦٩/٢: رقم الحديث (١٧٠١).

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب استحباب بعث الهدي إلى الحرمين لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقلیده وقتل القلائد وأن باعثه لا يصير محظيا ولا يحرم عليه شيء بذلك ٩٥٨/٢: رقم الحديث (١٣٢١).

(٤) سنن الدارمي ، كتاب المناسك ، باب من قال: الشاة تجزئ في الهدي ١٢١٦/٢: رقم الحديث (١٩٥٢).

(٥) سنن ابن ماجه ، أبواب المناسك ، باب تقليد الغنم ٢٨١/٤: رقم الحديث (٣٠٩٦).

(٦) سنن النسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب تقليد الغنم ١٧٣/٥: رقم الحديث (٢٧٨٧).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

٤- **أبو سفيان** : طلحة بن نافع الواسطي القرشي المكي أبو سفيان الإسکاف روى عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس وآخرين وروى عنه الأعمش وأبو بشر وحسين بن عبد الرحمن وآخرين وكان الأعمش يدلس عنه^(١) قال أحمد بن حنبل: طلحة بن نافع ليس به بأس^(٢) وقال العجلبي: الحديث الذي يروي عنه الأعمش جائز الحديث وليس بالقوى ولا أعلم أن الأعمش روى عن أحد يكى أبا سفيان إلا طلحة والله أعلم وان طلحة من رجال الصحيح^(٣) قال أبو حاتم الرازى: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيحة^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق من الطبقة الرابعة^(٥).

٥- **جابر** : بن عبد الله بن صحابي بن صحابي شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم يكى أبا عبد الله^(٦).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن أبا سفيان بمرتبة صدوق ، وأصل الحديث في الصحيحين . قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي سفيان طلحة بن نافع- فهو من رجال الإمام مسلم وهو صدوق لا بأس به^(٧) وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات^(٨) وقال أبو حاتم الرازى : روى جماعة عن الأعمش ، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الطاء : ٣٤٦/٤ ، رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه طلحة: ٣٢٨/١ ، الثقات لابن حبان ،باب الطاء: ٣٩٣/٤ ، تهذيب الكمال ،للمرزى ،باب من اسمه طلحة: ٤٣٨/١٣.

(٢) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ،لإمام أحمد بن حنبل: ٤٧٤/٢.

(٣) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلبي ،باب طلحة: ٤٨١/١.

(٤) ينظر: المراسيل لابن أبو حاتم الرازى: ٢١/١.

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ،باب حرف الطاء: ٢٨٣/٢.

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (٥٦).

(٧) ينظر: مسند أحمد ،باب مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه: ١٦٩/٢٣ ،مسند الصحابة في الكتب التسعة: ٤٤٨/٢٤.

(٨) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،للهيثمي: ٢٢٥/٣.

وسلم أهدى مرة غنما وليس في حديثهم مقلدة واللقطان ليسا بمتقين وأرجو أن يكونوا جميعاً صحيحين^(١). من اقوال العلماء يرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره والله أعلم .

الألفاظ الغربية

(أَهْدَى) : الهدى وهو ما يهدي إلى بيت الله الحرام من نعم أو غيرها لتحر ، ومفردها هدية^(٢).

شرح الحديث

أهدي مرة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غنم، والغالب أنه يهدي الإبل، البدن وفي رواية للإمام مسلم "فقلدها"^(٣) فالغنم تقلد كالأبل والبقر، وتجلل أيضاً^(٤)؛ إذ كان الذي يهدي هدياً من المدينة يقلده وبشعره^(٥) في مكان واحد وهو موجه للقبلة ثم يسيقها معه حتى يوقف بها مع الناس بعرفة ثم يدفع به معهم اذا دفعوا فإذا قدم منى غادة النحر نحره قبل أن يطلق أو يقصر وان كان هو الذي ينحر هديه بيده يصفها قياماً ويوجها إلى القبلة وينحرها ثم يأكل ويطعم منها^(٦).

^(١) ينظر: علل الحديث ،ابن أبي حاتم : ٢٨٣/١.

^(٢) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي،باب هدى ١٩٢١/٦ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ابن الأثير،باب هدا : ٢٥٤/٥.

^(٣) القلادة: هي ما جعل في رقبة الإنسان والبدنة والقلد هي من الطبي ومنه تقليد الهدى من الغنم والإبل وهو أن يعلق بعنقها قطعة من جلد ليعلم الناس أنه هدي فيكروا عنها . ينظر: غريب الحديث ، لإبراهيم الحربي ،باب قلد ٨٩١/٢ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ق ل د ٥١٢/٢.

^(٤) صحيح مسلم ،كتاب الحج ، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهب بنفسه واستحباب تقليده وقتل القلائد وأن باعثه لا يصير محراً ولا يحرم عليه شيء بذلك ٤٩١/٦، رقم الحديث (١٣٢١).

^(٥) ينظر: شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النسائيوري : ٧/٢٠٠.

^(٦) يشعره : هو أن تطعن البدنة أو الإبل في سنانها من جانبها الأيمن حتى يسيل دمها وهو من شعائر الهدى و واحدتها شعيرة و الإشعار أن تطعن. ينظر: غريب الحديث ، لإبراهيم الحربي ،باب شعر ١٤٤/١ .

^(٧) ينظر: الفتح الرياني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الرياني ،للساعاتي ٣٠/١٣:

ما يستفاد من الحديث

- ١- كان الغالب من هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) هو الابل والبقر ولكنه في إحدى المرات قد أهدى غنماً ^(١).
- ٢- يتبين من الحديث انه ليس الابل والبقر فقط هي الصالحة للهدي وإنما الغنم كذلك.
- ٣- استحباب اتباع سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الهدي للحاج وغير الحاج .

الفصل الرابع

المبحث الأول

مروياته في النكاح

حت الإسلام على الزواج ، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَمَنْ ءَايَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ يَنَّكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾.

^(٢) وأحله الله لما فيه من العفاف وصيانة العرض لأنه الوسيلة الشرعية لإشباع الرغبة الجنسية وتکثیر النسل ووسيلة لاستمرار الحياة فهو من الأمور التي يحتاج الناس إلى بيانها بأدلتها الشرعية فقد وردت أحاديث تبين مثل حكم الزواج ، وفوائده ، وآدابه ، وشروطه ، وأحكام الخطبة ، والعقد وحقوق الزوج وحقوق الزوجة ، والمشاكل التي تعرّض في الحياة الزوجية أسبابها وعلاجها وخطورتها على الحياة الزوجية ولذلك كان على كل من يريد الزواج أن يتعلم آداب وأحكام الزواج حتى يعرف ما له وما عليه .

وتواترت الأحاديث لتفصل ما أجمل في أمر النكاح والطلاق وتبين لنا أركانه منها ما جاء في مرويات أبي زيد فقد ورد عن طريقة ثلاثة أحاديث اثنان منها في شأن النكاح وواحد في الطلاق .

^(١) ينظر: شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحاج النيسابوري : ٢٠/٧.

^(٢) سورة الروم: الآية (٢١).

المطلب الأول

افتتاح الخطبة بالتشهد والاستعانة بالله

Hadith رقم (٢٢).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ، وَالتَّشَهُّدُ فِي الْحَاجَةِ قَالَ: التَّشَهُّدُ فِي الصَّلَاةِ: «الْتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، وَالتَّشَهُّدُ فِي الْحَاجَةِ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، فَمَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، وَيَقْرَأُ ثَلَاثَ آيَاتٍ قَالَ عَبْرُ: فَسَرَرَ لَنَا سُفِيَّانُ الثُّوْرِيُّ: " {اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} ^(١) ، {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقِيبًا} ^(٢) ، {اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} ^(٣)) ^(٤) .

تخریج الحديث

أخرجه الإمام النسائي (رحمه الله) ^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة ^(٦).

٢- عبشر بن القاسم : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٧).

^(١) سورة آل عمران : الآية (١٠٢).

^(٢) سورة النساء : جزء من الآية (١).

^(٣) سورة الأحزاب : الآية (٧٠).

^(٤) سنن الترمذى ، أبواب النكاح ، باب ما جاء في خطبة النكاح : ٤٠٤ ، رقم الحديث (١١٥٥).

^(٥) سنن النسائي ، كتاب التطبيق ، باب كيف التشهد الأول : ٢٣٨/٢ ، رقم الحديث (١١٦٤) ، كتاب النكاح ، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح : ٨٩/٦ ، رقم الحديث (٣٢٧٧) .

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

^(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

٣- **الأعمش** : قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة ^(١).

٤- **أبو إسحاق** : السبيعي عمرو بن عبدالله بن عبيد ويقال علي ويقال بن أبي شعيرة الهمданى الكوفى الحافظ أحد الأعلام يكنى أبا إسحاق روى عن ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) وروى عن على بن أبي طالب (رضي الله عنه) وابن عمر وجابر بن سمرة السوائي وأخرين وروى عنه منصور والأعمش ومطرف ^(٢) قال عنه العجلي : كوفي تابعى ثقة لم يسمع أبو إسحاق من علامة شيئاً ولم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة ^(٣) ، وقال عنه أبو حاتم الرازى : ثقة يشبه الزهرى فى كثرة الرواية واتساعه فى الرجال ^(٤) ، وقال أيضاً فى المراسيل : لم يسمع أبو إسحاق من سراقة ولم يسمع من علامة شيئاً ولم يسمع من ابن عمر إنما رأه رؤية وحديث ابن عيينة عن أبي إسحاق عن ذى الجوشن هو مرسل لم يسمع من ذى الجوشن ولا يصح لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماع ^(٥) ، وقال عنه ابن حبان : كان مدلساً ^(٦) وقال عنه الذهبى : أحد الأعلام كان صواماً قواماً ^(٧) ، وقال أيضاً فى (الرواية الثقات المتكلم فىهم) : ثقة إمام تغير قبل موته لكبره وساء حفظه ولم يختلط ^(٨) وقال عنه العلائى : أحد أئمة التابعين المتافق على الاحتجاج به ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق واحتجوا به مطلاقاً وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه ^(٩) ، وقال عنه ابن حجر : ثقة مكثر عابد من الطبقة الثالثة

(١) سبق الترجمة له في صفحه (١٤-١٥).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري : ٣٤٨/٦، معرفة الثقات، للعجلي، بباب من اسمه عمرو ١٧٩/٢، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، بباب العين: ٢٤٢/٦، تذكرة الحفاظ ١: ٨٦-٨٧.

(٣) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي ، بباب من اسمه عمرو ١٧٩/٢.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، بباب العين ٢٤٢/٦.

(٥) ينظر: المراسيل لابن أبو حاتم الرازى ، بباب العين ٢٤/١.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان ، بباب العين ٥: ١٧٧.

(٧) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبى ، بباب المجلد الثاني ٨٢/٢.

(٨) ينظر: الرواية الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للذهبى ٢٠٣/١، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق للذهبى ٢٠٨/١.

(٩) ينظر: المختلطين ، لأبي سعيد العلائى ، ٩٤/١.

اختلط بأخره ^(١) وقال أيضاً في (تعريف أهل القدس) :أبو إسحاق مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة مات سنة (١٢٧ هـ) عن عمر خمس وستين سنة ^(٢).

- ٥ - **أبو الأحوص** : عوف بن مالك بن نضلة الجشمي من بنى جشم بن معاوية بن بكر من هوازن سمع من علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود وروى عن عبد الله وحذيفة وأبي موسى الأشعري وروى عنه أبو إسحاق السبئي وعبيد الله بن أبي الهذيل وعبد الله بن مرة قتله الخوارج في أيام الحجاج بن يوسف ^(٣) قال عنه ابن سعد : له صحبة ثقة له أحاديث ^(٤) قال عنه العجلي : تابعي ثقة من أصحاب عبد الله بن مسعود ^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) قال الذهبي : علماء الحديث ونحوه ^(٧) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة ^(٨).

- ٦ - **عبد الله بن مسعود**: يكنى أبا عبدالرحمن آخر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بينه وبين الزبير بن العوام وهو أول من جهر بالقرآن بمكة توفي بالمدينة سنة (٣٢ هـ) ودفن بالبقاء ^(٩).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال أبو عيسى حديث عبد الله حديث حسن رواه الأعمش عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ورواه شعبة عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما فقال عن أبي إسحق عن أبي الأحوص و أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله

^(١) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه عمرو بفتح أوله .٤٢٣/٢.

^(٢) ينظر: تعريف أهل القدس بمراتب الموصوفين بالتدليس ،لابن حجر العسقلاني: ٤٣/١.

^(٣) ينظر: الاسامي والكنى، لأحمد بن حنبل:٧٥/١، رجال صحيح مسلم ،لابن منجوبه ،باب ذكر من اسمه عوف: ٩٨/١: ٩٩-٩٨.

^(٤) ينظر: الطبقات الكبرى ،لابن سعد :باب أبو الأحوص:٦/١٨٢.

^(٥) ينظر: معرفة الثقات ،باب العوام وعوانة وعوف وعون: ١٩٦/٢:

^(٦) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب العين: ٥/٢٧٤.

^(٧) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه عمير مصغر وعميرة بفتح أوله .٤٣٣/٢.

^(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب المجلد الثاني .١٠١/٢:

^(٩) سبق الترجمة له في صفحة (٦٦).

عليه و سلم ^(١) وقال أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبٍ : الْحَدِيثُ صَحِيفٌ ^(٢) ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرَ : إِسْنَادٌ صَحِيفٌ ^(٣) .

شرح الحديث

أوتى رسول الله جوامع الخير أي أوائل الخير وخواتمه فعلمنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الخطبة في صلاة الجمعة وصلاة العيدين والاستسقاء والكسوف وعلمنا التشهد في الصلاة وأراد (بالتشهد) هو كل كلام فيه الثناء على الله تعالى ومن ضمنها كلمتا الشهادة في الحاجة والظاهر عموم الحاجة كالنكاح وغيره، وبؤيد ذلك الروايات الواردة، فينبغي أن يأتي الإنسان بما علمنا به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ويستعين به على قضائها الحاجة وتمامها ^(٤) قال بعض العلماء الخطبة سنة في أول كل العقود مثل البيع والإجارة والنكاح وغيرها، وال الحاجة إشارة إليها، ويحتمل أن يكون المراد بال الحاجة: النكاح فقط إذ هو الذي تعارف فيه الخطبة دون سائر الحاجات وأما (خطبة الصلاة) فهي أن يقول المصلي في آخر صلاته في الركعة الأخيرة: (التحيات لله، والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، و) أما (خطبة الحاجة) فان يقول صاحب الحاجة قبل الإيجاب أو قبل القبول: (أن الحمد لله) ^(٥) .

(١) ينظر: سنن الترمذى ،كتاب النكاح ، باب ما جاء في خطبة النكاح ٤١٣/٣.

(٢) ينظر: المختبى من السنن، لأحمد بن شعيب النسائي ٥٥/١٤.

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير ٤٣٦/١١.

(٤) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام الغوzi ،محمد بن عز الدين الكرمانى ٥٦٤/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوى الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، ل محمد الأمين الأثيوبي الهزارى: ١٤٩ / ١١، مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لأبى الحسن نور الدين الملا الهروي ٢٠٦٨/٥.

(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوى الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، ل محمد الأمين الأثيوبي الهزارى ١٤٩ / ١١.

وقوله: (أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ) أَنْ مُخْفَفَةً لَيْسَتْ مُتَقْلَّةً، وَسَمِيَ الْحَمْدُ لِلَّهِ شَهادَةً لِأَنَّ
الْحَمْدُ لِلَّهِ شَهادَةً بِثَبُوتِ الْكَمَالَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الشَّهادَةَ مُذَكَّرَةٌ فِيهِ،
وَالْتَّحْمِيدُ وَالْاسْتِعانَةُ وَالْاسْتِغْفَارُ تَوْطِئَةً وَتَمْهِيدًا لِذِكْرِهَا تَبَرِّكًا وَتَبَيَّنَا بِهِ تَعَالَى. ^(١)

(نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ) هِيَ وَمَا بَعْدُهَا مِنْ جَمْلِ مُسْتَأْنَفَةٍ تَبَيَّنُ أَحْوَالَ الْحَامِدِينَ
(وَنَسْتَغْفِرُهُ) مِنْ تَقْصِيرِنَا فِي الْعِبَادَةِ، وَتَأْخِيرِ الطَّاعَةِ (وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا) أَيِّ
مِنْ ظَهُورِ شَرُورِ أَخْلَاقِنَا الْمُضَعِّفَةِ، وَأَحْوَالِ طَبَاعِ أَهْوَانِنَا الدُّنْيَا (وَمِنْ سَيِّئَاتِ
أَعْمَالِنَا) أَيِّ: وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا (مِنْ يَهْدِهِ اللهُ لِلْعِبَادَةِ) (فَلَا مُضْلِلٌ
لَهُ) أَيِّ: لَا مُضْلِلٌ لَهُ مِنْ شَيْطَانٍ أَوْ نَفْسٍ وَغَيْرِهِما ^(٢).

(وَمِنْ يَضْلِلُ) أَيِّ مَنْ يَخْلُقُ الضَّلَالَ فِيهِ (فَلَا هَادِي لَهُ) لَا مِنْ جَهَةِ الْعُقْلِ، وَلَا
مِنْ جَهَةِ النَّقْلِ، وَلَا مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا مِنْ وَلِيٍّ، وَقِيلَ: أَصِيفُ الشَّرِّ إِلَى النَّفْسِ أَوْلًا كَسْبًا،
وَإِلَّا ضَلَالٌ إِلَى اللهِ ثَانِيَا خَلْقًا وَتَقْدِيرًا ثُمَّ يَقُولُ (وَأَشَهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،
وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) ^(٣).

(وَأَشَهَدُ أَيِّ بِإِعْانَةِ اللهِ لَنَا وَهُدَائِتِهِ (أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) أَيِّ: الْمُسْتَحْقُ لِلْعِبُودِيَّةِ وَ
الْأَلْوَهِيَّةِ فِي التَّوْحِيدِ لِذَاتِهِ وَالتَّفْرِيدِ لِصَفَاتِهِ (وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) سَيِّدُ
الْمُخْلُوقَاتِ وَالْمُوْجُودَاتِ ^(٤).

قال ابن مسعود: ثم لتصل خطبتك بعد الشهادتين بقراءة (ثلاث آيات من كتاب
الله) تقرأ قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِلُوهُ﴾ ^(٥) أَيِّ: كَامِلُ تَقْوَاهُ
بِامْتِشَالِ أَوْأْمَرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ وَقُولُهُ: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ^(٦) أَيِّ
مَخْلُصُونَ مَفْوَضُونَ أَمْوَارَكُمْ إِلَى اللهِ، وَالنَّهِيُّ فِي ظَاهِرِ الْآيَةِ وَقَعَ عَلَى الْمَوْتِ، وَإِنَّمَا

(١) ينظر: *لمعات التقىح في شرح مشكاة المصايب*، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الذهلي: ٤٧/٦.

(٢) ينظر: *مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب* ، لأبي الحسن نور الدين الملا الهرمي: ٥/٢٠٦٩، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحاجة وال حاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١١٠/١٥٠.

(٣) ينظر: *مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب* ، لأبي الحسن نور الدين الملا الهرمي: ٥/٢٠٦٩.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٥/٢٠٧٠.

(٥) سورة آل عمران: جزء من الآية (١٠٢).

(٦) السورة نفسها.

المراد هو في الحقيقة على ترك الإسلام، ليكون المعنى داوموا على الإسلام حتى إذا صادفكم الموت تموتوا وأنتم مسلمون^(١) ثم يقرأ قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُنَّ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا ﴾^(٢) أي: تتساءلون فيما بينكم حوائجكم بالله قرأت بالنصب عند عامة القراء أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ففي الآية عظيم المبالغة في اجتناب قطع الأرحام، ويقرأ قوله تعالى أيضاً: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾^(٣) أي: قولًا صواباً، وقيل: قولًا عدلاً، أو صدقاً، وقيل: مستقيماً، وقيل: هو قول: لا إله إلا الله أي: داوموا على هذا القول ﴿ يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ ﴾^(٤) أي: يتقبل حسناتكم ﴿ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾^(٥) أي: يمح عنكم سيئاتكم^(٦).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث تعليم للأداب الشرعية وهي وجوب استفتاح الخطبة بالحمد والثناء لله والتسليم والتبريك على هادي الأمة (صلى الله عليه وسلم).
- ٢- الحديث فيه دليل على وجوب التشهد في آخر الصلاة وهذا أمر، والأصل في الأمر الوجوب.
- ٣- يتبع في الحديث حسن تعليم النبي (صلى الله عليه وسلم) للمسلمين وعنايته بهم حيث يهتم بتعليمهم القرآن وتعليمهم ما من حقه التأكيد كالتشهد كما يعلمهم القرآن واستخدام وسائل التعليم التي تكون أوعى لقبولهم ومما يدل على العناية بهم .

^(١) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ٥٦٤/٣. شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا وال حاجة، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٥١/١١.

^(٢) سورة النساء: جزء من الآية (١).

^(٣) سورة الأحزاب: الآية (٧٠).

^(٤) سورة الأحزاب: الآية (٧١).

^(٥) ينظر:، مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، لأبي الحسن نور الدين الملا الهرري: ٢٠٧٠، شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا وال حاجة، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٥٢/١١.

٤- وفي الحديث عظم التشهد وما يحمله من معانٍ تقدم شرحها من تعظيم الله تعالى وتمجيده والإخلاص له، والشهادة بوحدانيته، وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم والتسليم والتبريك عليه (صلى الله عليه وسلم) ^(١).

٥- الحديث يبين أيضاً عظم التشهد وما يتضمنه من السلام الخاص بالمصللي وللأمة الإسلامية وجميع عباد الله الصالحين في الأرض والسماء، مما يبعث مثل هذا بالمصللي الاستشعار والتأمل في معانيه لما يعكسه من الآثار الإيمانية على القلب والنفس ^(٢).

٦- ويتبين عظمة التشهد بحملة اسم من أسماء الله الحسنى وهو السلام دلالة على السلام من كل عيب ونقص في ذاته سبحانه أو أفعاله أو أسمائه وصفاته وأنه تعالى مصدر الأمان والسلام.

٧- وفي الحديث دلالة على مشروعية الخطبة عند عقد النكاح وعند كل حاجة ^(٣).

^(١) ينظر: منحة العلام شرح بلوغ المرام، لعبد الله بن صالح الفوزان: ص ١٢٩.

^(٢) المصدر نفسه: ص ١٢٩.

^(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١١/١٥٢.

المطلب الثاني

زواج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِسَيِّدَنَا عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)
حَدِيثُ رَقْمِ (٢٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال:

(أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرَرُ، عَنْ مُطَرْفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْيَدَةَ،
قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «تَرَوَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتِسْعِ سِنِينَ وَصَاحِبُهُ
تِسْنِعًا») ^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام مسلم ^(٢) والإمام أحمد ^(٣) والإمام الدارمي ^(٤) والإمام ابن ماجه ^(٥)
والإمام أبو داود ^(٦).

دراسة إسناد الحديث

- ١ قتيبة بن سعيد: قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة العاشرة ^(٧).
- ٢ Ubir: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة ^(٨).
- ٣ مطرف بن طريف: قال عنه ابن حجر: ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة
^(٩).

^(١) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، باب إنكاح الرجل ابنته الصغيرة : ٨٢/٦ ، رقم الحديث (٣٢٥٧).

^(٢) صحيح مسلم ،كتاب النكاح ، باب تزويج الأب البكر الصغيرة: ١٠٣٨/٢ ، رقم الحديث (١٤٢٢).

^(٣) مسند أحمد ،باقي مسند النساء ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ٤١/٤٦٠ ، رقم الحديث (٢٤٨٦٧) .

^(٤) سنن الدارمي ،كتاب النكاح ، باب في تزويج الصغار إذا زوجهن آباءهن: ١٤٥١/٣ ، رقم الحديث (٢٣٠٧).

^(٥) سنن ابن ماجه ،كتاب النكاح ، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء: ٧٥/٣: ، رقم الحديث (١٨٢٦).

^(٦) سنن أبي داود ،كتاب النكاح ،باب في تزويج الصغار: ٤٥٨/٣: ، رقم الحديث (٢١٢١).

^(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

^(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٢).

٤- أبو إسحاق : قال عنه ابن حجر: ثقة مكثر عابد من الطبقة الثالثة اختلط بأخره ^(١).

٥- أبو عبيدة : بن عبد الله بن مسعود الهمذاني مشهور بكنيته ويقال اسمه كنيته ويقال اسمه عامر الكوفي وهو أخو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود روى الحديث عن أبيه في السنن وعن أبي موسى الأشعري وعائشة أم المؤمني وروى عنه عمرو بن مرة وأبو إسحاق السبئي وإبراهيم النخعي ^(٢) قال عنه العجلي : ثقة تابعي لم يسمع من أبيه شيئاً ^(٣) قال أبو حاتم الرازمي : نقلًا عن يحيى بن معين أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ثقة ^(٤) وقال عنه ابن حبان : يروي عن أبيه ولم يسمع منه شيئاً ^(٥) قال عنه ابن حجر : ثقة من كبار الطبقة الثالثة مات ليلة دجيل سنة (١٨٢ هـ) ^(٦).

٦- عائشة : أم المؤمنين زوج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٧).

حكم الحديث

أصل الحديث في صحيح مسلم . قال ابن الأثير : الحديث صحيح ^(٨) في سنته أبو إسحاق السبئي ، وهو مدلّس ، وقد عنون هذا الحديث ، لكن يشهد لهذا الحديث ما قبله ، وما بعده ، من الأحاديث فيصح ^(٩) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : حديث صحيح ^(١٠) وقد ذكر الحديث الإمام الحاكم في كتابه المستدرك . ^(١١)

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٤٤-١٤٥).

(٢) ينظر : رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه عامر: ٨٦/٢ ، الكافش في معرفة من له رواية في الكتب السنتة ، باب حرف العين: ٥٢٣/١ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه عافية وعامر: ١٤: ٦٢-٦٢ ، الطبقات لابن خليفة ، باب الطبقة الثانية: ٢٥٧/١ .

(٣) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي: ٤١٤/٢ .

(٤) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازمي ، باب العين من يكتنى أبا عبد الله: ٤٠٣/٩ .

(٥) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب الباء: ٥٦١/٥ .

(٦) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف العين: ٦٥٦/٢ .

(٧) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٣).

(٨) ينظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الأثير: ٤١١/٤٠٤ .

(٩) ينظر : ذخيرة العقى في شرح المحتنى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢٧٠/٢٠٠ .

(١٠) ينظر : مسند أحمد ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ٤١٦/٣٦٠ .

(١١) المستدرك على الصحيحين ، لأبي عبد الله الحاكم ، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم وقد بدأنا في أول أول ذكر الصحابي بمعرفة نسبه ووفاته ، ثم بما يصح على شرطهما من مناقبه مما لم يخرجاه ، باب ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهن رضي الله عنهم ، فأول من نبدأ بهن الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها: ٤/١١ ، رقم الحديث (٦٧٣٠) .

الألفاظ الغربية

(وَصِحْبُهُ) : والجمع صحب وأصحاب وصحابة والأصل في هذا الكلمة الإطلاق لكل من حصل له رؤية ومجالسة وكل ما لازم شيئاً فقد استصحبه^(١).

شرح الحديث

في روایة ثانية عنها (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوجها لسبعين ودخل عليها لتسع سنين ثم روي من حديث الأعمش^(٢) عنها (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوجها وهي بنت تسعة ومات عنها وهي بنت ثمانى عشرة ، ثم روي من حديث مطرف بن طريف عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قالت عائشة : تزوجني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لتسع سنين وصاحبته تسعا ، وليس شيء من هذا بمختلف فإن عقده (صلى الله عليه وسلم) عليها(رضي الله عنها) كان وقد استكملت من العمر ست سنين ودخلت في السابعة ونكاحة بها كان لتسع سنين من مولدها فعبر عن العقد بالتزويج وكان لمدة ست سنين وعبر عن البناء بها بالتزويع وكان تبلغ من العمر تسعة سنين فالروايات التي وردت في شأن زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بعائشة (رضي الله عنها) حق^(٣).

وقيل : ان في الحديث دلالة على أنه إذا جاء كفو وخشي فواته عليها ورأى في تزويجها مصلحة لها فلوليها الحق أن يزوجها بدون استئذان وذلك لأن الصغيرة ليست لها معرفة بالقبول والرد، ومن يصلح ومن لا يصلح ولمرااعة حظها ومرااعة مصلحتها في كونها لا تميز ولا تعرف من يصلح ومن لا يصلح، ووليها يرى أن هذا فيه مصلحة لها وأنه غنية لها والحديث الذي أورده الإمام أبو داود (رحمه الله) عن عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست أو

(١) ينظر : لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الصاد المهملة : ٥٢٠/١ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ص ح ب : ٣٣٣/١.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تزويج الأب البكر الصغيرة : ١٠٣٩/٢ ، رقم الحديث ١٤٢٢.

(٣) ينظر : عون المعبد شرح سنن أبي داود ، ومعه حاشية ابن القيم : تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته : لعظيم آبادي : ٦/١١١.

سبع ودخل بها وهي ابنة تسع قال فيه بعض العلماء: إن هذا السن التسع من العمر يكون معه الإدراك ويكون معه البلوغ، فبعض النساء تدرك وتبلغ في هذا السن ^(١).

ولقد أكد العلماء أن رسول الله بنى بسیدتنا عائشة وهي بعمر التسع حيث قال ابن الأثير: "كان عمرها لما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ست سنين ، وقيل : سبع سنين . وبنى بها وهي بنت تسع سنين بالمدينة" ^(٢).

وقال ابن عبد البر : "تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بستين أو بثلاث سنين وهي بنت ست سنين وقيل بنت سبع وابتني بها بالمدينة وهي ابنة تسع لا أعلمهم اختلفوا في ذلك" ^(٣).

قال ابن حجر: "ثبت في الصحيح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) تزوجها وهي بنت ست وقيل سبع ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة ودخل بها وهي بنت تسع" ^(٤).

ما يستفاد من الحديث

١- اختلاف الروايات في العمر الذي تزوج به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأم المؤمنين (رضي الله عنها) إلى روایتين والأصح منها ما ذكره الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه انه بنى الرسول بعائشة رضي الله عنها وهي تبلغ من العمر تسع سنين .

٢- وفي الحديث دلالة على وجوب انتهاز الفرص فإذا ما جاء رجل كفؤ للبنت تجتمع فيه صفات الدين والأخلاق وخشي أن تصيب هذه الفرصة فلو لم يزوجها بدون استئذانها وذلك لأن الوالي يكون على دراية بمصلحتها وأنه أعلم وأكثر خبرة في تجارب الحياة خصوصاً إذا ما كانت البنت صغيرة .

٣- ان البلوغ للمرأة يختلف الواحدة عن الأخرى فمنهن من تبلغ وتدرك في سن مبكرة من العمر ومنهن من يكون بلوغها على كبر بعمرها ففي الحديث الشريف دلالة على ذلك لأن أم المؤمنين (رضي الله عنها) بلغت في سن مبكرة من عمرها .

^(١) ينظر: معلم السنن ، لأبي سليمان البستي ٢١٣/٣: .

^(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير ٢٠٥/٧: .

^(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر ١٨٨١/٤: .

^(٤) الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ١٦/٨: .

المطلب الثالث

زواج الرجل بجاريته

Hadith رقم (٢٤).

أخرج الإمام أبو داود (رحمه الله) في سننه قال :
((حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْرُرُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرًا»)) ^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري ^(٢) والإمام مسلم ^(٣) الإمام وأحمد ^(٤) والإمام ابن ماجه ^(٥) والإمام النسائي ^(٦).

دراسة إسناد الحديث

- ١- هند بن السري : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة ^(٧).
- ٢- عبشر : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٨).
- ٣- مطرف بن طريف : قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة ^(٩).

^(١) سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، باب في الرجل يعتق امرته ثم يتزوجها : ٣٩٧/٣ ، رقم الحديث ٢٠٥٣.

^(٢) صحيح بخاري ، كتاب النكاح ، باب اتخاذ الساري ومن اعتق جاريته ثم تزوجها ٦/٧ ، رقم الحديث ٥٠٨٣.

^(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته ١٣٤/١ ، رقم الحديث ١٥٤.

^(٤) مسند أحمد ، مسند الكوفيين ، باب حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ٣٩٨/٤ ، رقم الحديث ١٩٥٨٢.

^(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب الرجل يعتق امرته ثم يتزوجها ٣/١٣٣ ، رقم الحديث ١٩٥٦.

^(٦) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، باب عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها ٦/١١٥ ، رقم الحديث ٣٣٤٥.

^(٧) سبق الترجمة له في صفحة ١٩.

^(٨) سبق الترجمة له في صفحة ٢١-٨-٧.

^(٩) سبق الترجمة له في صفحة ١٢ .

٤- **عامر** : بن شراحيل الشعبي قال عنه ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة ^(١).

٥- **أبو بردة** : عامر بن عبد الله بن قيس بن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) وقيل اسمه الحارث فقيه أحد الأئمة الأثبات روى عن أبيه وعلي بن أبي طالب وابن عمر وأخرين وروى عنه ابنه بلال الأمير وحفيده بريد بن عبد الله وثبت البناني وآخرين كان علامة كثير الحديث ^(٢) قال عنه العجلي : كوفي تابعي ثقة ^(٣) قال أبو حاتم الرازى : ثقة ^(٤) ذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) قال الذهبي : كان من نبلاء العلماء ^(٦) قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثالثة توفي سنة (١٠٤ هـ) ^(٧).

٦- **أبو موسى الأشعري** : عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار أبو موسى الأشعري هاجر إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقدم مع جعفر زمن فتح خير واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ على اليمين ثم ولد لعمر الكوفة والبصرة وكان عالماً عالماً صالحاً تالياً لكتاب الله في أحسن الصوت علمًا طيباً مباركاً أقرأ أهل البصرة وأفقههم روى عنه بنوه أبو بكر وأبو بردة وأنس بن مالك وآخرين توفي سنة (٤٤ هـ) ^(٨).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين ، وهو في أعلى درجات الصحة لأنه من المتفق على صحته ^(٩) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: وإسناد الحديث صحيح ^(١٠) ورجاله رجال الصحيح ^(١١).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٢١).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب عامر، ٤٤٧/٦، تذكرة الحفاظ: ٧٣/١.

(٣) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب الباء الموحدة: ٣٨٧/٢.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب العين: ٣٢٥/٦.

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب العين: ١٨٨/٥.

(٦) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب الالف: ٤٠٧/٢.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف الباء: ٦٢١/٢.

(٨) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣٢٣-٣٢٢/٦، الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/٢١١-٢١٢.

. ٢١٣

(٩) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة»، لمحمد الأمين الإثيوبي الهرري: ٣٣٩/١١.

(١٠) ينظر: سنن أبي داود ، باب في رجل يعتق أمته ثم يتزوجها: ٣٩٧/٣.

(١١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢١/٢٨.

الألفاظ الغربية

١- (أَعْتَقَ) : أي حررها فصارت حرة ، والعتق خلاف الرق وهو بمعنى الحرية وجمعه عتقاء ^(١) .

٢- (جَارِيَّةً) : هي الأمة وإن كانت عجوزا أو فتاة من النساء ^(٢) .

شرح الحديث

أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تزوج صفية ^(٣) (رضي الله عنها) أم المؤمنين، وجعل عنقها صداقها وقد كانت أمة فاعتقها، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جعل عنقها صداقها وهذا فيه دليل على أنه يصح أن يجعل العتق صداق المعتقة ^(٤) .

واعتق أي جعلها حرة جاريته التي يملكتها وتزوجها سواء وطئها أم لم يطئها، وهذا يبين أن المراد به في الصحيحين وطئها أي: حل له وطئها كان له أجران أجر العتق وأجر التزوج، وقيل: له أجران على كل عمل يعمله من الصوم والصلوة وغيرها. ^(٥) والظاهر من الحديث أنه لا بد في تحصيل الأجرين من بقية الأوصاف المذكورة في حديث الصحيحين الذي جاء مطولاً ولله لفظ الإمام للبخاري: "إِيمَّا رَجُلٌ كَانَ عِنْدَهُ وَلِيْدَةٌ فَعَلَمَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا" ^(٦) .

(كان له أجران) أجر الإعتاق وأجر التزويج والتأديب والتعليم توجبان الأجر سواء كان ذلك للأجنبي أو الأولاد أو لجميع الناس، فلم يكن ذلك مختصا بالإماء وقيد

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب عتق: ١٧٩/٣، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل العين المهملة : ٢٣٤/١٠ .

(٢) ينظر: المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية لإبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر و محمد النجار ، باب الجيم: ١١٩/١ .

(٣) صفية: بنت حبي بن أخطب من بني النضير كان أبوها أحد زعماء اليهود وكان أحد اعداء رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والدهم له خصومه وأمهما أحد نساء بني قينقاع اسمها برة وقد كان سبب تسميتها بصفية فلانها من الصفي وهو أحد الاسهم التي كان يضرب للنبي في الحرب وأيضا كانت تسمى نصريه نسبة إلى بنو النضير . ينظر: الطبقات الكبرى ، لابن سعد ١٢٣/٨ ، السيرة النبوية ، لابن هشام: ٢٩٢ ، الاصادبة في تميز الصحابة ، لابن حجر: ٧٣٩-٧٣٨/٧ .

(٤) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق للعظيم آبادي : ٥١/٦ .

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود ، للشيخ خليل أحمد السهارنفورى : ٥٩٥/٧ .

(٦) صحيح بخاري ، كتاب النكاح ، باب اتخاذ السراي ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ٧/٦ ، رقم الحديث (٥٠٨٣) .

بالتأديب والتعليم؛ لأنه أكمل الأجر إن تزوج المرأة المؤدية المعلمة أكثر بركة وأقرب إلى إعانة زوجها على دينه ^(١).

واختلف العلماء في ذلك ، فقال بعضهم بظاهر الحديث ولا مهر لها غير العتق ، وقال آخرون : كان ذلك خاصا لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، لأن الله سبحانه وتعالى أباح له أن يتزوج بغير صداق ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

يتبين من الحديث جواز الزواج من الأمة المملوكة بشرط عتقها و من اعتق حاريتها وتزوجها كتب له اجران اجر العتق واجر الزواج بها .

المبحث الثاني

المطلب الأول

تخيير الزوجة في الطلاق

حديث رقم (٢٥).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :
((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنَرُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّفَعِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «قَدْ خَيَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ نَعْدُهُ طَلاقًا»)) ^(٣).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري ^(٤) والإمام أحمد ^(٥)

^(١) ينظر: شرح سنن أبي داود ، لابن رسلان: ٢٧٣/٩.

^(٢) ينظر: عون المعبد شرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي: ٦/٥٢.

^(٣) صحيح مسلم ،كتاب الطلاق ، باب بيان أن تخير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية: ٢/٣١٠٣ ، رقم الحديث (١٤٧٧).

^(٤) صحيح بخاري ،كتاب الطلاق ، باب من خير نساءه: ٧/٤٣ ، رقم الحديث (٥٢٦٢).

^(٥) مسند أحمد ،مسند النساء ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ٤٣/٩٤ ، رقم الحديث (٢٣٠٢٦).

والإمام ابن ماجه ^(١) والإمام أبو داود ^(٢) والإمام الترمذى ^(٣) والإمام النسائي ^(٤).

حكم الحديث

الحديث صحيح وذلك لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي ثلثته الأمة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

وهذا السنن من السداسيات رجاله أربعة منهم كوفيون وواحد مدني وواحد نيسابوري وهو يحيى بن يحيى التميمي.

شرح الحديث

قالت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) ^(١): قد خير رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معاشر أزواجه عند نزول آية التخير ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتَ أُمِّيَّكُنَّ وَأَسَرِّحُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ^(٢) بين الدنيا والآخرة فإن اخترن الدنيا طلقهن طلاق السنة فاخترنا المقام معه و (لم نعده) أي لم تعتبر ذلك التخير ولم نحسبه (طلاقا) أي شيئاً من أنواع الطلاق رجعياً كان أو بائنا ففي قول عائشة (رضي الله عنها) هذا دليل على أن المخيرة إذا اختارت نفسها فإن ذلك الخيار يكون طلاقاً من غير أن تنطق بلفظ يدل على الطلاق سوى الخيار ويقتبس ذلك من مفهوم لفظها فإنه إذا قال الرجل للمرأة اختياري كان كنایة في حقه يفتقر إلى نيته أو يكون ذلك جواباً عن سؤالها الطلاق وهو كنایة في حقها أيضاً فإن قبلته بلفظ الكنایة كقولها اخترت نفسى ولا تدخل على فإن هذا يفتقر نيتها فأما إذا قالت طلقت نفسى منك وقع الطلاق من غير أن يحتاج إلى نية

^(١) سنن ابن ماجه، أبواب الطلاق، باب الرجل يخير امرأته: ٢٠٥، رقم الحديث (٢٠٥٢).

^(٢) سنن أبي داود، كتاب الطلاق ، باب في الخيار : ٥٢٨/٣، رقم الحديث (٢٢٠٣).

^(٣) سنن الترمذى، أبواب الطلاق وللعان: ٤٧٤/٢، رقم الحديث (١١٧٩).

^(٤) سنن النسائي، كتاب النكاح ، ما افترض الله عز وجل على رسوله عليه السلام وحرمه على خلقه ليزيده إن شاء الله قربة إليه: ٥٦/٦، رقم الحديث (٣٢٠٣).

^(٥) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢١٢/١٦.

^(٦) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٢).

^(٧) سورة الأحزاب : الآية (٢٨).

وذلك يكون موقوف على المجلس فأمرها ببدها ما لم تقم عن المجلس أو تأخذ في علم يقطع حكم المجلس ^(١) وقيل أن من خير زوجته، فاختارته لم يكن ذلك طلاقا، ولا يقع به الفرقة وهناك قولان اعتبرها جمهور العلماء شاذان أحدهما: أنه يقع بذلك طلاقة رجعية، وهو محكى عن علي (رضي الله عنه) والثاني: أنه يقع به طلاقة بائنة، وهو محكى عن زيد بن ثابت ^(٢).

فقه الحديث

حكم طلاق التخيير

قال الحنفية : إذا أبقى الرجل خيار الطلاق للزوجة فإنها مخيرة فإذا اختارت نفسها وقعت الفرقة من غير قضاء القاضي؛ لأن السبب هناك قوي في نفسه، وهو كونها نائبة عن الزوج في إيقاع الطلاق أو مالكة أمر نفسها بتمليك الزوج. ^(٣)

فإذا قال الرجل لزوجته : أمرك بيديك، وهو يقصد الطلاق، فأمرها ببدها ما دامت في ذلك المجلس ما لم تقم وإن طال بها المجلس، أو تقوم في عمل يعرف أنه قطع لما كان فيه من ذكر الطلاق ، فأمرها ببدها وال الخيار سواء في هذا الباب فكلمة أمرك بيديك جامدة تقع على الطلاق كله وتقع على بعضه. فإن نوى الزوج الطلاق كله فاختارت المرأة نفسها فهي ثلات وإن نوى واحدة أو اثنتين فاختارت نفسها فهي واحدة بائنة ولا تكون اثنتين لأنها كلمة واحدة وإن نوى الزوج الطلاق ولم ينحو عدداً منه فاختارت نفسها وهي واحدة بائنة فإن لم يكن ينوي الزوج الطلاق في شيء من ذلك واختارت المرأة نفسها فالزوج مصدق فيما قال مع يمينه ^(٤).

^(١) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الجوزي: ١٢٢٣ / ١، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: ٤٥٠ / ٨ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢١٢ / ٦ .

^(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتوني الولي ، محمد بن علي الإيتوني الولي: ١٣٦-١٣٥ / ٢٦ .

^(٣) ينظر: المبسوط ، للسرخسي: ٤ / ٢١٦ .

^(٤) ينظر: الأصل ،لابي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني: ٥ / ٥ ، تحفة الفقهاء للسمرقندي: ٢ / ١٨٧ .

وقال الإمام مالك (رحمه الله) : أنها إن اختارت نفسها فهي ثلات، فلا مناكرة للزوج في ذلك، إذا كانت مدخلاً بها لأنها أنت بجواب يلائم ما جعل لها من الخيار وإن اختارت زوجها أو ردت الخيار عليه فهي واحدة بائنة^(١).

وقال الإمام الشافعي (رحمه الله) : إن قال لها زوجها بلفظ الكنية : أمرك بيديك، أو فوضت أمرك إليك، أو ملكتك أمرك، فنوى تقويض الطلاق إليها، فطلاقت نفسها بصربيح اللفظ أو بالكنية، ونوت، أو قالت للزوج: طلقك، فنوت تطليق نفسها فإن الطلاق يقع^(٢).

ولو قال لها اختياري نفسك، ونوى إنابة الطلاق إليها فقالت: اخترت، ونوت الطلاق يقع طلقة واحدة رجعية، وإن لم تقل: كلمة نفسي، فأما إذا قال لها: اختياري، فقالت: اخترت: لا يقع الطلاق حتى تقول: اخترت نفسي، فإذا قالت اخترت نفسي تقع طلقة رجعية أما إذا اختارت زوجها لا يقع طلاق وهو قول عمر بن الخطاب وابنه وابن عباس وابن مسعود (رضي الله تعالى عنهم)^(٣).

قال الحنابلة : إن خير الرجل زوجته ، فقال لها اختياري فخيرها أن تبقى معه زوجة، وبين أن يطلقها فاختارت الطلاق أي اختارت نفسها فإنه يقع طلقة واحدة ، ومع القول بوقوعه طلقة واحدة إلا إننا نقول بأنه لا ينبغي للرجل أن يقول للمرأة اختياري لنفسك، لأنه كما هو معلوم المرأة ناقصة عقل ودين فقد تتعجل وتختار فراق الزوج وتحصل الفرقة ثم سرعان ما تندم المرأة ويندم الرجل لذلك جعل الله العصمة في هذه الأمور بيد الرجل وذلك لحسن تصرفه في الأمور خلاف المرأة فبنهاية الأمر : إن

(١) ينظر: التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)، لعبد الله بن الحسين بن أبو القاسم ابن الجلاب المالكي: ٢٩/٢، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الراجحي: ١٠/٥، التوضيح في شرح المختصر الفرعى لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي: ٤٤٨/٤.

(٢) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي: ٤٠/٦ ، الوسيط في المذهب ، لأبي حامد الغزالى: ٣٨٢/٥.

(٣) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي: ٤٠/٦ ، الوسيط في المذهب ، لأبي حامد الغزالى: ٣٨٢/٥.

خير الرجل المرأة في الفرق أو البقاء معه واختارت الفرق فلا يكون إلا طلاقة واحدة.

(١)

وقال الإمام أحمد: إذا قال الرجل لزوجته أمرك بيديك فأمرها إليها إلى وقت يرجع الرجل فيه عما قال أو يطأ ، وإذا قال لها اختياري نفسك و اختارت نفسها فنفع طلاقة واحدة يملك فيها الرجعة (٢).

وإن قال : اختياري فاختارت نفسها ونوبيا ثلاثة وقع الثالث وإن نوى أحدهما طلاقة والآخر أكثر منها وقعت طلاقة لأن الطلاق ينقر إلى تملك الزوج وإيقاع المرأة فالزائد لم يوجد فيه إلا أحدهما فلم يقع الطلاق (٣).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على جواز أن يكون خيار الطلاق بيد المرأة .
- ٢- من الألفاظ التي تدل على التخيير والإنابة في الطلاق هي أمرك بيديك أو اختياري لنفسك أو فوضت أمرك إليك أو ملكتك أمرك (٤).
- ٣- اختلف الفقهاء في ما إذا قبلت التخيير و اختارت نفسها فإذا ما اختارت نفسها فهي تقع ثلاثة طلقات عند المالكية و عند أبي حنيفة: هي طلاقة واحدة بائنة و عند الشافعي وأحمد: هي طلاقة رجعية .

(١) ينظر: ويل العمامة في شرح عمدة الفقه لابن قدامة : ٣٦٦/٦

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل روایة ابن أبي الفضل صالح (٢٦٦هـ) ، لأبي عبد الله الشيباني : ٤٠٦/١.

(٣) ينظر: الكافي في فقه الإمام الباجي أحمد بن حنبل ، لعبد الله بن قدامة المقدسي أبو احمد ١١٣/٣:

(٤) ينظر: الوسيط في المذهب ، لابي حامد الغزالى : ٣٨٢/٥:

المبحث الثالث

مروياته في البيوع

شرع الله لعباده البيع كطريقة لتبادل المنافع بين الناس في كتاب الله، وسنة نبيه، وإجماع المسلمين، فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ وَلَحَّ اللَّهُ الْبَيْعُ وَ حَرَمَ الْبَيْوٌ ﴾^(١) وقد وردت نصوص الشريعة الإسلامية التي تدل على وجوب سلامة البيع والتعامل بعيداً عن الحرام وملابساته كالغش والخداع والتسلب والاستغلال ، وتربيف حقيقة الربح والاحتكار الذي يعود بالضرر على العامة والخاصة فقد سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أفضل الكسب فقال بيع مبرور وعمل الرجل بيده " ^(٢) والبيع المبرور هو البيع الخالي من معاملات الحرام ومن البيع المنهي عنه بيع الملامسة والمنابذة والمحصاة ، وقد ورد في النهي عنها جملة من الأحاديث درست ما رواه أبو زيد :

المطلب الأول

البيعتان اللتان نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عنهما

Hadith رقم (٢٦).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال:

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدُ الْهَاشِمِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو زَيْدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَتَحَفَّظُ فِي ثَوْبِهِ وَيُخْرُجُ شِقَّهُ أَوْ يَحْتَبِي بِثَوْبٍ وَاحِدٍ فَيَقْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمُلَامِسَةُ الْقِ إِلَيْهِ وَالْقِ إِلَيْكَ وَالْقِ الْحَجَرَ))^(٣).

(١) سورة البقرة: جزء من الآية (٢٧٥).

(٢) مسنـد الإمامـ أحمد ، مـسنـد المـكيـنـ ، حـديثـ أـبـيـ بـرـدةـ بـنـ نـيـارـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (٤٦٦/٣)، رقمـ الحـديثـ (١٥٨٧٤)، قالـ الشـيخـ شـعـيبـ الـأـرـنـاؤـوطـ: حـديثـ حـسنـ لـغـيرـهـ لـانـ فـيـ إـسـنـادـهـ رـاوـيـ ضـعـيفـ .

(٣) مـسنـدـ الإـمامـ أـحـمدـ ، مـسنـدـ الـمـكـثـرـينـ مـنـ الصـاحـابةـ ، مـسنـدـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (٥١٠/١٤)، رقمـ الحـديثـ (٨٩٤٩).

تخریج الحديث

انفرد بتأثیرجه الإمام أَحْمَد .

دراسة إسناد الحديث

- ١- عبدالله : أبو عبد الرحمن بن أَحْمَد بن حنبل قال عنه ابن حجر: ابن الإمام أَحْمَد ثقة من الطبقية الثانية عشرة ^(١).
- ٢- أبي : أبو عبد الله أَحْمَد بن حنبل إمام المحدثين الناصر للدين والمناضل عن السنة ^(٢).
- ٣- سلمان بن داود الهاشمي : قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقية العاشرة ^(٣).
- ٤- أبو زيد : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقية الثامنة ^(٤).
- ٥- الأعمش : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقية الخامسة ^(٥).
- ٦- أبي صالح : قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقية الثالثة ^(٦).
- ٧- أبي هريرة : الدوسي الأزدي اليمامي له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم كان من أحفظ أصحاب رسول الله وألزمهم له ^(٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال الشيخ شعيب: هذا الحديث إسناده صحيح ^(٨).

^(١) سبق الترجمة له في صفحة ٩٥.
^(٢) سبق الترجمة له في صفحة ٩٥.
^(٣) سبق الترجمة له في صفحة ١٦.
^(٤) سبق الترجمة له في صفحة ٢١-٨-٧.
^(٥) سبق الترجمة له في صفحة ١٤-١٥.
^(٦) سبق الترجمة له في صفحة ٣٠.
^(٧) سبق الترجمة له في صفحة ٣٠.
^(٨) ينظر: مسند الإمام أَحْمَد ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٨٠/٢ .

الألفاظ الغربية

- ١ - (**يُلْتَحِفُ**) : واللحف هو كل ثوب يتغطى به والجمع لحف وكل اللباس الذي فوق سائر اللباس يتغطى به يسمى لحاف لذلك يقال للثوب لحاف وملحف ^(١).
- ٢ - (**شَقَّةٌ**) : الشق هو الجانب ويخرج شقة أي يخرج جانب من جسده ^(٢).
- ٣ - (**يَحْتَبِي**) : الحبوة والحبية هو أن يقع على مؤخرته ويجمع رجليه إلى بطنه وينصب ساقيه وهو غير متازر ويرتدى ثوب واحد ثم يشد بثوبيه أي يجمع بين طرفيه ويشد هما على ركبتيه وقد يكون ذلك باليدين عوض الثوب، فإذا فعل ذلك بقيت فرجة بينه وربما يتحرك فتكتشف منها عورته ^(٣).

شرح الحديث

لم يكن واضحًا في الحديث الذي ذكره الإمام أحمد في مسنده ما هي البيعتان وما هي اللبسitan بالمعنى الدقيق ولكن ذكر الإمام أبو داود في سننه حديثاً بين فيه (صلى الله عليه وسلم) المراد بالمعنى من الحديث حيث قال "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَالْمُلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ، وَأَمَّا الْلِبْسَتَانِ: فَأَشْتِمَالُ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ، أَوْ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ" ^(٤) ^(٥).

(١) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي، باب لحم: ٥/١٦٧٩ ، الفائق في غريب الحديث والأثر ، للزمخشري ، باب حرف الشين: ٢٤٧/٢ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل اللام: ٩/٣١٤ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ل ح ف: ٢/٥٥٠ .

(٢) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ش ق ق ١/٣١٩.

(٣) ينظر: المجموع المغيث في غربيي القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب حبن: ١/٣٩٧ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حبا: ١/٣٣٥ .

(٤) سenn أبي داود ، كتاب البيوع ، باب في بيع الغرر: ٥/٢٦٠ ، رقم الحديث (٣٣٧٧)، قال الشيخ شعيب: هذا الحديث إسناده صحيح .

(٥) ينظر: فتح الباري ،عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي : ٣/٩١-٩٢ ، كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ ،محمد الطاهر بن عاشور: ٣٦٧ .

نهى رسول الله عن لبسitin :وهما

اللبسة الأولى: فالاشتمال الصماء شيء واحد و قد فسر أهل اللغة الاشتمال أن يأخذ الرجل طرفاً من الثوب يلتحف به و يرفعه ويلقيه على نكبيه اليمين و يخرج يده من تحته، ويأخذ الذي ألقاه على منكب الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقد طرفيهما على صدره ولبسه والصماء : هو أن يلبس ثوبا واحدا وهو الرداء فيشتمل به على بدنـه من غير إزار ، ثم يضع طرفيه على أحد منكبيـه ، ويبقى منكبـه الآخر وشقـه مكتـشوفـا ، فتبـدو عورـته منه ، وبـذلك فـسر الصـماء أكثر العـلمـاء (١) .

واللبـة الثانية : هي أن يحتـبـي الرـجل بـثـوبـ ليسـ عـلـيهـ غـيرـهـ وقدـ نـهـيـ عـنـ الـاحـتـباءـ بـثـوبـ وـاحـدـ ، لأنـهـ ذـلـكـ يـبـدـيـ عـورـتـهـ ، وـهـذـاـ مـنـهـيـ عـنـهـ فـيـ الصـلـاةـ وـغـيرـهـاـ ، لأنـهـ فـيـ الصـلـاةـ كـانـ مـبـطـلاـ لـهـ لأنـهـ مـنـ الـوـاجـبـ عـدـمـ كـشـفـ الـعـورـةـ فـيـ الصـلـاةـ ، وإنـ كـانـ فـيـ غـيرـ الصـلـاةـ وـكـانـ ذـلـكـ بـيـنـ النـاسـ فـهـوـ مـحـرـمـ (٢) .

وأنـ نـهـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) عـنـ حـالـتـيـنـ المـذـكـورـتـيـنـ يـفـهـمـ مـنـهـ إـبـاحـةـ غـيرـهـاـ مـاـ تـيـسـرـ مـنـ الـهـيـئـاتـ وـالـمـلـابـسـ إـذـاـ سـتـرـ الـعـورـةـ وـدـلـ عـلـىـ أـنـ النـهـيـ عـنـ جـلـسـةـ التـيـ تـقـضـيـ إـلـىـ كـشـفـ الـعـورـةـ وـانـ مـاـ لـاـ يـفـضـيـ إـلـىـ كـشـفـ الـعـورـةـ يـبـاـحـ فـيـ كـلـ صـورـةـ (٣) .

وـالـمـنـابـذـةـ نـظـيرـ بـيـعـ الحـصـاةـ ، وـالـمـنـابـذـةـ أـنـ يـبـذـ الحـجـرـ وـيـقـولـ إـذـاـ وـقـعـ الحـجـرـ عـلـىـ الثـوبـ تـحـقـقـ الـبـيـعـ حـتـمـاـ وـإـنـ لـمـ يـرـضـ الـآـخـرـ قـالـ الـعـلـمـاءـ الـمـلـامـسـةـ وـالـمـنـابـذـةـ وـإـلـقاءـ الـحـجـرـ كـانـتـ بـيـوعـاـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ التـيـ يـتـعـاقـدـونـهـ بـيـنـهـمـ حـيـثـ كـانـ الرـجـلـانـ يـتـساـوـمـانـ الـمـبـيـعـ إـذـاـ أـلـقـىـ الـمـشـتـريـ عـلـيـهـ حـصـاةـ أـوـ نـبـذـهـ الـبـائـعـ إـلـىـ الـمـشـتـريـ أـوـ لـمـسـهـ الـمـشـتـريـ لـزـمـ الـبـيـعـ وـقدـ نـهـيـ الشـارـعـ عـنـ ذـلـكـ كـلـهـ (٤) .

أـمـاـ بـيـعـ الـمـلـامـسـةـ ، فـهـوـ أـنـ يـجـعـلـ الـعـقـدـ نـفـسـ الـلـمـسـ ، أـوـ يـجـعـلـ الـلـمـسـ قـاطـعاـ لـلـخـيـارـ بـعـدـ الـبـيـعـ قـاطـعاـ لـكـلـ خـيـارـ (٥) .

(١) يـنـظـرـ: فـتـحـ الـبـارـيـ ، لـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ رـجـبـ الـحـنـبـلـيـ : ٩١/٣ - ٩٢ ، كـشـفـ المـغـطـىـ مـنـ الـمـعـانـيـ وـالـأـفـاظـ الـوـاقـعـةـ فـيـ الـمـوـطـأـ ، مـحـمـدـ الطـاـهـرـ بـنـ عـاـشـورـ : صـ ٣٦٧ .

(٢) يـنـظـرـ: الـمـصـدـرـ نـفـسـهـ.

(٣) يـنـظـرـ: فـتـحـ الـبـارـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ، لأـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ حـجـرـ الـعـسـقلـانـيـ : ٧٩/١١ .

(٤) يـنـظـرـ: مـعـالـمـ السـنـنـ ، لـلـخـطـابـيـ : ٨٩/٣ ، عـمـدةـ القـارـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ، لـبـدـرـ الدـينـ الـعـيـنـيـ : ١٢/٨ ، شـرـحـ مشـكـلـ الـأـثـارـ ، لـلـطـحاـوـيـ : ٨٥/١٤ .

(٥) يـنـظـرـ: فـتـحـ الـوـدـودـ فـيـ شـرـحـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ، لأـبـيـ الـحـسـنـ السـنـدـيـ : ٥٢٦/٣ .

وقوله (**أُلْقِيَ إِلَيْكَ وَأُلْقِيَ الْحَجَرُ**): أي أُلْقِيَ مَا مَعَكَ وَأُلْقِيَ إِلَيْكَ مَا مَعِي
ويشتريان على ذلك، ولا يعلم واحد منهما مقدار ما مع الآخر (وقوله **أُلْقِيَ الْحَجَرُ**) أي
العبر بالحصاة في بعض الروايات، ومعناه أنه إذا أُلْقِيَ الْحَجَرُ وجب البيع^(١).

والعلة من النهي أن الركن الأساسي في البيع والشراء تراضي أحد الطرفين فيه
وأنه لم يعلم من هذان البيعان هذا الركن إذ إن الرجل ابتعاد ما لم يره، وإن بيع المجهول
لم يجز وكذلك إذا اشتراه ولم يره كان له الخيار في رده إلا أن نبذ الحصاة والملامسة
منعه عنه ، فكان فيهما غرراً^(٢) وإفرادهما بالذكر في الحديث بعد دخولهما في بيع
الغرر ولمزيد اهتمامه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بشأن هاتين البيعتين لشيوعيما فيما
بينهم في الجاهلية^(٣).

فقه الحديث

حكم بيع الملامسة والإلقاء والمنابذة

اتفق الإمام أبو حنيفة (رحمه الله)^(٤) والإمام الشافعي^(٥) والإمام أحمد^(٦) على أنه لا
يجوز بيع (الملامسة) وهي أن يتساوما سلعة ويتققان على أنه إذا لمسها المشتري فقد
بايعها منه وبيع (إلقاء الحجر) وهو أن يلقي حصاة وثمة أثواب فأي ثوب وقع عليه
كان هو المباع، ولا فرق بين كونه معيناً أو غير معين لكن لا بد أن يسبق تراضيهما
على الثمن، وكذلك المنابذة وهو أن ينبذ كل منهما ثوبه إلى الآخر ولم ينظر كل واحد
منهما إلى ثوب صاحبه على جعل النبذ بيعاً وهذه بيع تعارفها أهل الجاهلية .

(١) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار
الفتح الرباني ،للسعاتي :٣٦/١٥.

(٢) الغر: من يخدع إذا خدع وهو ما يكون مجهول عاقبة وبيع الغر هو ما لا يعلم وجوده وعدمه
. ينظر: التعريفات الفقهية ،لمحمد البركتي :٤٨ ،القاموس الفقهي ،لسعدى أبو جيب :٢٧٢/١.

(٣) ينظر: نخب الأفكار في تقيق مباني الأخبار في شرح معانى الآثار ،العيني :٥٠١/١٦ ،
الكوكب الدرى على جامع الترمذى ،لرشيد أحمد الكوكوى :٢٨٩/٢.

(٤) ينظر: الهدایة في شرح بداية المبتدى ، لأبى الحسن برهان الدين المرغينانى :٤٥/٣ ، النهر
الفائق شرح كنز الدقائق ،لسراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفى :٤٢٣/٣ .

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعى)، للرويانى: ٥٥/٥.

(٦) ينظر: الممتنع في شرح المقفع ،لزين الدين المُنجَى الحنبلي :٣٩٩/٢.

وقال الإمام مالك : من اشتري ثياباً مطوية ولم ينشرها ولا وصفت له، فالبيع فاسد كبيع الملامسة والمنابذة لأنه بيع من غير تأمل فذلك غرر، ونهى (صلى الله عليه وسلم) عن بيع الغرر كله .^(١)

ما يستفاد من الحديث

- ١- إن اللباس نعمة من نعم الله علينا شرعه للإنسان لستر عورته وزيادة جماليته فنهي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المؤمنين عن بعض اللباس الذي كان يرتديه أهل الجاهلية ليكون المؤمن مميزاً في كل شيء فيتبين من الحديث إن هاتان اللستان كانتا تظهران عورة الإنسان التي هي من الفرض عليها سترها.
- ٢- وكذلك يتبين من الحديث النهي حتى عن بعض هيئات الجلوس التي قد تظهر فيها العورة^(٢).
- ٣- تبين من الحديث أن الذي يظهر العورة في الصلاة فصلاته باطله أما إذا كان خارج الصلاة وكان ذلك بين الناس فهو حرام لأن ذلك يؤدي إلى شيوخ الرذيلة والفساد بين أفراد المجتمع^(٣).
- ٤- ومن الأشياء المنهية التي وردت في الحديث هي بيعتان كلاهما بيع فيه غرر وجهالة^(٤).
- ٥- يتبين من الحديث ثبوت وجوب ركن الرضا في البيع والشراء وكذلك ركن الخيار ورد العيب لأن في بيع الملامسة الذي ورد النهي عنه هو ان يتتابع رجلان ثوباً باللمس من الظاهر دون نشره ومعرفة ما فيه من عيب^(٥).
- ٦- وأما بيع المنابذة أو بيع الحصاة الذي ورد النهي عنه أيضاً وهو أن يقول ألق إلى ما معك وألق إلى ما معي ويكون بيعاً^(٦).

^(١) ينظر: الجامع لمسائل المدونة ، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس: ٩٤١/١٣.

^(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن رجب: ٤٠٠/٢.

^(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني: ٧٩/١١.

^(٤) ينظر: الكوكب الدرني على جامع الترمذى ، لرشيد أحمد الكنكوهى: ٢٨٩/٢.

^(٥) المصدر نفسه: ٢٨٩/٢.

^(٦) ينظر: الفتح الريانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الريانى ، للساعاتى: ٣٦/١٥.

المبحث الرابع

مروياته في الوصايا

ظهرت الوصية قبل الإسلام و ذلك لأهميتها ، و لكن الإسلام جاء عليها بشروط لم تكن موجودة سابقاً ، فقد كان صاحب المال يعطي من ماله وصية لمن يشاء و يحرم من يشاء ، لذا لم يكن للوصية قيمتها و قدرها إلى أن جاء الإسلام و أقرها بشروطها ، فهي لا تنفذ إلا بعد موت الموصي ، ليتحقق الأجر والثواب .

ومن مظاهر رحمة الله بعباده و لطفه ولزيادة في أجورهم وكفارة لذنبهم انه شرع لنا الوصية ، حتى في اللحظات الأخيرة من حياتنا ، و ذلك بهدف أن يعرضنا عما يكون قد فاتنا من أعمال الخير فيسائر حياتنا فإن الإنسان حريص على المال بخيل به مادام يرجو العيش ، و يأمل الحياة ، و أن يزودنا عن طريقها بأكبر قدر من الثواب قبل رحيلنا لأن الإنسان إذا حضرته المنية قد يندم حين يرى ماله الذي تعب في جمعه إلى غيره من بعده فلا تطيب نفسه و يتمنى لو أنفقه فيما يعود عليه نفعه في دنياه وأخراه ، كما أخبر الله بذلك في قوله ﴿ وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَجْتَنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١).

المطلب الأول

الإثم والندم عند الموت

الحديث رقم (٢٧) .

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال :
((حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: " الْمُرَانِ: الْإِمْسَاكُ فِي الْحَيَاةِ، وَالتَّبْذِيرُ عِنْدَ الْمَوْتِ " قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «يُقَالُ مُرٌّ فِي الْحَيَاةِ وَمُرٌّ عِنْدَ الْمَوْتِ ») (٢).

تخریج الحديث

انفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة.

(١) سورة المنافقون : الآية (١٠) .

(٢) سنن الدارمي ، كتاب الوصايا ، باب من كره أن يفرق ماله عند الموت ٤/٢٠٥٩ ، رقم الحديث ٣٢٩٣ .

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن عبد الله : قال عنه ابن حجر : ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة من الطبقية الثامنة ^(١).

٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقية الثامنة ^(٢).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال عنه ابن حجر : من التابعين ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقية الخامسة ^(٣).

٤- إبراهيم التيمي : إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي العالم العامل يكنى أباً أسماء الكوفي كان عابداً من الثقات سمع وروى عن أبيه وروى عن الحارث بن سويد وأنس بن مالك وروى عنه يونس بن عبيد والأعمش وعياش العامري وأخرين ليس حديثه بكثير احتاج به أهل الكتب قتله الحجاج وقيل أنه مات في حبسه ولم يبلغ الأربعين ^(٤) قال أحمد بن حنبل : سألت أنه أن قابلنا إبراهيم بن يزيد التيمي وإبراهيم بن يزيد النخعي فأيهما نأخذ قلت فكتب أن خذهما جميعاً ^(٥) وقال أبو حاتم الرازبي : صالح الحديث ^(٦) وقال عنه ابن حبان : كان عابداً صابراً على الجوع الدائم ^(٧) وقال عنه الذهبي : عابد يروي عن عائشة مرسلاً ^(٨) وقال أبو زرعة العراقي : لم يسمع منه علي ولا من ابن عباس هكذا في بعض النسخ من المراسيل دون بعضها ولم يسمع من عائشة ولا من حفصة ولا أدرك زمانهما ^(٩)

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، البخاري، باب الواو ٣٣٤/١، رجال صحيح مسلم، باب ذكر من اسمه إبراهيم ٤٨/١، تهذيب الكمال، للمزني، باب من اسمه إبراهيم ٢٣٢/٢، تذكرة الحفاظ، لابن المبرد ٥٩/١.

(٥) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل ١٣٧/١.

(٦) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازبي، باب الياء ١٤٥/٢.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الالف ٧/٤.

(٨) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب السته، للذهبـي، باب حرف الالف ٢٢٧/١.

(٩) ينظر: تحفة التحصـيل في ذكر رواة المراسـيل، لأبي زرعة ولـي الدين، باب الـالف ١٨/١.

وقال عنه ابن حجر : العابد ثقة إلا أنه يرسل ويجلس من الطبقة الخامسة توفي

(سنة ١٩٢ هـ)^(١)

٥- أبيه : يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي تيم الرياب والد إبراهيم التيمي روى عن علي بن أبي طالب عن عمر بن الخطاب وأبي مسعود الأنصاري روى عنه ابنه إبراهيم وجواب التيمي والحكم بن عتبة وكان ثقة ذكره ابن خليفة في باب أهل الكوفة وفي باب رجال الطبقات الأولى .^(٢) وقال عنه العجلي : ثقة^(٣) وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) وقال عنه الذهبي : ثقة^(٥) وقال عنه ابن حجر : ثقة يقال إنه أدرك الجاهلية من الطبقة الثانية^(٦).

٦- عبد الله بن مسعود : أبو عبدالرحمن من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة مناقبة جمة وهو أول من جهر بالقرآن بمكة^(٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال حسين سليم أسد الداراني : إسناد

الحديث صحيح^(٨) .

الألفاظ الغربية

١- (المُرَان) : خصلتان مفضلتان في المراة على سائر الخصال المرة ومفردها مري^(٩).

(١) ينظر: تقرير التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه ابراهيم : ٩٥/١.

(٢) ينظر: الطبقات لابن خليفة ، باب أهل الكوفة : ٧٢٣/١ ، التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب الشين : ٣٤٠/٨ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه يزيد : ٣٥٩/٢ ، تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ، للبغدادي ، باب ذكر من اسمه يزيد : ٣٢٨/١٤ .

(٣) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب يزيد : ٣٦٤/٢ .

(٤) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب الياء: ٥٣٢/٥ .

(٥) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، باب حرف الياء : ٣٨٤/٢ .

(٦) ينظر: تقرير التهذيب ، باب حرف الياء : ٦٠٢/٢ .

(٧) سبق الترجمة له في صفحة ٦٦ .

(٨) ينظر: سنن الدارمي ، باب من كره أن يفرق ماله عند الموت : ٢٠٥٩/٤ .

(٩) ينظر: غريب الحديث ، للقاسم بن السلام ، باب مرر : ٩٨/٤ ، الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب مرر : ١٧٤٢/٦ ، الفائق في غريب الحديث ، للزمخشري ، باب حرف الميم : ٣٦١/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب مرر : ٣١٧/٤ .

٢- (**الإمساك**) : وهو مثل البخل وزناً ومعنى ومنه قول الرجل مسيك أي شديد الإمساك
لماله يمسك ما في يديه لا يعطي أحداً ^(١).

٣- (**التبذير**) : المبذير هو المسرف في ماله والتبذير: هو إفساد المال وصرفه في السرف
وقيل: هو أن ينفق ماله في المعاصي، وقيل: هو أن يبسط يده في إنفاق ماله حتى لا
يبقى منه ما يبقى في قوته ^(٢).

شرح الحديث

هو أن يكون الرجل بخيلاً ممسكاً بماله ما دام حياً صحيحاً حتى إذا حضره
الموت يبذره فيما لا يجب عليه فعله في نهاية حياته فتكون الوصية المبنية على هوى
النفس فيكون قد فعل إثمين في ماله إثم في حياته وإثم عند مشارفة الموت ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على أن في المال حق واجب فيما عدا الزكاة وهو حق الورثة
بعد موت الإنسان .

٢- يحث الحديث على الصدقة وعدم الإسراف الأموال في غير وجه الله في
الحياة فيكون ذلك فيه ندامة بعد الموت لعدم استثمار الأموال بشيء ينفعه عند
انقطاعه عن الحياة.

٣- في الحديث دلالة على وجوب الوصية وفضلها إذا ما توفي الإنسان لأن فيها
ضمان للحقوق إذا ما كانت الوصية كما أمر بها الله ورسوله .

٤- في الحديث بيان لحقيقة الإمساك (البخل) والتبذير (الإسراف).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب مسک : ٤/٣٣٠ .

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب بذر : ١١٠/١١ ، لسان العرب ، لابن
منظور ، باب فصل الباء الموحدة : ٤/٥٠ .

(٣) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند
الجامع ، للعمري : ١٠/٣٥٦ .

المبحث الخامس

مروياته في الجهاد والمغازي

إن موضوع الجهاد في الإسلام وهو من أعظم الموضوعات وأخطرها، وأبعدها تأثيراً، لما له من أهمية في الحفاظ على مكانة الأمة، والدفاع عن كيانها المادي والمعنوي، وعن أرضها وأهلها، وعن رسالة الإسلام وبغير الجهاد يصبح سترها مستباحاً، ودم أبنائها رخيصاً ، فيتجراً عليها كل من هب ودب .

اما المغازي ؛ فهو علم دونه العلماء في الكتب اقتصرت على ذكر غزوات النبي (صلى الله عليه وسلم)، دون سيرته حيث أرخوا أمور المغازي وسير النبي صلى الله عليه وسلم ومعاملاته مع الغزاة والأنصار وسياساته مع المسلمين والمحاربين إلى وفاته (صلى الله عليه وسلم) وبينوا فيه سير المسلمين في المعاملة مع الكافرين من أهل الحرب، ومع أهل العهد، ومع المرتدين، ومع أهل البغي الذين حالهم دون حال المشركين وقد حفلت المرويات عن هذا العلم بكثير من الأحكام والفوائد الفقهية وهي غنية بالدروس وال عبر التي تتيح لل المسلم الطريق وتجنبه الكثير من التعثرات إذا وفقه الله للانتباه لها.

المطلب الأول

المقتول مظلوماً شهيد

Hadith رقم (٢٨).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال:

((أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاً بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْرُرُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي جَفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُوِيدِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(٢).

^(١) (سنن النسائي ، كتاب تحريم الدم، باب من قتل دون مظلمته ١١٧/٧: ، رقم الحديث ٤٠٩٦).

^(٢) (مسند الإمام أحمد ،مسندبني هاشم ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم ٤٩٦: ، رقم الحديث ٢٧٧٩).

دراسة إسناد الحديث

- ١- القاسم بن زكريا بن دينار : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة الحادية عشرة ^(١).
- ٢- سعيد بن عمرو بن سهل : وقال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة العاشرة ^(٢).
- ٣- عبّث : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٣).
- ٤- مطرف بن طريف : عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي يلقب بالمطرف لحسنه روى عن أبيه وابن عباس وأمه فاطمة بنت الحسين والحسن والحسين بن علي وروى عنه ابنه محمد الديجاج والزهري وكان شريفاً جواداً صدوقاً ممنحاً ^(٤) قال عنه ابن حجر :ثقة شريف من الطبقة الثالثة توفي سنة (١٩٦ هـ) ^(٥).
- ٥- سوادة بن أبي الجعد : أبو بن الجعد الجعفي روى عن أبي جعفر محمد بن علي روى عنه مطرف بن طريف وحديث مطرف عن سوادة بن الجعد عن أبي جعفر مرسلاً ^(٦) قال الذهبـي : وثق ^(٧) وقال عنه ابن حجر : مقبول من الطبقة السادسة ^(٨).
- ٦- أبي جعفر : القرشي الهاشمي المدنـي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يكنـى أباً جعـفر الباقـر وأمه أم عبد الله بنت الحـسن بن عـلـي بن أـبـي طـالـب وجـده عـلـي بن أـبـي طـالـب رـوـي عـن جـابر بن عبد الله وـانـس بن مـالـك وـروـي عـنـه جـعـفر بن مـحـمـد والأـوزـاعـي والـزـهـري ^(٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٤).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٨).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٤) ينظر: إسعاف المبطأ ب الرجال الموطأ ،عبدالرحمن السيوطي ،باب حرف العين :١٧/١ ،الكافـشـفـ في مـعـرـفـةـ منـهـ رـوـيـةـ فيـ الكـتـبـ السـتـةـ ،الـذـهـبـيـ ،بابـ حـرـفـ العـيـنـ :٥٨٠/١.

(٥) ينظر: تقرـيبـ التـهـذـيبـ ،لـابـنـ حـرـجـ ،بابـ ذـكـرـ بـقـيـةـ أـسـمـاءـ الـآـبـاءـ فـيـمـ اـسـمـهـ عـبـدـالـلهـ :٣١٥/٢.

(٦) ينظر: التاريخ الكبير ،للـخـارـيـ ،بابـ سـوـادـةـ :١٨٦/٤ ،الـثـقـاتـ لـابـنـ حـيـانـ ،بابـ السـيـنـ :٤٢٩/٦.

(٧) ينظر: الكـافـشـفـ فيـ مـعـرـفـةـ منـهـ رـوـيـةـ فيـ الكـتـبـ السـتـةـ ،الـذـهـبـيـ ،بابـ حـرـفـ السـيـنـ :٤٧٢/١.

(٨) ينظر: تـقـرـيبـ التـهـذـيبـ ،لـابـنـ حـرـجـ ،بابـ ذـكـرـ مـنـ اـسـمـهـ سـعـيدـ إـلـىـ اـخـرـ حـرـفـ السـيـنـ :٢٥٩/١.

(٩) ينظر: رجال صحيح مسلم ،لـابـنـ منـجـويـهـ ،بابـ ذـكـرـ مـنـ اـسـمـهـ مـحـمـدـ :١٩٤/٢ ،الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ ،لـأـبـيـ حـاتـمـ الرـازـيـ ،بابـ تـسـمـيـةـ مـنـ رـوـيـةـ عـنـ الـعـلـمـ مـنـ يـسـمـيـ مـحـمـداـ وـاسـمـ أـبـيـ عـلـيـ :٢٦/٨ ،الـثـقـاتـ لـابـنـ حـيـانـ ،بابـ المـيمـ :٣٤٨/٥ ،تـهـذـيبـ الـكـمالـ ،لـمـزـيـ ،بابـ وـهـ وـمـنـ الـأـوـهـامـ :١٣٧/٢٦.

قال العجلي : تابعي ثقة ^(١) قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل من الطبقة الرابعة مات سنة ^(٢) ١١٤هـ وكان له ثلاث وستون سنة ^(٣).

- **سويد بن مقرن**: بن عائذ بن منجا بن هجير بن نصر بن حبيشة بن كعب بن عبد ثور المدنى يكنى أبا عمرو ويقال أبو عدي ويقال أبو عائذ المزني له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم و يعد من الكوفيين روى حديثه مسلم وأصحاب السنن روى عنه ابنه معاوية بن سويد في صحبة المماليك وهلال بن يساف ومولاه وأبو شعبة العراقي مات في الكوفة ^(٤).

حكم الحديث

قال المزني : الحديث مرسل ^(٥) ولكن لهذا الحديث شاهد في مسند الإمام أحمد من حديث ابن عباس ^(٦) قال شعيب الأرناؤوط عن الحديث الذي رواه الإمام أحمد حسن لغيره إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع ^(٧) وقال الهيثمي : الحديث الذي رواه النسائي مرسلاً والذي رواه أحمد، رجاله رجال الصحيح ^(٨). من اقوال العلماء والشاهد يرتفق الحديث لمرتبة الصحيح لغيره والله أعلم .

الألفاظ الغريبة

(**مَظْلُمَتِه**) : بفتح الميم وكسر اللام فهي اسم لما أخذ منك وأردت ظلمه ومظلومته وقيل هي اسم لما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك ^(٩).

^(١) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ،باب الميم: ٢٤٩/٢.

^(٢) ينظر: تقرير التهذيب ،باب ذكر من اسمه محمد: ٤٩٧/٢.

^(٣) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر : ٦٨٠/٢،أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير: ٥٧٢/٢، الإصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر: ١٩٠/٣.

^(٤) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ،لالمزي: ١٣٧/٤.

^(٥) مسند الإمام أحمد ،كتاب ومن مسندبني هاشم ،باب مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم: ٤٩٦/٤، رقم الحديث (٢٧٧٩).

^(٦) ينظر: مسند الإمام أحمد ،باب مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم: ٤٩٦/٤.

^(٧) ينظر: مجمع الزوائد ونبع الفوائد ،لأبي الحسن الهيثمي: ٢٤٤/٦.

^(٨) ينظر: لسان العرب ،لابن منظور ،باب فصل الظاء المعجمة: ٣٧٤-٣٧٥، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ،لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ظل م: ٣٨٦/٢.

شرح الحديث

قوله: دون مظلمته أي دون قصد من أراد ظلمه بأخذ شيء من ماله، أو نحوه وجعل المظلمة اسمًا لما نطلبه عند الظالم^(١).

(فهو شهيد) هذا بيان لمن أخذ ماله ظلما في قتال ظالمه والحق على قتال كل معتدٍ كائناً من كان مقامه؛ لأن مقام الشهادة عظيم فقتال اللصوص وقطع الطريق مطلوب فتركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلماً ويجوز له ترك المقابلة لظالمه والانتقام إذا أدى تركه إلى أنكر منه وهو قتله.^(٢) وأن القاصد إذا قتل لا دية له ولا قصاص وأن المدافع عن نفسه إذا قتل يكون شهيداً وقد جوز بعض أهل العلم للرجل أن يقاتل عن نفسه وماله ويقاتل ولو درهماً ويتضح من عموم الحديث جواز قتل القاصد لأخذ المال بغير حق، سواء كان المال قليلاً أو كثيراً وهذا قول جمهور العلماء وقال البعض لا يجوز قتله إذا طلب شيئاً يسيراً كالثوب والطعام، وهذا ليس بشيء والصواب ما قاله الجماهير وأما المدافعة عن النفس فواجبة بلا خلاف، والمدافعة عن المال جائزة غير واجبة^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- الحق على قتال الظالم كائناً من كان حيث جعل مقام من يقاتل الظالم ويموت شهيداً^(٤).

٢- قتال اللصوص والقطاع مطلوب لأن تركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلماً^(٥).

٣- يتبع من الحديث جواز إزهاق روح من كان قاصداً للأخذ من ممتلكات الغير مثل المال سواء كان قليلاً أو كثيراً أو غير المال وهذا قول جمهور علماء المسلمين.

^(١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» لمحمد بن علي الإثيوبي الولوّي: ٧٧/٣٢ ، حاشية السندي على سنن النسائي ، لأبي الحسن نور الدين السندي: ١١٧/٧: .

^(٢) ينظر: التسوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني: ٣٤٤/١٠: -٣٤٥، فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني: ٢٥٣/٦: .

^(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ،لبلدر الدين العيني: ٣٥/١٣: .

^(٤) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ،للمناوي: ١٩٥/٦: .

^(٥) المصدر نفسه: ١٩٥/٦: .

٤- إن الظالم اذا قتل لا يكون له لا دية ولا قصاص لأنه أحل دمه باعتراضه الناس ^(١).

المطلب الثاني

بكاء أهل الشهيد (الميت) والنياح عليه

Hadith رقم (٢٩).

أخرج الإمام البخاري (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَعْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَجَعَلَتْ أَخْتُهُ عَمْرَةً تَبْكِي وَاجْبَلَاهُ وَكَذَا وَكَذَا تُعَدِّدُ عَلَيْهِ فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي أَنْتَ كَذَلِكَ حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ حَدَّثَنَا عَبْرُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ الشَّغْفِيِّ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ أَعْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بِهَذَا فَلَمَّا ماتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ)) . ^(٢)

تخریج الحديث

انفرد به الإمام البخاري (رحمه الله).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام البخاري (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

الألفاظ الغربية

(**تعدد عليه**) : أي تدبّه فهو التعداد على الميت وذكر محسنه وما يقولون بفقده بلفظ النداء مثل قولهم : وا رجله وا جبله ، وأشباه هذا ^(٣) والندب: هو أن تذكر النائحة المتوفى بأحسن أوصافه وأفعاله ^(٤).

(١) ينظر: المهيأ في كشف أسرار الموطأ ، لعثمان بن سعيد الكماхи : ١٨٧/٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازى ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام : ١٦٢/١٣ ، رقم الحديث ٣٩٣٤ .

(٣) ينظر: موقع الإسلام ويب ، <https://islamweb.net> ، نقل بتصرف ، اطلع على الموقع في يوم الاثنين ٢٠٢٠/١١/٩ الساعة ١١:٥٣ م .

(٤) ينظر: المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث ، محمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب نند : ٢٧٨ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل النون : ٧٥٤/١ .

شرح الحديث

(قال: أغمي على عبد الله بن رواحة) الأنصاري الخرجي صحابي (رضي الله عنه) بسبب مرض حصل له (فجعلت أخته عمرة) بنت رواحة الأنصارية الصحابية والدة النعمان بن بشير الذي روى هذا الحديث (تبكي و تعدد عليه) أي: تذكر محاسنه وأوصافه وتقول: (واجبلاه) فيه للنوبة وذلك غير جائز (فقال) عبد الله حين صحي من الإغماء لأخته عمرة: (ما قلت شيئاً) مما سبق (إلا قيل لي آنت كذلك) بصيغة استفهام على سبيل الإنكار والاهانة ^(١).

ومعنى الحديث التعذيب توبخ الملائكة للميت بما يندهه أهله به، كما روى ابن ماجه مرفوعا: "الميت يعذب بكاء الحي، إذا قالوا: واعصداه، واكسياه، وناصراه، واجلاه، ونحو هذا، يتعذر ويقال: أنت كذلك؟ أنت كذلك؟ ^(٢) ^(٣)".

فقه الحديث

حكم النيلم على الميت

قال الحنفية ^(٤) والشافعية ^(٥) والحنابلة ^(٦) يجوز البكاء على الميت، من غير أن يخلط ذلك بندب هو البكاء مع تعداد محسن الميت بلفظ النداء لأنه من النياحة المنهي عنها والنياحة هي رفع الصوت بالندب والنهي هنا للتحريم وذلك لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم بكى حين مات ابنته إبراهيم، وقال: «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول

(١) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكرمانى ١٦: / ١٢٤ ، إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى ، لأحمد بن محمد القسطلاني القتىي ٣٨٥/٦: منحة البارى بشرح صحيح البخارى المسمى «تحفة البارى» ، لزكريا بن محمد بن أحمد ٣٨٩/٧: .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب أبواب الجنائز ، باب ما جاء في الميت يعذب بما نوح عليه ٥٢٧/٢: ، رقم الحديث ١٥٩٤). قال شعيب الأرناؤوط : الحديث إسناده حسن.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ، محمد بن علي الإتيوي الولوي ، محمد بن علي الإتيوي الولوي: ٢١٤/١٨: .

(٤) ينظر: شرح مختصر الطحاوى ، لأبي بكر الرازى الحصاصى الحنفى ٢٢٦/٢: .

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعى) للرويانى ٥٩٨/٢: ، تحرير الفتاوى على «التبيبة» و «المنهاج» و «الحاوى» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)، ولولى الدين أبو زرعة العراقي ٤٤٥/١: .

(٦) ينظر: الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقنع ، لمنصور بن يونس البهوتى ٥٠٧/١: ، الدلائل والإشارات على أخص المختصرات لمحمد بن بدر الدين الحنبلي ، لدكتور عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل البتامى ٤٥٤/١: .

إلا ما يرضي ربنا، وإنما بفارقك يا إبراهيم لمحزونون»^(١) ول الحديث ألم عطية (رضي الله عنها) ^(٢) قالت: «أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ألا ننوح»^(٣).
وقال المالكيه: أنه يكره اجتماع النساء للبكاء على الميت سواء كان البكاء سراً أو جهراً ويزعم منها ما هو بالصوت العالي^(٤).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبيّن من الحديث أن الله يوكل ملائكة على الميت تبلغة بما يقول ويفعل أهله بعد موته .
- ٢- عذاب الميت ببكاء أهله عليه^(٥).
- ٣- عدم جواز النياحة والندب على الميت .

المطلب الثالث

فضل الخيل وبركتها

حديث رقم (٣٠).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سننه قال:

((حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمُفْرَمُ))^(٦).

(١) صحيح البخاري ،كتاب الجنائز ،باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما بك لمحزونون»، رقم ٨٣/٢:، الحديث (١٣٠٣).

(٢) نسيبة بنت الحارث :الأنصارية وقيل نسيبة بنت كعب من أهل البصرة كانت من كبار نساء الصحابة وكانت تغسل الموتى وهي التي غسلت بنت النبي (صلى الله عليه وسلم) وتغزو مع رسول الله وتمرض المرضى وتداوي الجرحى روت عنها حفصة بنت سيرين .ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر : ٤/١٩٤٧ ،اسد الغابة ،لابن الأثير : ٤٠٣/٧.

(٣) صحيح مسلم ،كتاب الجنائز ،باب التشديد في النياحة: ٦٤٥/٢:، رقم الحديث (٩٣٦).

(٤) ينظر: لوامع الدرر في هنـك أـستـارـ المـختـصـرـ شـرـحـ «ـمـخـتـصـرـ خـلـيلـ» للـشـيخـ خـلـيلـ بنـ إـسـحـاقـ الجـنـديـ المـالـكـيـ ،لـمـحمدـ بـنـ مـحـمـدـ سـالـمـ الـمـجـلـسـيـ الشـنـقـيـطـيـ : ١٦٥/٣.

(٥) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، ٣/٣٥٨:،فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٣٨/١.

(٦) سنن الترمذى ،أبواب الجهاد عن رسول الله ،باب ما جاء في فضل الخيل: ٣/٢٥٤ ،رقم الحديث (١٦٩٤).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام مسلم ^(١) والإمام ابن ماجه ^(٢).

دراسة إسناد الحديث

١- هناد بن السرى : قال ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة ^(٣).

٢- عثیر بن القاسم : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٤).

٣- حسين بن عبد الرحمن السلمي : قال ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٥).

٤- الشعبي : عامر بن شراحيل قال عنه ابن حجر : ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة ^(٦).

٥- عروة البارقي : عروة بن الجعد ويقال ابن أبي الجعد وقيل اسم أبيه عياض البارقي نسب إلى جده مشهور سكن الكوفة، ولهم أحاديث، وهو الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليشتري الشاة بدينار، فاشترى بها شاتين روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) و روى عنه الشعبي وشبيب بن غرقدة والعizar بن حرث . ^(٧)

حكم الحديث

أصل الحديث في صحيح مسلم الذي تلقت الأمة أخباره بالقبول . قال ابن الأثير : الحديث صحيح ^(٨) و قال المزي : الحديث حسن صحيح ^(٩) وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ^(١٠).

^(١) صحيح مسلم ،كتاب الإمارة ، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيمة ١٤٩٣ / ٣ ، رقم الحديث (١٨٧٣).

^(٢) سنن ابن ماجه ،أبواب الجهاد ، باب ارتباط الخيل في سبيل الله ٧٥ / ٤ ،رقم الحديث (٢٧٨٦).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٢١).

^(٧) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر ١٠٦٥ / ٣ ،أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير ٣٠ / ٤ ،الإصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر ،باب عروة بن الجعد ٤٠٣ / ٤.

^(٨) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير ٤٩ / ٥.

^(٩) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ،المزي ٢٩٣ / ٧.

^(١٠) ينظر: الجامع الكبير "سنن الترمذى" ، لأبي عيسى الترمذى ٣١٤ / ٣.

الألفاظ الغريبة

- ١ - (**مَعْقُودٌ**) : أي مرتبط وكأنه معقود فيها ^(١).
- ٢ - (**نَوَاصِي**) : الناصية هي مقدمة رأس وقيل هي الشعر المسترسل على الجبهة ^(٢).

شرح الحديث

قوله (الخير) : اسم جمع للأجر والغنية ولما خلق في الخيال من الاعتزاز به وقوه (معقود بنواصي الخيال) أي مربوط بذاتها كنى عن الذات بها لذلك يقال: فلان مبارك الناصية أي الذات يسمى واحده فرساً (بنواصي الخيال) ورؤوسها إلى يوم القيمة وقوله (الأجر والمغنم) بيان وتفسير للخير والغنية وهما اسمان لما يغنم ^(٣).

وقوله: (إلى يوم القيمة) فيه دلالة على أن الجهاد مستمر إلى يوم القيمة، والمراد به قرب القيمة ^(٤).

قال البعض من أهل العلم إنه يريد من ربط الخيال في سبيل الله فإن ربطها كان له ثواب ذلك فهو خير آجل في يوم القيمة، وما يصيب على ظهرها من الغنائم وفي بطونها من النتاج خير عاجل، من أجل ذلك أنه أبقى (صلى الله عليه وسلم) الخير في نواصي الخيال إلى يوم القيمة. لأنه علم أن من أئمته أئمة جور لا يعدلون، وينفردون بالمخانم، فأوجب هذا الحديث الغزو معهم فتبين أنه أراد الخيال الغازية في سبيل الله، فإن الخير المعقود في نواصيها وهو الأجر في سبيل الله، لا أنها على كل وجوهها معقود في نواصيها الخير، بل إلا إذا كانت مستعملة في سبيل الله أو معدة لذلك ؛ فإن حتى الإنفاق عليها فيه خير أو أجر ^(٥).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب عقد: ٢٧١/٣.

(٢) ينظر: غريب الحديث للخطابي ٥٧٩/٢: ، لسان العرب ، لابن منظور «باب فصل النون: ٣٢٧/١٥ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ن ص ي ٦٠٩/٢:

(٣) ينظر: التسوير شرح الجامع الصغير ، لمحمد بن إسماعيل الكحلاني ٦٢/٦: ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي المهرري ١٦/٢٣٩: .

(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ، محمد بن علي الإثيوبي الولي ٣٢٣/٣٢: .

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٧/٥ - ٥٨.

وان باب الجهاد مستمر مع البر والفاجر لقوله (صلى الله عليه وسلم) "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة" لأنه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيمة وفسره بالأجر والمغنم والمغنم المرتبط بالأجر إنما يكون من الخيل المخصصة بالجهاد ولم يقيد ذلك بما إذا كان الإمام عادلا فدل على أن لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل والجائر^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث يحث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على ربط وتربية الخيل في سبيل الله وأن من ربطها كان له ثواب ذلك فهو خير أجل^(٢).
- ٢- الحديث في دلالة على فضل وبركة الخيل .
- ٣- في الحديث دلالة على أن الجهاد مستمر إلى يوم القيمة^(٣).
- ٤- ان الاجر في الخيل يكون حتى في الإنفاق عليها وقت الجهاد^(٤).
- ٥- ان الخير في تربية خيل الجهاد يكون أجل في يوم القيمة وعاجلاً لما يحصل عليه المربى من بطونها من النتاج^(٥).

المبحث السادس

مروياته في الأشرية

جاء الإسلام للناس كافه وللمؤمنين خاصة هادياً لما فيه خير للإنسان ولما فيه ضبط التوازن لحياته من كافة النواحي فكانت حاجة الناس إلى الطعام والشراب والذي اعتبر من الضروريات التي يحافظ بها الإنسان على استمرار العيش يمثل واحداً من أهم جوانب الحياة عند الإنسان فمن واجبه أن يبحث ويفتش عمّا يرضي رغبته وشهوته وحاجته من جهة، وما لا يُلحق به أذى أو ضرراً من جهة ثانية ، فكان لا بد من بيان الأحكام الشرعية والأصول الضوابط والآداب المتعلقة بالموضوع اذ إن هناك

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ،لابى العلاء المباركى :٢٨٢/٥.

(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح ،لابن الملقن :٥٠٢/١٧.

(٣) ينظر: منحة البارى بشرح صحيح البخارى المسمى «تحفة البارى» ، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصارى:٦٦١/٥.

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ،للعبداد :٤٥٨/٢٠.

(٥) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال :٥٧٥/٥.

مجموعة من المأكولات والمشروبات التي حكم بحرمة تناولها فقد نجح النظام الإسلامي في ميدان التدريب الصحي الذي فرض على بنى البشر ليسعدوا به .

وكان من أهداف بعثة الأمين (صلى الله عليه وسلم) أن تبدأ بمرحلة الإصلاح التي تتغير فيها قواعد الحياة وجاء الهدي النبوى بآداب يتذمر بها المسلم أمر شرابه وطعامه حيث إن أول قاعدة صحية أرساها الإسلام، ودعا النبي المسلمين للعمل بها هو تأكide على أهمية الصحة والمعافاة ؛ إذ إنَّ الإنسان الذي يلتزم بالنظام النبوى للطعام والشراب يكون قد اتبع نظام نتائجه الحفاظ على صحته فكان الخمر من أهم أسباب الأمراض والعجز والموت والمهالك لذلك عندما جاء الإسلام بدأ بتحريمته تدريجياً ففي الحديث النبوى الذي قمت بدراسته في المطلب الأول نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الشرب في الأوعية التي تتسبب في الإسراع من تخمر المشروبات التي توضع بداخلها ثم بعد ما رسم أمر تحريم الخمر نسخ قوله بالسماح في الشرب بهذه الأوعية بشرط أن لا يكون المشروب مسكراً .

ولقد جاءت أحاديث المصطفى (صلى الله عليه وسلم) تبين لكل داء دواء، ولكل مرض شفاء، فعن أسامة بن شريك^(١) رضي الله عنه قال: أتَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَصْحَابَهُ كَانُوكُمْ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ لَهُمْ قَعْدَتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَذَا وَهَذَا هُنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّتَدَأِي فَقَالَ: «تَدَأَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ»^(٢) ومن هنا تبرز عنابة الإسلام بالصحة، حيث وضع لها الوسائل الوقائية، والأساليب العلاجية، للمحافظة عليها، وتَوَقِّي الأمراض قبل حدوثها فهذه المظاهر تقرر قيمة البدن، وحقه على صاحبه .

(١) أسامة بن شريك : الثعلبي العامري أحد بنى ثعلبة بن سعد صحابي روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو من نزل الكوفة روى له الأربعه . ينظر : تقرير التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه أبي إلى من اسمه إسحاق : ٩٨/١: ،الإصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر ٢٠٣/١: .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الطب ، باب في الرجل يتذمر ٥/٦:، رقم الحديث (٣٨٥٥). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط :إسناد الحديث صحيح .

المطلب الأول

نهي النبي عن الشرب في الأوعية التي ينتبذ بها

Hadith رقم (٣١).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِشَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمَ وَالدُّبَاءِ وَالْمُرْزَقَتِ قَالَ سَمِعْتُهُ عَيْرَ مَرَّةً وَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْرُّ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِشَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ قَالَ وَأَرَاهُ قَالَ وَالنَّقِيرِ))^(١).

تخریج الحديث

أخرج الإمام أحمد^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣) .

الحكم على الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن الانتبذ في المزفت والدباء والحنتم والنمير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكرا : ١٥٨٣ - ١٥٨٢ / ٣ ، رقم الحديث (١٩٩٧).

(٢) مسند الإمام ،مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٠٤ / ١٦ ، رقم الحديث (١٠٥١٠).

(٣) سنن ابن ماجه ، أبواب الأشربة ، باب النهي عن نبيذ الأوعية : ٤٨٠ / ٤ ، رقم الحديث (٣٤٠٢).

الألفاظ الغربية

- ١- (**الحنتم**) : "الْجَرَّةُ الْخَضْرَاءُ" ^(١) تضرب إلى الحمرة واطلق على السحاب الأسود لفظ حنتم لأن السواد عندهم خضرة ولامتلائها بالماء والأصل إنها جرار مدهونه خضر كانت تحمل فيها الخمر إلى المدينة، و مفردتها حنتمة ، ولقد نهى عن الانتباذ فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها، وقيل لأنها كانت تعمل من الطين الذي يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع من عملها^(٢).
- ٢- (**الدباء**) : وهي القرعنة كانت تستعمل للانتباذ ، ومفردتها دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب وتحريم الانتباذ في هذه الظروف كان ذلك في صدر الإسلام ثم نسخ ^(٣).
- ٣- (**المزفت**) : وهو الإناء الذي يطلى بالزفت ثم ينتبذ فيه ، وقيل الزفت هو القار وقيل انه غير القار ، و المثير أحد أوعية الخمر ^(٤).
- ٤- (**النقير**) : وهو في أصل نخلة ينقر جوفها ثم يشدخ فيه الرطب والبسر ويلقى عليه الماء ليصبح نبيذا مس克拉 والنهي واقع على ما يعمل فيها، لا على اتخاذ النقير ^(٥).

^(١) مختار الصحاح ، للرازي ، باب (حنتم) : ٨٣/١ .

^(٢) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب (حنتم) : ٤٤٨/١ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب (فصل الحاء المهملة) : ١٦٢/١٢ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، باب (حنتم) : ٣٤ / ٣٢ .

^(٣) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي ، (باب الدال مع الباء) : ٣١٩/١٠ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، لابن الأثير ، باب (دبة) : ٩٦/٢ .

^(٤) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب (الزاي مع الفاء) : ٥٢٨/٤ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، لابن الأثير ، باب (زفت) : ٣٠٤/٢ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، للمرتضى الزبيدي ، باب (زفت) : ٥٢٨/٤ .

^(٥) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب (النون مع القاف) : ٤٣٠/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، لابن الأثير ، باب (نقر) : ١٠٤/٥ .

شرح الحديث

والحديث منسوخ بقوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُعَرْفِ بْنِ وَأَصْلٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِتَّارٍ، عَنْ أَبْنِ بُزِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمَ، فَأَشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرِبُوا مُسْكَرًا»))^(١) فقد كان الانتباذ في الحنتم والدباء والمزفت والنمير منهاجاً عنه في بدء الإسلام خوفاً من أن يصير ما فيها مسکراً، ولا يعلم به لكتافتها، فلما طال الزمان، واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح الانتباذ في كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسکراً وفي رواية الإمام مسلم (قال: "نَهَيْتُكُمْ") : وفي الرواية المنسوخة : كنت نهيتكم (عَنِ الْأَشْرِبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمَ) استثناءً منقطع ، لأن المنهي عنه هي الأشربة في الظروف المخصوصة ، وليس في ظروف الأدم^(٢) فقد كان الانتباذ في هذه الأوعية منهاجاً عنه في أول الإسلام خوفاً من أن يصير مسکراً فيها ولا نعلم به لكتافتها فتختلف ماليته وربما شريه الإنسان ظاناً أنه لم يصر مسکراً فيصير شارباً للمسكر حيث كان العهد قريباً بإباحة المسکر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسکر وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح لهم الانتباذ في كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسکراً^(٣).

وهذا صريح قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حديث المنسوخ وفي حديث ورد في صحيح الإمام مسلم (رَحْمَهُ اللَّهُ إِنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ (أَنَّهَا كُمْ عن الدباء والحنتم والنمير والمغيرة والحنتم المزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقائك وأوكها)^(٤)

(٤)

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنمير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسکراً ١٥٨٥ / ٣ ، رقم الحديث ١٩٩٩.

(٢) ينظر : مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف : ٧ / ٢٧٥٧.

(٣) ينظر : المصدر نفسه : ٢٧٥٧ / ٧.

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنمير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسکراً : ١٥٧٨ / ٣ ، رقم الحديث ١٩٩٣.

وقع في بعض النسخ والحنتم المزادة المجبوبة هي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن وأصل الجب القطع وقيل هي التي قطع رأسها وليس لها عزلاء من أسفلها يتنفس الشراب منها فيصير شرابها مسکرا ولا يدرى به قوله (صلى الله عليه وسلم) (ولكن اشرب في سقاءك وأوكه) قال العلماء معناه أن السقاء إذا أوكى أمنت مفسدة الإسکار لأنه متى تغير نبيذه واشتد وصار مسکرا شق الجلد الموكى فما لم يشقه لا يكون مسکرا بخلاف الديباء والحنتم والمزادة المجبوبة والمزفت وغيرها من الأوعية الكثيفة فإنه قد يصير فيها مسکرا .^(١)

فقه الحديث

فيه نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الانتباذ فيه منه الأواني تأويلاً . أحدهما: أنه كان ذلك قبل تحريم الخمر فجعل النبي عن هذه الأواني مقدمة يتوطئون بها على ما يرد بعدها من تحريم الخمر لأنهم قد كانوا أفواها فوطأهم تحريمها .

والثاني: أنه كان بعد التحريم وإباحتهم غير المسکر وهذه الأواني يجعل إسکار شرابها فنهى عنها ليطول مكث ما لا يسکر في غيرها، وقال أبو سليمان الخطابي: إنما نهى عنها لأن لها ضراوة يشتد فيها النبي فلا يشعر بذلك صاحبها فيكون على غرور من شرابها وال الصحيح أنه صار منسوخاً بالحديث الذي أورده الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كنت نهيتكم عن الأوعية فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسکرا^(٢).

وقال الإمام مالك^(٣) وأحمد^(٤): الحظر باقي في الشرب في هذه الأوعية ولا يحل الانتباذ بها .

(١) ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج ،لشرف الدين النووي ١٥٩/١٣ - ١٦٠ ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ١٥٢/٨ .

(٢) ينظر : بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) ، للروياني ١٢٧ / ١٣ .

(٣) ينظر: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ،لابن عبد البر ٢٣٤/٥ .

(٤) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ،إسحاق بن منصور المروزي ٤٠٦٩ / ٨ .

سبب ورود الحديث

ما روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ^(١) أنه قال: إن وفداً من عبد القيس جاءوا إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "مرحباً بالقوم - أو: بالوفد غير خزابا ولا ندامى"، قالوا: يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصلٍ تخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة، وسائلوه عن الأشربة، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بِالله وحده، فقال: "أتدرون ما الإيمان بِالله وحده؟" ، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الحمس" ، ونهاهم عن أربع: عن الحنث، والدباء، والنقر، والمُزفت، وقال: "احفظوهنَّ، وأخربوا بهنَّ من وراءكم" ^(٢) .

ما يستفاد من الحديث

- ١- إن النهي عن الانتباد في المزفت والحنث والدباء لأن هذه الأوعية تقوى إسراع التخمر أي شراب يوضع في هذه الأوعية فيحصل فيه الإسكار وهم لا يعلمون فيشرب الرجل مسكراً وهو لا يدرى فحماهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك ^(٣) .
- ٢- التدرج في تحريم الخمر شمل الانتباد في الأوعية التي قد يتخمر النبيذ فيها ولا يعلم الرجل بها، حسماً لمادة قربان المسكر ^(٤) .
- ٣- ان تحريم الشرب في هذه الأوعية كان في بداية الإسلام فعندما رساخ تحريم الخمر في نفوس المسلمين نسخ النبي (صلى الله عليه وسلم) قوله بقول آخر أباح فيه الشرب فيها مالم يكن المشروب مسكراً .

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٢) المفاتيح في شرح المصاييف ، لحسين بن محمود بن الحسن الشيرازي : ٨٧/١ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني : ٣٠٣/١ .

(٣) ينظر: التبيه على مشكلات الهدایة ، لأبي العز الحفي ٥/٨٣٦ .

(٤) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية، باب لا يجوز الإتيان بفعل يكون وسيلة إلى حرام : ٨/٥ .

المطلب الثاني

الهدي النبوى للتداوي بماء الكمة

Hadith رقم (٣٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْرَرُ، عَنْ مُطَرَّفٍ، عَنِ الْحَكَمَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنِ إِسْرَائِيلَ، وَمَا وَهَا شِفَاءً لِلْعَيْنِ »))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤) والإمام الترمذى^(٥).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

الألفاظ الغريبة

(الْكَمَاءُ): نبات ينفض الأرض ويخرج كما يخرج الفطر والجمع أكماء وكماءة ومفردها كمة وقيل هو شحم الأرض وان العرب تطلق عليه اسم جري الأرض.^(٦)

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب باب فضل الكماءة، ومداواة العين بها: ١٦٢٠/٣، رقم الحديث ٢٠٤٩.

(٢) صحيح بخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: {وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَ وَالسَّلْوَى كُلُّا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمْنَاكُمْ وَلَكُمْ كُلُّا أَنْفُسَهُمْ يَظْلَمُونَ} ١٨/٦، رقم الحديث ٤٤٧٨.

(٣) مسنـدـ أـحمدـ، مـسـنـدـ باـقـيـ الـعـشـرـةـ الـمـبـشـرـيـنـ بـالـجـنـةـ ، مـسـنـدـ سـعـيدـ بـنـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ بـنـ نـفـيلـ (١) رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ١٧١/٣، رقم الحديث ١٦٢٥.

(٤) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ ، أـبـوـابـ الطـبـ ، بـابـ الـكـمـاءـ وـالـعـجـوـةـ ٥٠٩/٤، رقم الحديث ٣٤٥٤.

(٥) سنـنـ التـرـمـذـىـ ، أـبـوـابـ الطـبـ ، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ الـكـمـاءـ وـالـعـجـوـةـ ٤٦٩/٣، رقم الحديث ٢٠٦٧.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الاثير، باب (كما) ٤: ١٩٩. لسان العرب ، لابن منظور ، باب (الكاف) ١: ١٤٨ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، لمحمد مرتضى الزبيدي ، باب (كما) ٤٠٨/١.

شرح الحديث

تسمى العرب الكماءة بنات الرعد لأنها تكثر بكثرته، ثم تنفطر عنها الأرض، وهي كثيرة بارض العرب، وتوجد بالشام، ومصر، فأجودها ما كانت أرضه رملة قليلة الماء، ومنها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة، وهي باردة رطبة في الثانية، ردئه للمعدة، بطئية الهضم، وإدمان أكلها يورث القولون ، والسكتة، والفالج ^(١) وعسر البول، والرطب منها يكون أقل مضرتاً من اليابس، وإذا دُفنت في الطين الرطب، ثم سلقت بالماء والملح والسّعْتر ، وأكلت بالزيت، والتوابل الحارة قلّ ضررها، ومع ذلك فان فيها جوهر مائي لطيف بدليل خفتها، فلذلك كان ماؤها شفاء للعين ^(٢).

قيل: أن المراد به هو الذي أنزله الله علىبني إسرائيل حقيقة، وقيل بل المراد به أنه من قبيل ذلك المن، وشبيه به، يعني أنه شيء ينبع من غير تكلف ببذر ولا سقي ولا زرع ولا يتطلب أي جهد من الإنسان في إنباته ، كما كان المن الذي ينزل علىبني إسرائيل يحصل لهم من غير تكلف ولا كسب (وماؤها شفاء للعين) بشروط وأداب طبية، فهو في حال ينفع وحده ، وفي حال أخرى بإضافته إلى أكحال ، اذاً فلابد من التتبه لنوع الحالة التي يمكن ان يعالجها ماء الكماءة^(٣) .

(١) الفالج : أو الشلل النصفي (بالإنجليزية: Hemiplegia) هو الذي يعتبر من أشد أنواع الخزل الشقّي هو شلل جزئي يصيب جانب واحد من جسم الإنسان، والذي يشمل ضعف كامل على الجانب الأيسر، أو الجانب الأيمن من الجسم. ويعتبر الشلل النصفي هو أشد أشكاله، وهو شلل كامل في نصف الجسم. يمكن أن ينتج كل من الخزل الشقّي، والشلل النصفي عن ظروف طيبة مختلفة، بما في ذلك الأسباب الخلقية، والرضة، والأورام، أو السكتة الدماغية. ينظر: موقع ويكيبيديا، نقل بتصرف زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٨ . <https://ar.wikipedia.org/wiki/Hemiplegia>

(٢) ينظر : البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيويبي الولوي ، محمد بن علي الإتيويبي الولوي : ٣٤ / ٣٥٩ .

(٣) ينظر : منه المنعم في شرح صحيح مسلم ، لأبي الحسين مسلم بن الحاج: ٣٧٣/٣ .

وفي المراد بكون مائها شفاء للعين أقوال:

الأول: أن المراد ماء الكمة صرفاً، دون خلط، إذا عصرت وجعل الماء في العين، فإنها ثبراً بإذن الله من الداء وأن ماءها شفاء للعين مطلقاً وقد أخرج الإمام الترمذى في جامعه، بسند صحيح عن قتادة^(١) ، قال: أن أبا هريرة^(٢) قال: أخذت ثلاثة أكمء، أو خمساً أو سبعاً، فعصرتهن، فجعلت ماءهن في قارورة، فكحلت به جارية لي، فبرئت^(٣).

الثاني: كالقول الأول مع التقييد بقوة الاعتقاد في هذا الحديث، والأخذ به حيث كان استعمال ماء الكمة اعتقاداً في الحديث، وتبركاً به، ففعله الله به^(٤).

الثالث: أن ماءها صرفاً، دون خلط، يضر ولا يشفى، وقد حكى إبراهيم الحربي^(٥) عن صالح^(٦) عبد الله^(٧) أنهما اشتكوا من أعينهما، فأخذوا كمة، وعصرها، واتحلا بمائها، فهاجت أعينها ورمداً^(٨).

الرابع: إن كان ماؤها بارداً يابساً لا يفيد، وإنما تؤخذ الكمة وتشقق وتوضع على الجمر، حتى يغلي ماؤها، ثم يكتحل بمائها، وهو فاتر، فيشفى بإذن الله.

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١١٧).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

(٣) سنن الترمذى، أبواب الطب ، باب ماجاء في الكمة والعجوة : ٣/٤٧٠ ، رقم الحديث ٢٠٦٩ .

(٤) حديث حسن. ينظر: مشكاة المصايب، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى : ٥٣٤/٢ .

(٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

(٦) إبراهيم الحربي: هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبد الله بن ديسن أبو إسحاق الحربي من أهل بغداد ولد في سنة (١٩٨هـ). ينظر: النقات ، لابن حبان : ٨/٨ ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، باب (حرف الالف) : ٢٧/٦ .

(٧) صالح: بن أحمد بن محمد بن حنبل يكنى أبو الفضل قاضى أصبهان روى عن العميد وروى عن أبيه كتب عنه بأصفهان قال عنه أبو حاتم الرازى: صدوق نقا . ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازى ، باب (كل اسم ابتداء حروفه على الصاد من روى عنه العلم من اسمه صالح وابتداء اسم أبيه على الألف) : ٤/٣٩٤ .

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٩٥).

(٩) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

الخامس: أن يخلط ماؤها في الأدوية التي نكتحل بها، فيفيد بإذن الله، وقد حكى أن بعض الأطباء قالوا: أكل الكمة يجلو البصر.

السادس: أن المراد من ماء الكمة ماؤها الذي نبت به، وهو أول مطر يقع في الأرض، قال ذلك ابن الجوزي و ابن القيم: وهذا أضعف الوجوه^(١).

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله) : والذى يزيل الإشكال عن هذا الاختلاف أن الكمة وغيرها من المخلوقات خلقها الله في الأصل سليمة من المضار، ثم عرضت لها الآفات بأمور أخرى، من مجاورة أو اختلاط أو غير ذلك من الأسباب التي أرادها الله تعالى، فالكماء في الأصلها نافعة، لما اختصت به من وصفها بأنها من الله، وإنما عرضت لها المضار بالمجاورة والاختلاط ، وان استعمال كل ما وردت به السنة بصدق واعتقاد ينفع به من يستعمله، ويدفع الله عنه الضرر بنيته، والعكس بالعكس.
(٢) فعلى هذا إن بعض الأعشاب لها خصائص الشفاء، ترتبط هذه الخصائص بالتربة والنوع والكمية، قد تشفى عين شخص عند استعمالها ، ولا تشفى عين آخر، وقد تشفى مرض عين، ولا تشفى مريضاً آخر، وقد تتغير هذه الخصائص من وقت لآخر، فتشفى في زمان ولا تشفى في آخر، فحاصل أن معنى الحديث يكون: ماء كماتكم في هذا الزمن شفاء لبعض أمراض عيونكم^(٣).

ما يستفاد من الحديث .

١- ان الكمة نبات ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقي ولا يدخل اي جهد للإنسان فيه فهو من قبيل المن الذي كان ينزل علىبني إسرائيل^(٤).

٢- يحمل الحديث أن المن الذي انزل علىبني إسرائيل كان أنواعا منها ما يسقط على الشجر، ومنها ما يخرج من الأرض، فتكون الكمة احد أنواعه^(٥).

(١) ينظر : المصدر السابق: ٢٥٩/٨ .

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن حجر العسقلاني: ١٦٥/١٠.

(٣) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن حجر العسقلاني: ١٦٤ /١٠

(٥) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي ، لمحمد بن علي الإتيوي الولي: ٣٦٠/٣٤

٣- اختلف في المراد بمعنى ماء الكمة ولعل انسب الأقوال هو القول الرابع وذلك لأن الأطباء بقول النبي (صلوات ربى وسلامه عليه) بعين الاعتبار فقالوا إن أكل الكمة يجلوا البصر وقد رجحت هذا القول لأن قول الطبيب معتبر في الفقه الإسلامي .

٤- الكمة في الأصل نافعة لما اختصت به من وصفها بأنها من الله قال النووي وأن ماء الكمة مجرداً شفاء للعين مطلقاً فيعسر ماؤها ويوضع في العين منه وإن استعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينفع به من يستعمله ويدفع الله عنه الضرر لنيته ^(١).

٥- إن ماء الكمة قد يشفى عين شخص عند استعمالها ولا تشفي عين شخص ثانٍ، وقد تشفى مرض معين للعين ، ولا تشفى مرضاً ثانٍ، وإن خواصه هذه قد تتغير من وقت لآخر فتشفي في زمن ولا تشفي في زمن آخر ^(٢) .

٦- كان بعض من العرب يسميهما بجdry الأرض تشبيهاً لها بالجdry مادة وصورة ^(٣).

٧- كان من العرب من يطلق على الكمة أيضاً بنات الرعد لأنها تكثر بكثرة ثم تنفطر عنها الأرض وهي كثيرة بأرض العرب خصوصاً في بلاد الشام لأن أرضها رملية ^(٤) .

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج ،النووي: ١٤/٥.

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٨/٢٥٩.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي: ٣٤/٣٥٩.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن حجر: ١٠/١٦٤.

الفصل الخامس

المبحث الأول

مروياته في الزينة

ان الإسلام دين الفطرة وقد اقر ما تتطلبه الفطرة وأحاطها بسياج من الآداب ليبلغ بكمالها ونقائها المتعة بعيدا عن الحرام ولاشك أن الزينة والجمال من الغرائز البشرية الدافعة إلى إظهار سنن الله في الخليقة ويكون ذلك من غير إسراف ولا تكلف في التجميل وورد الترغيب بالزينة والمظهر الحسن في الإسلام كثيرا لقوله تعالى ﴿يَبْنَ آدَمَ حُذُّوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا وَلَا شُرِّفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١) حيث كان المصطفى (صلى الله عليه وسلم) يرشد أصحابه رضوان الله تعالى عنهم لما ينفعهم في دنياهم وآخرتهم .

المطلب الأول

تضبيب الشعر

حديث رقم (٣٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال: ((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذِرَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا عَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءَ وَالْكَتَمَ»))^(٢).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(٣) والإمام ابن ماجه ^(٤) والإمام أبو داود ^(٥) والإمام الترمذى ^(٦).

^(١) سورة الأعراف : الآية (٣١).

^(٢) سنن النسائي ،كتاب الزينة ،باب الخضاب بالحناء والكتم : ١٣٩/٨ ،رقم الحديث (٥٠٨٠).

^(٣) مسند أحمد ،مسند الانتصار ،حديث أبي ذر الغفارى رضي الله عنه : ٢٣٦/٣٥ ،رقم الحديث (٢١٣٠٧).

^(٤) سنن ابن ماجه ،أبواب اللباس ، باب الخضاب بالحناء : ٦٠٩/٤ ،رقم الحديث (٣٦٢٢).

^(٥) سنن أبي داود ،كتاب الترجل ، باب في الخضاب : ٢٦٨/٦ ،رقم الحديث (٤٢٠٥).

^(٦) سنن الترمذى ،أبواب اللباس ، باب ما جاء في الخضاب : ٢٨٤/٣ ،رقم الحديث (١٧٥٣).

دراسة إسناد الحديث

- **قتيبة بن سعيد** : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة ^(١).
- **عثیر** : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٢).
- **الأجح بن حبیة** : قال عنه ابن حجر : صدوق شيعي من الطبقة السابعة ^(٣).
- **عبدالله بن بريدة** : بن الخصیب الأسلمی الحافظ أبو سهل المروزی ولد في عهد عمر (رضی الله عنہ) قاضی مرو وعالمه روى عن یحیی بن یعمر وأبیه وأبیه الأسود ظالم الدؤلی وروى عنه کھمیس والجیری ومطر الوراق وخلق کثیر وهو متفرق على الاحتجاج به وقد نشر علمًا کثیرا ^(٤). قال عنه العجلی : تابعی ثقة ^(٥) وقال عنه أبو حاتم الرازی : ثقة هو وأخوه سلیمان تؤمان ولدا في بطن واحد ^(٦) وذکرہ ابن حبان في الثقات ^(٧) وقال عنه الذہبی : ثقة ^(٨) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة عاش مائة سنة توفي سنة ١١٥ هـ ^(٩).
- **أبو الأسود الدیلی**: ويقال الدؤلی البصري ظالم بن عمرو بن سفیان ويقال عمرو بن ظالم ويقال عمرو بن عثمان أو عثمان بن عمرو ولی قضاء البصرة شهد مع علي صفین وولی البصرة کان ممن اسلم على عهد النبي صلی الله علیه وسلم وهو أول من تکلم عن النحو روى عن أبي بن كعب وأبی ذر الغفاری وأبی موسی الأشعربی روى عنه یحیی بن یعمر وابنه أبو حرب وعبد الله بن بريدة و جماعة ^(١٠) وقال عنه

(١) سبق الترجمة له في صفحة ١٩.

(٢) سبق الترجمة له في صفحة ٢١-٨-٧.

(٣) سبق الترجمة له في صفحة ١٣.

(٤) ينظر : رجال صحيح مسلم ،لابن منجوبه «باب ومن التابعين ومن بعدهم : ٣٥٤/١» ،التاريخ الكبير ،للبخاري ،باب الباء : ٥١/٥ ، تذكرة الحفاظ ٧٨/١.

(٥) ينظر : معرفة الثقات ،للعجلی ،باب عبدالله ٢١/٢.

(٦) ينظر : الجرح والتعديل ،لأبی حاتم الرازی ،باب الباء : ١٣/٥.

(٧) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب العین : ١٦/٥.

(٨) ينظر : الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبی ،باب حرف العین : ٥٤٠/١.

(٩) ينظر : تقریب التهذیب ،لابن حجر ،باب ذکر من اسمه عبدالله ٢٩٧/٢.

(١٠) ينظر : رجال صحيح مسلم ،لابن منجوبه ،باب الظاء ذکر من اسمه ظالم ،٣٣٣/١ ،تهذیب الکمال ،للمزی ،باب الکنی ٣٣/٣٧ ،الطبقات لابن خلیفة ،باب الطبقۃ الأولى ٣٢٨/١.

العجي : تابعي ثقة من كبار التابعين ومن أصحاب علي (رضي الله عنه) وهو أول من وضع النحو بصري ^(١) وقال أبو حاتم الرازبي : وهو أول من تكلم في النحو بصري ثقة ^(٢) قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل مخضرم من الطبقة الثانية مات بالبصرة في طاعون الجارف سنة (٦٩ هـ) ^(٣).

٦- أبو ذر: الغفارى أحد السابقين الأولين وصاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اسمه جذب بن جنادة وقيل بربير بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو أول من حيا النبي صلى الله عليه وسلم بتحية الإسلام، أسلم في أول المبعث خامس خمسة كان رأساً في العلم والزهد والجهاد وصدق اللهجة والإخلاص، ألحنه عمر مع القراء وكان يوازي ابن مسعود في العلم وكان لا يدخل مالاً ويصدع بالحق وإن كان مرا، روى عنه أنس بن مالك وأبو الأسود الديلى وأبو مراوح الليثى وخلق من قدماء التابعين مات سنة (٣٢ هـ) في خلافة عثمان (رضي الله عنه) ^(٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن الأجلح بمરتبة صدوق والله أعلم . وقال محمد الأمين صاحب كتاب (مرشد ذوي الحج والعاجلة): الحديث صحيح المتن بالنظر إلى ما قبله وما بعده، حسن السند بالنظر إلى أن فيه راوياً مختلفاً فيه، وهو أجلح بن عبد الله ^(٥). ولقد خالف بعض الرواة الأجلح في روایته هذا الحديث، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر (رضي الله عنه) متصلة، فرويواه عن ابن بريدة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) مرسلًا ^(٦).

^(١) ينظر: معرفة الثقات، للعجي، بباب الظاء المعجمة . ٤٨٤/١:

^(٢) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، بباب ذكر كل اسم ابتداء حروفه على الظاء . ٥٠٣/٤:

^(٣) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، بباب حرف الالف . ٦١٩/٢:

^(٤) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر، بباب أبو ذر الغفارى . ١٠٥/٧:

^(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحج والعاجلة» إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى ، لمحمد الأمين الأثيوبي . ١٩٥/٢١:

^(٦) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، لمحمد بن علي الإثيوبي المؤلّى . ٨١/٣٨:

الأنفاظ الغريبة

١- (**الشَّيْبَ**) : وهو بياض الشعر المسود قليله وكثيره ورما سمي الشعر نفسه شيبا ويقال: رجل أشيب، ولا يقال: امرأة شيبة ^(١).

٢- (**الكَتَمُ**) : هو نبت وقيل شجر لا يتربع صعدا وينبت في أصل الصخر فيتدلى تدليا خيطانا لطافا ولو نه أخضر وورقه كورق الآس أو أصغر يخلط مع الوسمة، ويصبح به الشعر أسود، وقيل: هو الوسمة يختضب به ^(٢).

شرح الحديث

وقال بعض العلماء: المراد بالحديث تفضيل الحناء والكتم، على غيرهما في تغيير الشيب، لا بيان كيفية التغيير، فلا بأس ان يكون بالوالو، ولعل ان يكون معنى الحديث بالحناء وبالكتم على التخيير وان الحناء والكتم من أفضل ما غير به الشيب والكتم: نبت، وقيل: شجر باليمن خضابه أسود يخلط بالوسمة، ويختضب به، ورقه كورق الزيتون وثمرة قدر الفلفل، وليس هو ورق النيل، كما توهם البعض، ولا يشكل بالنهي عن الخضاب بالسود لأن الكتم يسود الشعر منفردا، فإذا ضم للحناء صير الشعر بين أحمر وأسود، والمنهي عنه الأسود البحث ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبيّن في الحديث الأمر الخضاب أو الصبغ ومشروعيته وامر الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد يكون للوجوب.

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ، باب الشيء المعجمة: ٥١٢/١: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ش ي ب: ٣٢٨/١: .

(٢) ينظر: المجموع المغتاث في غريب القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب كتم: ١٨/٣: ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب كتم: ٤/١٥٠: ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب الكاف: ١٢/٥٠٨: .

(٣) ينظر: مرقة الصعود إلى سنن أبي داود ، للسيوطى: ٣/١٠٢: ، لمعات التقيق في شرح مشكاة المصايح ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الذهلي: ٧/٤٢٧: ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ، لمحمد بن علي الإتيوي الولوي: ٣٧/٦١٣: ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢٣/١٢٨: .

٢- أن في الصبغ مخالفة اليهود والنصارى، وهو من الأمور المهمة في الشرع، حيث إن فيه مبادنة لأئمَّةِ الخائنة لأنبيائها، ودينها، فلا ينبغي التشبه بهم في أي نوع من أنواع سلوكهم الأخلاقية، والعادات؛ لكونها ضد الشريعة الإسلامية^(١).

٣- للخضاب فائدتان إحداهما تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار والدخان، والأخرى مخالفة أهل الكتاب لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون فحالفوهם))^(٢) ولكن ان يكون الصبغ بغير السواد تمسّكاً بقوله صلى الله عليه وسلم: ((اجتبوا السواد))^{(٣) (٤)}.

٤- إن الخضب بالحناء، والكتم سواء كانوا مخلوطين، أو استعمل كلّ منهما منفرداً جائز لإطلاق النص^(٥).

٥- في الحديث دلالة على أن الحناء والكتم من أفضل الصبغات التي يغير بها شيب شعر الرأس واللحى .

المبحث الثاني مروياته في الآداب

من صفات المسلم والشخصية المسلمة المواظبة على ذكر الله لما له من تأثير على أصحابها في جميع مجالات الحياة فيكون مستشعراً بذلك لعظمت الله في كل الأحوال.

حيث كان رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قد وله بذلك للصحابة رضوان الله تعالى عنهم حيث كانوا كلما صعدوا مرتفعاً وهم سائرون يكرون الله وكلما نزلوا وهبطوا منزلاً سبحوا الله وذلك لما في الصعود من تناسب مع قول الله اكبر لأنَّه تعالى اعلى

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإثيوبي الولي :٥٦/٣٥ .

(٢) صحيح مسلم ،كتاب اللباس والزينة ،باب في مخالفة اليهود في الصبغ: ١٦٦٣ / ٣ ،رقم الحديث (٢١٠٣) .

(٣) صحيح مسلم ،كتاب اللباس والزينة ،باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب: ١٦٦٣ / ٣ ،رقم الحديث (٢١٠٢) .

(٤) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٤٢٨/٢١ .

(٥) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ،محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٧٩/٣٨ .

واكتر من كل شيء ولما في الهبوط من شعور بأنه سبحانه هو العلي الكبير حيث ليس هناك شيء لا يكون الله تبارك وتعالى فكان من الآداب التي يجب أن يتحلى بها المسلم هو ذكر الله في كل حال ولا ننساه كما علمنا ديننا بذلك لقوله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي وَمَحِيَّاتِي وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١) لأن هذا هو أدب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والصحابة جمياً في السفر وغيره رضي الله عنهم وأرضاهم كما في الحديث الذي رواه أبو زيد والذي ذكره الإمام الدارمي في سنته.

المطلب الأول

التكبير والتسبيح عند السفر وعند الصعود والهبوط

رقم الحديث (٣٤)

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَرْنَا، وَإِذَا هَبَطْنَا سَبَحْنَا»)^(٢) .

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٣) والإمام أحمد^(٤) .

دراسة إسناد الحديث

١ - **أحمد بن عبد الله** : قال عنه ابن حجر: ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة من الطبقية الثامنة^(٥) .

١- **أبو زيد** : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقية الثامنة^(٦) .

(١) سورة الانعام : الآية (١٦٢) .

(٢) سنن الدارمي ،كتاب الاستئذان ،باب ما يقول عند الصعود والهبوط : ١٧٥٠ / ٣ ، رقم الحديث (٢٧١٦).

(٣) صحيح البخاري ،كتاب الجهاد والسير ، باب التسبيح إذا هبط واديا : ٥٧ / ٤، رقم الحديث (٢٩٩٣).

(٤) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ،مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه : ٤٣٠ / ٢٢ ، رقم الحديث (١٤٥٦٨).

(٥) سبق الترجمة له في الصفحة (١٧-١٦).

(٦) سبق الترجمة له في الصفحة (٧-٨-٢١).

٢- **حسين بن عبد الرحمن** : قال عنه ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من
الطبقة الخامسة ^(١).

٤- **سالم** : بن أبي الجعد اسمه رافع الغطفاني ، الأشجعي ، مولى أشجع الكوفي روى
عن ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وأخرين، وروى عنه الأعمش وعمرو بن
مرة وقتادة وحسين بن عبد الرحمن ^(٢) ، قال العجلبي : كوفي تابعي ثقة ^(٣) ، وقال عنه
أبو حاتم الرازمي : ثقة ^(٤) لم يسمع من ثوبان بينهما معدان بن أبي طلحة وسمع من
جابر وانس بن مالك ^(٥) ، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) ، ووثقه الإمام الذهبي ^(٧) ،
وقال عنه ابن حجر : ثقة وكان يرسل كثيراً ، من الطبقة الثالثة مات سنة ^(٩٧) في ولاية
سليمان بن عبد الملك ^(٨) ، وقال أبو زرعة العراقي : حدثه عن عمر وعثمان وعلى
مرسل ^(٩) .

٦- **جابر**: بن عبد الله الإمام الفقيه صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حمل عنه
علماء كثيرة نافعاً شهد بدرها ^(١٠).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجله ثقات والله أعلم ، وأصل الحديث في صحيح
البخاري الذي تلاقت الأمة أخباره بالقبول ، قال ابن الأثير: الحديث موقوف ^(١١).

(١) سبق الترجمة له في الصفحة ^(١١).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب سالم: ١٠٧/٤، رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من
اسم سالم: ٢٥٩/١: ٢٦٠ - ٢٦١ ، تهذيب الكمال ،للزمي ،باب السين المهملة: ١٣١/١٠٠.

(٣) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلبي ،باب السين المهملة: ٣٨٢/١.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازمي ،باب الراء: ١٨١/٤.

(٥) ينظر: المراسيل لابن أبو حاتم الرازمي: ١٦/١.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب السين: ٣٠٥/٤.

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف السين: ٤٢٢/١.

(٨) ينظر: تقرير التهذيب ،باب حرف السين: ٢٢٦/١.

(٩) ينظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل لأبي زرعة العراقي: ١٢٠/١: ١٢١ - ١٢١.

(١٠) سبق الترجمة له في صفحة ^(٥٦).

(١١) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير: ٢٩٠/٤.

الألفاظ الغربية

(سَبَّحْنَا): وأصل التسبيح هو التزيه والتقديس والتبرئة من النقائص يقال سبحت الله أي نزهته عما يقول الحاحدون، ثم استعمل في مواضع التقرب ، ويكون بمعنى الذكر والصلة منه اتساعا، يقال فلان يسبح الله أي يذكره بأسمائه نحو سبحان الله فمعنى سبحان الله تزييه الله، كأنه يقول أبرئ الله من السوء براءة ^(١).

شرح الحديث

وفي حديث جابر كنا إذا صعدنا أي: طلعنَا موضعاً عالياً كجبل كبرنا أي: استشعاراً لكبريائه تعالى عند وقوع البصر على الأمكانة العالية وتكبيره(صلى الله عليه وسلم) عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله تعالى وعندما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء ^(٢).

(إِذَا نَزَلْنَا) أي: إلى مكان منخفض كالوادي فان تسبيحهم في بطون الأودية مستتبط من قصة النبي يونس (عليه السلام) فإن بتسبيحه في بطون الحوت نجاه الله من الظلمات فسبح النبي(صلى الله عليه وسلم) في بطون الأودية لينجيه الله تعالى منها ومن أن يدركهم فيها عدو والظاهر من هذا الحديث انهم يتبعون في ذلك رسول الله(صلى الله عليه وسلم) ^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين من الحديث اقتداء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بالنبي(صلى الله عليه وسلم) وبما كان يعمله فيطبقونه كما كان يفعل رسول الله(صلى الله عليه وسلم) .

(١) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب سبح ٣٣١/٢: ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب س ب ح ٢٦٢/١: .

(٢) ينظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، لإبراهيم بن عبد الله المديهش ١٣٥/٥: ، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري» ، لزكريا بن محمد بن أحمد ١١١/٦: .

(٣) ينظر : مصابيح الجامع ، لمحمد بن أبي بكر الدمامي ٣٣٣/٦: ، شرح سنن أبي داود، لابن رسلان ٣٤٢/٧: ، لمعات التفقيح في شرح مشكاة المصاييف ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الذهلي ٢٣٤/٥: ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري ٣٤/١٥: .

٢- من الآداب الشرعية التي يتحلى بها المسلم هو ذكر الله في كل حال وإن يستشعر عظمة الله في كل مكان وزمان .

٣- أن التسبيح في الأماكن المنخفضة هو التنزيه والتقديس والتبرئة من النعائص فوافق تنزيه الله تعالى عن صفات الانخاض والنقص كما وافق تكبيره عند الأماكن المرتفعة ^(١).

٤- ذكر الله في كل مكان وزمان يكون سبباً في حفظ الإنسان وتجيئه من كل شر .

المبحث الثالث

مروياته في الفضائل

ورد في موضوع الفضائل أحاديث عديدة التي تحدث على العمل بكل ما يقرب للإنسان إلى الله ويكون سبباً في أن ينال رضا الله وإحسانه إذا ما حرص على أدائها والإكثار من العمل بها حيث تبين هذه الأحاديث أفضليه الأعمال مما يبعث في النفس الرغبة في أداء الأفضل من هذه الأعمال حتى يكسب بذلك الجنة التي وعدها الله للمؤمنين بدليل قوله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا نَهَرٌ كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ شَمَرَقٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوْبِ إِلَيْهِ مُتَشَبِّهِينَ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(٢). واشتمل كتاب الفضائل على عدة أبواب منها فضائل النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي اختصه الله بفضائل دون غيره من الرسل والأنبياء تشريفاً وتكريماً مما يدل ذلك على علو قدره ومنزلته عند الله تعالى ؛ إذ إن من المعلوم معرفة ودراسة فضائل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من أهم الدراسات ومن أهم وسائل تحقيق محبه في قلوبنا وقلوب أبنائنا مما يدعوه ذلك للاقتداء به في كل شيء صلوات ربى وسلمه عليه وفضائل وكرامات النبي (صلى الله عليه وسلم) في القرآن الكريم والسيرة النبوية كثيرة جداً، ومن فضائله (صلوات الله عليه وسلم) وكراماته هو حوض الكوثر، وهو نهر عظيم وعده الله به في الجنة.

(١) ينظر : الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري ، لأحمد بن إسماعيل الكوراني ٦/١٨ .
(٢) سورة البقرة: الآية ٢٥).

المطلب الأول

استقبال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأمته وإسقاوهم من حوضه يوم القيمة

Hadith رقم (٣٥).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا فَرِطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَلَا نَأْرِعُنَّ أَقْوَامًا ثُمَّ لَأُغْلِبَنَّ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخْدَثْتُكَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابِي أَصْحَابِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ حَوْلَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُتَّشِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةِ عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِي أَخْبَرَنَا عَبْنَرْ حَوْلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ)).^(١)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

^(١) صحيح مسلم ،كتاب الفضائل ،باب إثبات حوض نبينا صلي الله عليه وسلم وصفاته: ٤١٧/١١، رقم الحديث (٢٢٩٧).

^(٢) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه ، رقم الحديث (٣٦٣٩): ٦/٤٨.

الألفاظ الغربية

(فَرَطْكُمْ) : الفرط من السبق والتقدم فيكون المعنى أنا متقدم القوم إلى الحوض ليتراد لهم الماء، ويهيء لهم الدلاء والأرشية^(١).

شرح الحديث

الأحاديث التي وردت في الحوض صحيحة والإيمان بها فرض والتصديق بها من الإيمان وهي تؤخذ على ظاهرها عند أهل السنة والجماعة لا يتأول ولا يختلف فيها قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنَا فِرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أي أنا أمامكم ماشٍ ، وأنتم ورأيي تتبعوني ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء فمعنى فرطكم على الحوض سابقكم إليه كالمهيا له^(٢).

(ولأنزاع عن أقواماً) أي: لا خاصمن الملائكة الذين يذودون الناس عن الحوض، وفي رواية للبخاري: "وليرفعن رجال منكم، ثم ليختلجن دوني"^(٣) أي ينجذبون عني^(٤).

(ثم لأغلبن عليهم) أي: تغلبني الملائكة، فتسقطهم إلى النار، (فأقول: يا رب أصحابي، أصحابي) أي: أن هؤلاء أصحابي، ويكرره للتأكيد الأمر لكي أشفع لهم (فيقال) يحمل أن يكون الله تعالى هو القائل ، أو الملك، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ) أي: من البدع ومخالفة السنة، أعم من أن يكون دافعا للردة أو للإثم^(٥).

(١) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي «باب فرط»: ١٤٣٦/٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب فرط: ٤٣٤/٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتويسي الولي: ٣١٢/٣٧، منهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٥٣/١٥.

(٣) صحيح بخاري ،كتاب الرفاق، باب في الحوض: ٨/١١٩ ، رقم الحديث ٦٥٧٥.

(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتويسي الولي: ٣٧/٣٥٠-٣٥١.

(٥) المصدر نفسه: ٣٥٠/٣٧-٣٥١.

وفي رواية ثانية له ((بینا أنا قائم، فإذا زمرة، حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم. قلت: أين؟ قال: إلى النار والله قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعده على أدبارهم القهقري، ثم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم، قلت: أين؟ قال: إلى النار، والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعده على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل الغنم)) ^(١) أي لا ينجو من هؤلاء الذين وفدوا من الحوض، وكادوا يصلون اليه فصدوا عنه، والهمل الإبل بلا راع أو مرشد، أي لا يرد منها إلا القليل، لأن الهمل في الإبل القليل بالنسبة لغيره ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- تبين من الحديث أن معنى الفرط هو السابق والمتقدم .
- ٢- يتبع من الحديث إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هو المتواجد أولاً على الواردين من الصحابة المسلمين ليستقبلهم و ليصلاح لهم الحوض وتهيئة الماء لهم ^(٣).
- ٣- في الحديث بيان لبشرة للمسلمين بأنه صلوات ربى وسلامه عليه سوف يسبقهم إلى الحوض فيرونها ويشربون من حوضه .

(١) صحيح بخاري، كتاب الرفاق، باب في الحوض: ١٢١/٨، رقم الحديث ٦٥٨٧.

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ١٢٧/٩.

(٣) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٥٣/١٥.

المبحث الرابع

مروياته البر والصلة والآداب

ارسل الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم إلى أمه رغم جهلها وكفرها ألا انهم كانوا يتحلون بالصفات والأخلاق مما يميزهم عن غيرهم من الأمم وكان رسول الله قد وظفهم بامتلاكه أعلى وارفع الأخلاق والخلق فقد حباه الله تعالى بأخلاق والصفات عظيمة، فأوجب على تلك الأمة حبه وتقديره، فقال تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّزُوهُ وَتُوقَرُوهُ وَتُسْبِحُوهُ بُكَرَةً وَأَصِيلًا﴾^(١).

فمن حبه وتقديره الأدب معه (صلى الله عليه وسلم) في القول والفعل فمن الأدب القولي معه (صلى الله عليه وسلم) أن لا نرفع الأصوات فوق صوته فإنه سبب لحبوط الأعمال بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا لَا تَرَوْهُ أَصْبَرُوكُمْ فَوَقَ صَوْتُ أُنَيْنِي وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِعَصِّ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَلُكُمْ وَإِنَّمَا لَا شَعْرُونَ﴾^(٢).

ومن هذا الأدب مع النبي (صلى الله عليه وسلم) ألا نذكره باسمه فقط بل يجب ان يذكر اسم النبي أو الرسول قبل ذكر اسمه لأن هذا كان في أسلوب الآيات التي وردت في القرآن فكلما ورد اسم النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يقرن بالرسول أو النبي لقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^(٣) وقوله ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٤) ومن الأدب معه أيضاً عندما يذكر صفاته وشمائله فكان الصحابة (رضوان الله تعالى عنهم) عندما يصفونه (صلى الله عليه وسلم) كانوا يسبونه بأجمل وأبهى صورة ووصف وعدم تجرئهم على نقليه في ما كان يمتلك ومن خصوصية حبه الله إياه كتقليد بنعت أنفسهم بألقابه (صلى الله عليه وسلم).

(١) سورة الفتح: جزء من الآية (٩).

(٢) سورة الحجرات: الآية (٢).

(٣) سورة آل عمران : جزء من الآية (١٤٤).

(٤) سورة الفتح : جزء من الآية (٢٩).

ومن الأدب الفعلي معه (صلى الله عليه وسلم) هو اتباعه بما يأمر واجتناب ما ينهى عنه واتخاذه قدوة ظاهراً وباطناً، سواء كان في العبادات أو المعاملات أو الأخلاق فمن حسن الأدب مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وانتقى الله تعالى وأطاعه فيما أمر، فقد حظى بمحبة الله لأنه تحلى بالأوصاف التي يحبها الله فمن أحبه الله تعالى يحبه أهل السماء، ويوضع له القبول في الأرض، وأما الذي يكون على خلاف ذلك فإن الله يبغضه، ويبغضه أهل السماء .

المطلب الأول

الأدب مع رسول الله في وصفه

الحديث رقم (٣٦).

أخرج الإمام الترمذى (رحمه الله) في سننه قال:

((**حَدَّثَنَا هَنَّادُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَشْعَثِ وَهُوَ ابْنُ سَوَارٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ خُلْكَةُ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ**)^(١).))

تخریج الحديث

أخرج الإمام الدارمي^(٢).

دراسة إسناد الحديث

١- هناد بن السرى : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقية العاشرة^(٣).

٢- عبتر : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقية الثامنة^(٤).

٣- الأشعث بن سوار : قال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقية السادسة^(٥).

^(١) سنن الترمذى ، أبواب الأدب ، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال: ١١٨/٥ ، رقم الحديث (٢٨١١).

^(٢) سنن الدارمى ، كتاب المقدمة ، باب في حسن النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٠٢/١ ، رقم الحديث (٥٨).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

٤- **أبي إسحاق** : قال عنه ابن حجر: ثقة مكثر عابد من الطبقة الثالثة اخْتَلطَ
بآخره. ^(١)

٥- **جابر بن سمرة** : له صحبة سمع النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي سنة (٢٧٤هـ) في ولاية بشر بن مروان على العراق ^(٢).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لأن أشعث بن سوار بمرتبة ضعيف والله أعلم . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأشعث ^(٣) وقال الإمام النسائي : هذا الحديث خطأ والصواب الذي رواه أبو إسحاق ^(٤) وأشعث ضعيف ^(٥) وقال أبو عيسى أيضاً في العلل عندما سئل : ترى هذا الحديث هو حديث أبي إسحاق عن البراء؟ قال: لا ، هذا غير ذاك الحديث كأنه رأى الحديثين جميعاً محفوظين ^(٦). وقال ابن عساكر: هذا الحديث تفرد به أشعث بن سوار الكندي الكوفي المعروف بالاثر عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة والمحفوظ حديث أبي إسحاق عن البراء الذي رواه الإمام النسائي ^(٧) .

الألفاظ الغريبة

١- (**ليلة إضْحِيَان**) : هي ليلة مقمرة مضيئة ^(٨).

٢- (**حُلَّة**) : الحلة مفرد الحل وهي الإزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين من جنس واحد ولا تكون حلة إلا وهي جديدة ^(٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٤٤-١٤٥).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٦٠).

(٣) ينظر: سنن الترمذى ، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال ١١٨/٥.

(٤) سنن النسائي ، كتاب الزينة ، باب الحل ٤١٥/٨، رقم الحديث (٩٥٦١).

(٥) ينظر: السنن الكبرى ، للنسائي ٤١٦/٨.

(٦) ينظر: علل الترمذى الكبير ، لأبي عيسى الترمذى ٣٤٤/١.

(٧) ينظر: تاريخ دمشق ، لابن عساكر ٢٩٧/٣.

(٨) ينظر: غريب الحديث ، لابن الجوزى ، باب الصاد مع الراء ٨/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب ضرب ٢٨/٣.

(٩) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب حل ٤٨٧/٢ ، غريب الحديث ، لابن الجوزى ، باب الحاء مع اللام ٢٣٨/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حل ٤٣٢/١.

شرح الحديث

رأى عبدالله بن عمرو بن العاص^(١) رسول الله في ليلة سماها ليلة أضحيان كثير ضوء قمرها وهي التي يكون فيها قمر، ويسمى الهلال قمرا من أول الليلة الثالثة إلى أن يصير بدوا، ثم إذا أخذفي النقص عاد عليه اسم القمر^(٢).

ويقول عبدالله : أردت أن أنعنه فعجزت عن نعته فيقول: (لم أر قبله ولا بعده مثله). ^(٣) "فجعلت أي: طفت أنظر إلى رسول الله وإلى القمر، وعليه "حُلَّة حمراء" أي: حلة فيها خطوط حمر "فإذا هو أحسن عندي من القمر" أي: في نظري أو معتقدي، ولزيادة الحسن المعنوي فيه ^(٤).

قد نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الرجال عن لبس المعصفر، وكراه لهم الحمرة في اللباس، فكان ذلك منصرفا إلى ما صبغ من الثياب بعد النسج، فأما ما صبغ غزله، ثم نسج، فغير داخل في النهي وأشار بهذا البيان إلى أن تلك الحلة التي لبسها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مما صبغ غزله ثم نسج^(٥).

وإن تشبيه بعض صفاته بنحو القمر والشمس إنما يجري على عادة العرب والشعراء أو على سبيل التقرير والتمثيل و إلا فلا شيء يعادل شيئاً من أوصافه (صلى الله عليه وسلم) إذا هو أعلى وأجل من كل مخلوق^(٦).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٢٦).

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج ،محمد بن علي الإتيوي الولي: ٣٩٠/٣٩.

(٣) ينظر: معمات التقيق في شرح مشكاة المصايح ،عبد الحق بن سيف الدين البخاري الداهلي: ٢٨٠/٩.

(٤) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح ،لولي الدين أبي عبد الله محمد العمري التبريزى: ٣٧٠٧/٩، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ،لابى العلاء المباركفوري: ٧٧/٨، شرح مصابيح السنة للإمام البغوى ،محمد بن عز الدين الكرمانى: ٢٢٦/٦.

(٥) ينظر: المفاتيح في شرح المصايح ،لحسين بن محمود بن الحسن الزيدانى الشيرازى: ١٣٤/٦.

(٦) ينظر: إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين ،محمد بن محمد الزبيدي: ١٤٨/٧.

ما يستفاد من الحديث

١- يتبع من الحديث درجة حب الصحابة (رضوان الله تعالى عليهم) لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) حيث كانوا يهتمون بوصفه فكانوا ينقلون تفاصيله بأجمل ما يكون من وصف.

٢- في الحديث دلالة على جواز لبس الأحمر من الثياب، وقد وهم من كره لبسه مطلقاً، غير أنه قد يكره لبسه في بعض الأوقات التي خصها أهل الفسق والبطالة والمجون لبسه، فحينئذ يكره؛ لأنه إذ ذاك تشبه بهم ^(١).

المطلب الثاني

جواز التسمي باسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعدم جواز التكني بكتنيه
حديث رقم (٣٧)

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((**حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ، حَدَّثَنَا عَبْرُرُ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْغُلَامِ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّداً فَقُتِنَا: لَا تَكُنْكَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ، قَالَ فَاتَّاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُه بِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ قَوْمِي أَبْوَا أَنْ يَكُنُونِي بِهِ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «سَمُّوَا بِاسْمِيِّ، وَلَا تَكُنُوا بِكُنْيَتِيِّ، فَإِنَّمَا بُعْثِثُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»)) ^(٢).**

تخریج الحديث

أخرج الإمام البخاري ^(٣) والإمام أحمد ^(٤) والإمام ابن ماجه ^(٥) والإمام أبو داود ^(٦).

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري: ١٤١/٢١.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ١٦٨٣ / ٣: رقم الحديث (٢١٣٣).

(٣) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب ما ذكر في الأسواق : ٦٦/٣، رقم الحديث (٢١٢٠)، كتاب فرض الخمس ، باب قول الله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ خَمْسَهُ وَلِرَسُولِهِ} : ٤/٨٤، رقم الحديث (٣١١٤).

(٤) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٣٣/١٢، رقم الحديث (٧٣٧٧).

(٥) سنن ابن ماجه ، أبواب الأدب ، باب الجمع بين اسم النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وكتنيه ٦٧٥/٤: رقم الحديث (٣٧٣٥).

(٦) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب في الرجل يتكلّى بأبي القاسم: ٣٢٠/٧: رقم الحديث (٤٩٦٥).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة
بالقبول .

الألفاظ الغريبة

(**بَكْنِيَّتِي**) : والكنية اسم أو علامة تطلق على الشخص للتعظيم نحو أبي حفص
وأبي الحسن أو أن يكنى عن الشيء الذي سيفعل ذكره، أو أن تقوم الكنية مقام الاسم
فيعرف صاحبها بها كما يعرف باسمه كأبي لهب اسمه عبد العزى، عرف بكنيته بين
الناس فسماه الله بها في القرآن ^(١).

شرح الحديث

قوله: (ولد لرجل منا غلام) من الأنصار قيل إنه لا يعرف من هو الرجل "فسماه
محمد وقيل في رواية أخرى أو باسم ولده القاسم فقالوا له لا نكنيك بكنية رسول الله
(صلى الله عليه وسلم) قوله: (حتى تستأمره) أي: تستأذنه فأتأذن الرجل رسول الله
فأخبره القصة الجارية بينه وبين قومه (قال) لرسول الله صلى الله عليه وسلم في
إخبارها له (إنه) أي إن الشأن والحال (ولد لي كلام) أي ولد ذكر يا رسول الله (فسميته
برسول الله) أي باسم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي باسم القاسم (وإن قومي)
وعشيرتي (أبوا) أي امتنعوا من (أن يكنوني به) أي أن يسموني بكنية رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعني أبا القاسم (حتى تستأذن) وتستأمر النبي (صلى الله عليه وسلم)
في تسميتنا إياك بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

(قال) له رسول الله صلى الله عليه وسلم (سموا) يا عشر المؤمنين أنفسكم وأولادكم
(باسمي) محمد وفيه الندب للتسمية باسمه ويحتمل أنه للإباحة لقرنه بالنهي في قوله
(ولا تكتروا) أي ولا تكونوا أنفسكم ولا أولادكم (بكنيتي) يعني بأبي القاسم (فإنما بعثت)
أرسلت إليكم (قاسماً أقسم بينكم) أي: أقسم بينكم العلم والغنىمة وعطايا الله سبحانه

^(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الكاف: ٢٣٣/١٥ ، المصباح المنير في غريب الشر الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب لـ نـ يـ ٥٤٢/٢.

^(٢) ينظر: الكوكب الوجه شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٤/٢٢.

الظاهرة والباطنة (بینکم) وهذا القول يشير إلى أن العلة الموجبة للتكنية لا توجد في غيره من الكنى ^(١).

وهذا يشعر بأن الكنية إنما تكون بسبب وصف صحيح في المكني، أو بسبب اسم ابنه قاسم، فمن قسمت له شيئاً فذلك نصيبيه قليلاً كان، أو كثيراً، وأما غير أبي القاسم من الكنى، فأجمع المسلمين على جوازه، سواء كان له ابن، أو بنت، فكني به، أو بها، أو لم يكن له ولد أو صغير، أو كني بغير ولده، ويجوز أن يكنى الرجل أباً فلان، وأباً فلانة، وأن تكنى المرأة أم فلانة، وأم فلان ^(٢).

فدل الحديث على أن علة النهي هو الالتباس المترتب عليه إذائه (صلى الله عليه وسلم) حين ينادوه بعض الناس وإن هذا الالتباس لا يتحقق في الاسم لأنهم نهوا عن نداء النبي بالاسم وانهم لا يرفعوا اصواتهم بحضرته أو فوق صوته ولا يجهروا له بالقول إجلالاً وتوقيراً له (صلوات ربي وسلامه عليه) كما أمر الله تعالى بقوله ﴿لَا يَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ ^(٣) لما كانت الكناية بكلينته تتفافي هذا الاحترام منع عنها النبي بالنهي ^(٤).

^(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجـا وال حاجـة» إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى؛ لمحمد الأمين الأثيوبي الهرري ١١٨/٢٢، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٢٨٦/٣٥.

^(٢) ينظر: التحبير لإيضاح معاني التيسير ٤٠٨/١، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٣٥/٢٩٠.

^(٣) سورة النور: جزء من الآية (٦٣).

^(٤) ينظر: شرح صحيح بخاري، لابن بطال: ٣٤٥/٩، إكمال المعلم بفوائد مسلم ، لعياض بن موسى اليحدسي السبتي: ٥/٧.

سبب ورود الحديث

سبب الحديث الذي ورد في صحيح الإمام مسلم عن جابر قال ولد لرجل منا من الأنصار غلام فأراد أن يسميه محمدًا فحمله على عنقه فأثنى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تسموا باسمي فذكر الحديث وقيل له سبب آخر كما في البخاري ^(١) عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبي القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا ، فذكره ^(٢).

فقه الحديث

حَكْمُ التَّكْنِيَّةِ بِكُنْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

قال الحنفية : يكره أن يسمى الرجل محمدًا أن يكنى بأبي القاسم للآثار المشهورة في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيني ^(٣).

قال المالكية : يجوز للرجل أن يسمى بمحمد ولكن لا يكنى بأبي القاسم ^(٤).
وقال الإمام مالك (رحمه الله) : لم أعلم أن هناك بأساً أن يسمى بمحمد ويكتفى بأبي القاسم وقال: أهل مكة يتحدثون إنه ما من بيت فيه اسم محمد إلا رأوا فيه خيراً ورزقا ^(٥).

وقال الشافعية : لا يحل لأحد التكني بأبي القاسم ولا يجوز له ذلك، سواء كان اسمه محمدًا أم لا ^(٦).

^(١) صحيح البخاري ،كتاب البيوع ،باب ما ذكر في الأسواق: ٦٦/٣، رقم الحديث (٢١٢٠).

^(٢) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ، لإبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين: ٧١/٢، إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين ، لمحمد بن محمد المرتضى الزبيدي .٣٨٩/٥.

^(٣) ينظر: الحجة على أهل المدينة ، لمحمد بن الحسن الشيباني: ١/٣.

^(٤) ينظر: الجامع لمسائل المدونة ،لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس: ١٩٧/٢٤.

^(٥) ينظر: المعيار المعرّب والجامع المغرّب ،لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي: ١٦٧/١.

^(٦) ينظر: النجم الوهاج في شرح منهاج ،لأبي البقاء الشافعى: ٥٣٠/٩، المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكى والمطيعى)،للنووى: ٤٤٠/٨.

وقال الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) : يكره أن يكنى أحد بأبي القاسم أو بأبى عيسى^(١).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن التسمية باسمه لأنَّه كان ينادى به غالباً .

٢- في الحديث دلالة على أن التكني بغير أبي القاسم جائز بلا خلاف بين الفقهاء^(٢).

٣- يتبيَّن من الحديث إنَّهم كانوا يأخذون الأذن منه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في التسمية باسمه للبركة الموجودة فيه ولما فيه فَأَلِ خير .

٤- ان في قوله(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (فَإِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ قَاسِمًا) أنه هو الذي يبيَّن قسم الأموال في المواريث، والغنائم، والزكاة، والفيء، وغير ذلك من المقادير، فَيُبَيَّنُ عن الله حكمه، ويبيَّنُ قسمه. وليس ذلك لأحدٍ، إِلَّا لَهُ، فَلَا يُطْلَقُ هَذَا الاسمُ فِي الحَقِيقَةِ إِلَّا عَلَيْهِ^(٣).

٥- هذه حالة تنافي الاحترام والتعزيز المأمور به فلما كانت الكنية بأبي القاسم تؤدي إلى ذلك نهي عنها^(٤).

^(١) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، لإسحاق بن منصور بن بهرام المروزي ٤٨٧٢/٩، الفروع ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، لأبي عبدالله المقدسي الحنبلي ١١١/٦: ١١٣-١١٤.

^(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتنوي الولي ، لمحمد بن علي الإتنوي الولي: ٣٥/٢٩٠.

^(٣) ينظر: المفہوم لما أشکل من تلخیص كتاب مسلم ،لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٥٧/٤.

^(٤) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ، لمحمد بن إسماعيل الكحلاني: ٤/١١٢.

المطلب الثالث

طاعة العبد لأوامر الله سبب في حب الله له

Hadith رقم (٣٨).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهل عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا أحب عبدا دعا جبريل فقال إني أحب فلانا فاحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الأرض فإذابغض عبدا دعا جبريل فيقول إني أبغض فلانا فبغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلانا فبغضوه قال فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وقال قتيبة حدثنا عبد العزيز يعني الدراردي ح و حدثنا سعيد بن عمرو الأشعري أخبرنا عبد العلاء بن المسيب ح و حدثني هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني مالك وهو ابن أنس كلهم عن سهل بهذا الإسناد غير أن حديث العلاء بن المسيب ليس فيه ذكر البغض حدثي عمرو النافق حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن سهل بن أبي صالح قال كنا بعرفة فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس يتظرون إليه فقلت لأبي يا أبا إني أرى الله يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذاك قلت لما له من الحب في قلوب الناس فقال يا ياك أنت سمعت أبي هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بمثل حديث جرير عن سهل))^(١).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري ^(٢) والإمام مالك ^(٣)

^(١) صحيح مسلم ،كتاب البر والصلة والآداب ،باب إذا أحب الله عبدا حبيه إلى عباده /٤: ٢٠٣٠ ،رقم الحديث (٢٦٣٧).

^(٢) صحيح بخاري ،كتاب بدء الخلق ،باب ذكر الملائكة :٤/١١١،رقم الحديث (٣٢٠٩).

^(٣) موطأ مالك ،كتاب الشعر ،باب ما جاء في المحتابين في الله: ٩٥٣/٢،رقم الحديث (١٥).

والإمام أحمد ^(١).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

الألفاظ الغريبة

- ١ - (**القَبُولُ**) : هي المحبة في الأرض والرضا بالشيء وميل النفس إليه ^(٢).
- ٢ - (**البغضاءُ**) : البغض هو نقىض الحب وابغضه الله أي كرهه فأبغضوه الناس أي مقتوه وقيل هي الحالة الخصلة التي من شأنها أن تهلك وذلك لأنها تقطع الرحمة وتدعوا إلى التظالم ^(٣).

شرح الحديث

قوله: "إذا أحب الله عبداً دعا جبريل: ومحبة الله سبحانه للعبد هي إرادة الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته فيوحى إلى جبريل مراده تعالى ويدل ذلك على جلاله الملك جبريل من حيث خصه من بين أفراد الملائكة فيكون أفضل من إسرافيل وميكائيل، وسائر حملة العرش والملائكة المقربين، وقد يحتمل أن يكون وجهه تخصيصه لكونه سفيرا بين الله ورسله المبعوثين إلى المخلوقين فيقول له (إنني أحب فلاناً فأحبه) ومحبة الله للعبد لاتباعه إياه بسلوك سبيله واتباع رسالته فيحبه جبريل امتنالاً لأمر الله وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين: أحدهما: استغفارهم له وثناؤهم

^(١) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ١٥: ٢٠٥، رقم الحديث (٩٣٥٢).

^(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب قبل: ٤/٨، لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل القاف: ١١/٥٤٠.

^(٣) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهرمي ،باب حلقة: ٢٤٢/٢ ، غريب الحديث ،لابن الجوزي ،باب الحاء مع اللام: ١/٢٣٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب حلقة: ٧/١٢١ ، لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل الباء الموحدة: ٧/١٢١.

عليه ودعاؤهم وثانيهما: أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين. وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه وسبب حبهم إيه كونه مطيناً لله محبوباً له^(١).

(ثم ينادي) جبريل (في السماء) المراد الجنس فيشمل السماوات والنداء بأمر الله تعالى (إن الله يحب فلاناً فأحبوه) تتوبيها لشانه وتعظيمها له (فيحبه أهل السماء ثم يرجع له القبول في الأرض) وبهبط يجعل لذلك العبد المحبة في قلوب العباد يجعل الخير له، والرضا به، والسرور بلقائه، واستطابة ذكره في حال غيبته، كما أجرى الله تعالى عادته بذلك في حق الصالحين من سلف هذه الأمة ومشاهير الأئمة^(٢).

والقول في البغض على النقيض من القول في الحب (وإذا أبغض) وبغضه الله تعالى إرادة عقابه وشقاؤته (عبدًا) والله تعالى لا يبغض العبد إلا لمخالفته أمره وتوبته على ما نهى عنه من عباده ومعنى بغض الله لعبد صفة ثابتة لله تعالى ثبتها ونعتقدها لا نكيفها ولا نمثّلها أثرها الانتقام منه (دعا جبريل) أي ناداه (فيقول) له (إني أبغض فلاناً فأبغضه قال) (فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء أن الله يبغض فلاناً فأبغضوه قال) فيبغضونه أهل السماوات وتجعل (له البغضاء في) أهل (الأرض) فحب أهل الأرض للإنسان وبغضهم له يتفرع عن حب الله وبغضه^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- إن محبة الله لعبد هي إرادة الخير له في الدنيا والآخرة، من هدایته له وإنعامه عليه ورحمته له، وإن بغضه له أراد به شقاوته في الدنيا وشقاء عقابه في الآخرة^(٤).

(١) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصايب المسماى بـ (الكافش عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي: ٣١٩٩/١٠، مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، لولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزى: ٣١٣٢/٨.

(٢) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم ،لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٦٤٤/٦، التسویر شرح الجامع الصغير ، لمحمد بن إسماعيل الصناعي: ٢٦٣/٣.

(٣) ينظر: التسویر شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الصناعي: ٢٦٣/٣، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج)، لمحمد الأمين الهرري: ٤٩٢/٢٤.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن رجب: ٤٦٢/١٠.

٢- إن محبة جبريل والملائكة على وجهها من معنى المحبة وظاهرها التي تليق بالمخلوقين، ويترتب عنها الخالق، وهو ميل النفس ونزع الروح والقلب إليه وحبه لقاءه وقد يكون من استغفارهم له، وذكرهم الجميل في الملأ الأعلى له ودعاؤهم له^(١).

٣- اختيار الله تعالى للملك جبريل يدل على جلالته لأنه خصه من بين أفراد الملائكة فيكون أفضل من إسرافيل وميكائيل، وسائر حملة العرش والملائكة المقربين^(٢).

٤- يتبيّن من الحديث أن الله يحب عبادة الذين يتبعون ما يأمر به والذين يكررون من ذكره والثناء عليه ويتقررون إليه بالنواقل ففي الحديث القدسي (إن الله قال: من عادى لي ولها فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلى بالنواقل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطيته، ولئن استعاذه لأعيذه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله تردي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساعته)^(٣).

٥- في الحديث دلالة على طاعة الملائكة لله تعالى الطاعة الكاملة .

المبحث الخامس

مروياته في العلم

إهتم الإسلام بالعلم اهتماماً كبيراً حيث قال تعالى في بدأ الرسالة عندما أرسل الوحي إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ﴿أَقِرْأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي هَبَّ﴾^(٤). فكان أول أمر إلهي للرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هو القراءة لأن العلم هو السمة التي ترفع شأن الأمة وأنه هو العمل الذي ينفع الإنسان سواء في حياته أو بعد مماته لقوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ

(١) ينظر: إكمال المعلم بقوائد مسلم، للقاضي عياض: ١١٦/٨.

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف، لولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزى: ٣١٣٢/٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الرفاق، باب التواضع: ١٠٥/٨، رقم الحديث ٦٥٠٢.

(٤) سورة العلق: الآية (١).

صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَقَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُونَ لَهُ^(١) وَلِعَظِيمِ مَنْزِلَةِ الْعِلْمِ فَإِنَّ إِنْسَانَ الْبَاحِثِ عَنِ الْعِلْمِ مَرْفُوعَ الْدَرَجَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَرَفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾^(٢). وَفِي سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْكَثِيرُ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَسْنَادِ الَّتِي تَدْلِي عَلَى أَهْمَيَّةِ الْعِلْمِ وَمِنْهَا أَنَّهُ جَعَلَ مِنْ يَعْلَمُ مِنْ أَسْرِي غَزْوَةِ بَدْرٍ عَشَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَ يَفْكُرُ أَسْرَهُ وَيَجْعَلُهُ طَلِيقًا لِحِرْصِهِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمِينَ مُتَعَلِّمِينَ .

المطلب الأول

فضل العلم والتعلم

حديث رقم (٣٩).

أَخْرَجَ الْإِمَامُ الدَّارْمِيُّ (رَحْمَهُ اللَّهُ) فِي سُنْنَتِهِ قَالَ : ((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْرَرُ، عَنْ بُرْزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : «النَّاسُ عَالَمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَلَا خَيْرٌ، فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ»)).^(٣)

تخریج الحديث

إنفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة.

دراسة إسناد الحديث

- ١- أحمد بن أسد أبو عاصم : بجلي كوفي مات بالковفة في شهر صفر سنة (٢٢٩ هـ) ذكره ابن حبان في الثقات^(٤).
- ٢- عبشر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقات الثامنة^(٥).
- ٣- برد بن سنان : قال عنه ابن حجر: صدوق رمي بالقدر من الطبقات الخامسة^(٦).

(١) صحيح مسلم ،كتاب الوصية ،باب ما يلحق الإنسان من التواب بعد وفاته: ١٢٥٥/٣ ،رقم الحديث (١٦٣١).

(٢) سورة المجادلة : جزء من الآية (١١).

(٣) سنن الدرامي ،كتاب المقدمة ،باب في ذهاب العلم: ٣١٢/١ ،رقم الحديث (٢٥٢).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٧).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٠) .

٤- **سلیمان بن موسی**: الأموي مولى أبي سفيان بن حرب الدمشقي الأشدق يكنى أباً أيوب وقيل أبو الريبع وقيل أبو هشام فقيه أهل الشام في زمانه روى عن جابر بن عبد الله مرسلاً ويرد بن سنان وآخرين ^(١) قال أبو حاتم الرازبي: صدوق في حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحداً من أصحابه افقه منه ولا أثبت منه ^(٢) وقال عنه ابن حبان: فقيها ورعا ^(٣) وقال الذهبي: أحد الأئمة ^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق فقيه وفي حديثه بعض لين إختلط قبل موته بقليل من الطبقة الخامسة توفي سنة (١١٩ هـ) ^(٥).

٥- **أبو الدرداء**: أحد الحكماء العلماء والفضلاء وكان من أفضلي الصحابة وفقهائهم ^(٦).

حكم الحديث

قال حسين سليم أسد الداراني: الحديث إسناده ضعيف لانقطاعه سليمان بن موسى لم يدرك أبو الدرداء ^(٧) وقال أبو نبيل العمري: إسناده لا بأس به إلا أنه مقطوع ^(٨) فيه أحمد بن أسد البجلي سكت عنه أبو حاتم وفيه انقطاع بين سليمان بن موسى الدمشقي، وأبو الدرداء (رضي الله عنه) ^(٩) فعلى هذا يكون الحديث موقوف والله أعلم.

شرح الحديث

قوله "عالم ومتعلم" يقصد به الأشخاص الذين يعرفون بالخير ويتصفون به ويرجى منهم لكونهم يعملون لآخرتهم ويسعون في نشر وإذاعة الخير بين الناس

^(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب الميم: ٤/٣٨، تهذيب الكمال، للمزني، باب من اسمه سليمان: ١٢/٩٣.

^(٢) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازبي ، باب الميم: ٤/١٤١.

^(٣) ينظر: التفاتات لابن حبان ، باب السين: ٦/٣٨٠.

^(٤) ينظر: الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، باب حرف السين: ١/٤٦٤.

^(٥) ينظر: تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ١/٥٥٢.

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١١).

^(٧) ينظر: سنن الدرامي، باب في ذهب العلم: ١/٣١٢.

^(٨) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدرامي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع ،للعمري: ٢/٣٧٠.

^(٩) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدرامي عن الثمانية ، للدكتور مرزوق الزهراني: ١/٧١.

ويسعون في الإصلاح لأنفسهم أولاً ومن حولهم ثانياً وقوله "لا خير فيما بعد ذلك" أي لا خير في غير هؤلاء الأشخاص^(١).

ما يستفاد من الحديث

يتبيّن من الحديث أن الناس ثلاثة أصناف هم العالم والمتعلم اللذان يعذان من أخير الأصناف والثالث هم الجهل الذين لا خير فيهم^(٢).

المطلب الثاني

تساوي الأجر للعالم والمتعلم

حديث رقم (٤٠).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال : ((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْرَرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَالْمُتَعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، وَلَيْسَ لِسَائِرِ النَّاسِ بَعْدُ خَيْرٌ»))^(٣).

تخریج الحديث

انفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة .

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن أسد أبو عاصم : سكت عنه أبو حاتم ووثقه ابن حبان^(٤).

٢- Ubir : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقات الثامنة^(٥).

٣- الأعمش : قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلّس في الحديث من الطبقات الخامسة^(٦).

^(١) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن المسمى المسند الجامع، للعمري: ٢٧٠/٢.

^(٢) ينظر: رجال حول الرسول، لخالد محمد خالد ثابت: ١٥٠/١.

^(٣) سنن الدارمي، كتاب المقدمة، باب في ذهب العلم: ٣١٣/١، رقم الحديث ٢٥٣.

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة ١٧.

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة ٨٧-٢١.

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة ١٤-١٥.

٤- سالم بن أبي جعد : قال عنه ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيرا من الطبقة

الثالثة ^(١).

٥- أبو الدرداء : من أفضل الصحابة وفقهائهم ^(٢).

حكم الحديث

قال الدكتور مرزوق الزهراني: الحديث صحيح رجاله ثقات ^(٣)، وقال حسين سليم أسد: غير أن سنته منقطع فيه سالم لم يدرك أبو الدرداء ^(٤) فعلى هذا يكون الحديث موقف على الصحابي أبي الدرداء (رضي الله عنه) والله أعلم.

شرح الحديث

قوله "معلم الخير" ويقصد به معلم العلم الشرعي. ^(٥) وما به نجاة للناس ^(٦) والمتعلم في الأجر سواء" يعني في نفس جنس الأجر سواء، لأن المتعلم مأجور على طلبه للعلم والمعلم مأجور على تعليمه ، وهذا لا إشكال فيه وإن لم يتحدا في مقداره لأن المتعلمين يتقاوتون، لكنه في جنس الأجر كلهما مأجورون وأما بالنسبة لقوله "وليس في سائر الناس خير بعد": يشهد له الحديث الذي وهو في سنن الإمام ابن ماجه وغيره ((الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه، أو عالماً أو متعلماً)) ^(٧) يعني ما عداهما لا خير فيه ^(٨).

ما يستفاد من الحديث

يتبيّن من الحديث أن الطالب للعلم مأجور بنفس درجة أجر المعلم الذي يعطيه العلم وانهم يكون فيهم الخير على عكس من سواهم من الناس .

^(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٩٩).

^(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١١١).

^(٣) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية ، للدكتور مرزوق الزهراني: ٧١/١.

^(٤) ينظر: سنن الدارمي ، باب في ذهب العلم: ٩١/١.

^(٥) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير ، للإمام الحافظ زين الدين المناوي . ٧٢٩/٢:

^(٦) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب ، لعبد الله الرحمني المباركفوري: ٣١٩/١:

^(٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب مثل الدنيا: ٢٣١/٥، رقم الحديث (٤١١٢)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : حديث حسن .

^(٨) ينظر: شرح كتاب العلم ، لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي: ٩٢/١:

المطلب الثالث

المعلم قدوة حسنة للمتعلمين

Hadith رقم (٤).

أخرج الإمام الدرامي (رحمه الله) في سننه قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْيَرٌ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الدَّمْشَقِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرَداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَا تَكُونُ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ بِهِ عَامِلًا، وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِّمًا، وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًّا، وَكَفَى بِكَ كَاذِبًا أَنْ لَا تَزَالَ مُحَدِّثًا فِي غَيْرِ دَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ») ^(١).

تخریج الحديث

انفرد به الإمام الدرامي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة.

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن أسد : سكت عنه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ^(٢).

٢- عيتر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقية الثامنة ^(٣).

٣- برد بن سنان : قال عنه ابن حجر: صدوق رمي بالقدر من الطبقية الخامسة
^(٤).

٤- سليمان بن موسى الدمشقي : قال عنه ابن حجر: صدوق فقيه وفي حديثه بعض لين إختلط قبل موته بقليل من الطبقية الخامسة ^(٥).

٥- أبو الدرداء : من أفضلي الصحابة وفقهائهم ^(٦).

^(١) سنن الدرامي ،كتاب المقدمة ، باب من قال العلم الخشية وتقوى الله: ٣٣٦/١: ،رقم الحديث ٣٠١).

^(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٧).

^(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٢١-٨-٧).

^(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

^(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢١٩).

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١١).

حكم الحديث

قال ابن حجر :الحديث موقوف^(١) وقال حسين سليم أسد الداراني :وإسناده حسن^(٢) لكن فيه انقطاع بين سليمان ، وأبي الدرداء^(٣) .

الألفاظ الغريبة

١- (**مُخَاصِّمًا**): من الخصم وهو الجدل والخصومة الاسم من التخاصم والاختلاف والغلبة بالحجة لأن المتخاصلين يكون كلاهما منحاز إلى جانب^(٤) .

٢- (**مُمَارِيًّا**): يقال للمناظرة والمجادلة مماراة من تكون على وجه الشك والريبة لأنه كل ممارٍ يستخرج ما عنده من الحجه وما عند صاحبه ويمتريه كما يمتري الحالب للبن من الضرع^(٥) .

شرح الحديث

قوله " لَا تَكُونُ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ مُعْلِمًا ، وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ بِهِ عَالِمًا" إذ إن من الجهل الذي يصيب بعض العلماء عدم العمل بالعلم، ولقد ذم الله علماء السوء الذين يقولون ما لا يفعلون فقال سبحانه: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٦). لذلك كان من حريص فعل الصحابة (رضوان الله عنهم) على أن يعملا الذي تعلموه مخافة أن يسألوا عنه يوم القيمة وإن مخالفة عمل العالم لقوله الذي يدعوه إلىه قد يكون نتاجه صد الناس عن دين الله حصوصاً إذا كان عمله ظاهراً لهم، ثم إن هذا قد يوقع الناس في الفتنة من حيث هو عالم فيقتدي بعمله الناس قد يتلبس عليهم من عمله ما هو صحيح موافق للحق بما هو باطل^(٧).

(١) ينظر: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ، لابن حجر العسقلاني: ٥٧٢/١٢.

(٢) ينظر: سنن الدارمي ، باب من قال العلم الخشية وتقوى الله ٣٣٦/١.

(٣) ينظر: القطوف الدانية فيما افرد به الدارمي عن الثمانية، للدكتور مرزوق الزهراني: ٧٩/١.

(٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر ، للزمخشري ،باب حرف الخاء: ٣٧٥/١، لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل الخاء المعجمة: ١٨٠/١٢.

(٥) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر ، للزمخشري ،باب حرف الشين: ٢٣٢/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب مرا: ٣٢٢/٤.

(٦) سورة البقرة: الآية (٤٤).

(٧) ينظر: موقع الدرر السننية ، <https://www.dorar.net> ، المشرف العام ،الشيخ علوى بن عبدالقادر السقاف ، زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ يوم السبت الساعة ٣:٤٤ م نقل بتصرف .

وقوله " وَكَفَى بِكَ إِنْمَا أَنْ لَا تَرَأَلَ مُخَاصِّمًا وَكَفَى بِكَ إِنْمَا أَنْ لَا تَرَأَلَ مُمَارِيًّا " أي دائم الخصومة وشديداً فيها ومع إن المماراة قد يحتاج العالم إليها في وقت من الأوقات ليدفع بها باطل من خالق الحق وخرج عن قول الله ورسوله ولكي يظهر الحق ويلزمه الخصم على جهة الاضطرار ويكون ذلك حين يعجز غيره من عامة المسلمين مناظرة ذلك المبتدع ، إلا أن الأئمة قد ذموا المجادلة والمخاصمة لقوله (صلى الله عليه وسلم) " أَنَا رَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًا " ^(١) لعموم ما تسببه المماراة من آفات في النفوس وتفرقه بين الناس وفتح عمل للشيطان ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتضح من هذا الحديث أن العلم لا يكون من روافد الحكم إلا باقترانه بالعمل، وقد كان السلف الصالح وعلى رأسهم أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) علمهم مقوواً بالعمل، ولهذا كانت أقوالهم، وأفعالهم، وسائل تصرفاتهم ترخر بالحكمة ^(٣).
- ٢- قال ابن حبان : العالم لا يشتغل في طلب العلم إلا وقصده العمل به لأن من سعى فيه لغير ما وصفنا إزداد فخراً وتجبراً للعمل تركاً وتضييقاً فيكون فساده في المؤمنين به فيه أكثر من فساده في نفسه ^(٤).
- ٣- يتبيّن من الحديث أن من واجب الشخص كي يسمى عالماً ان يكون عاملاً بعلمه ظاهراً وباطناً .
- ٤- ويدل الحديث على أنه من آداب العالم أن يكون قدوة للناس عامة وللمتعلمين خاصة .

(١) سنن أبي داود ، أول كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق ١٧٨/٧ ، رقم الحديث ٤٨٠٠ ، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن.

(٢) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي ، أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن المسمى المسند الجامع ، للعمراني ٤٦١/٢ .

(٣) ينظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى ، د. سعيد بن علي بن وهف الفحيطاني ٤٩/١ .

(٤) ينظر: روضة العلاء ونزة الفضلاء ، محمد بن حبان البستي أبو حاتم ٣٥/١ .

المبحث السادس

مروياته في الذكر والدعاة والتوبية والاستغفار

قد كان من جملة ما أرشد إليه نبي الله (صلى الله عليه وسلم) أمته ، ورغبهم فيه ودلمهم عليه هو ذكر الله سبحانه إذ إن من فوائد الذكر أنه يورث القلب المراقبة والطمأنينة ويزيل الوحشة بين العبد وبين ربه تبارك وتعالى لقوله تعالى ﴿أَلَا يَذِكُرُ اللَّهُ تَعَالَى أَقْلَمُ الْقُلُوبِ﴾^(١) وغير ذلك من الفوائد كثيرة لدوم ذكر الله ودعائه، الذي به سعادة المرء في دنياه وآخرته ، ونيل راحته ومتناه وليس هذا فحسب بل إن الذكر يفتح على القلب أنواعا من الفضائل وجملة من الطاعات، كما أن دوام ذكر رب تعالي يوجب الأمان من نسيانه الذي هو سبب شقاء العبد في معاشه ومعاده فينبغي للمؤمن أن لا تشغله الدنيا عن الذكر والدعاة والتوبية في أي حال من الأحوال وتذكر الموت الذي هو صائر إليه لا محالة، فأكيس الناس أكثرهم للموت ذakra وأحسنهم له استعدادا فالإنسان بطبيعة يوسف وبؤجل مع أنه في كل يوم هو أقرب لأجله ولقاء ربه من يوم مضى، فكل يوم يمضي يقرب الإنسان إلى أجله ولقاء ربه لأن من المعروف أن النفس الأمارة بالسوء، والمتعلقة بالشهوات تكره الموت، وهذا لا يضر العبد المؤمن الذي أحب الله ورسوله وأحب لقاءه، لأن الإيمان والحب محله القلب، فطالما أن العبد يحب الله ولقاءه، فإن كراهية النفس للموت لا تضره وهذا الحب والكره إنما هو مرتبط بعمل العبد ونتائجها عن سكرات الموت، فإذا أحب العبد المؤمن لقاء الله، ولو كانت نفسه تكره الموت هذا لا يضر العبد ولا يخدش في إيمانه لذلك المؤمن إذا كان مستقيماً على أمر الله، وله أعمال طيبة يحب لقاء الله.

^(١) سورة الرعد : الآية (٢٨) .

المطلب الأول

حب العبد لربه سبب حب الله للقائه يوم القيمة

Hadith رقم (٤٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنُرْ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَبْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَاتَّيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَّكَ مَنْ هَلَّكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ذَاكُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذَهَّبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ، وَحَشِّرَ الصَّدْرُ، وَاقْشَعَ الْجَنْدُ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)) . (١)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام الدارمي^(٤) والإمام ابن ماجه^(٥) والإمام الترمذى^(٦).

(١) صحيح مسلم ،كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار ،باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه :٤/٦٦، رقم الحديث (٢٦٨٥).

(٢) صحيح البخاري ،كتاب الرقاق ،باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه :٨/٦٠٦، رقم الحديث (٦٥٠٧).

(٣) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ،مسند أبي هريرة رضي الله عنه :١٤/٢٢٩-٢٣٠، رقم الحديث (٨٥٦).

(٤) سنن الدارمي ،كتاب الرقاق ،باب في حب لقاء الله :٣/١٨١٣، رقم الحديث (٢٧٩٨).

(٥) سنن ابن ماجه ،أبواب الزهد ،باب ذكر الموت والاستعداد له :٥/٣٣١، رقم الحديث (٤٢٦٤).

والإمام النسائي ^(٢).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي نلقيه الأمة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

وهذا السنن من سادسياته، ومن لطائفه أنه اجتمع فيه ثلاثة من التابعين مطرف وعامر وشريح بن هانئ ^(٣).

الألفاظ الغريبة

١- (**لقاء**) : هو المصير إلى دار الآخرة وسؤال ما عند الله فمن ترك الدنيا وكرهها أحب لقاء الله، ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله، لأنه إنما يصل إليه بالموت وليس الغرض بلقاء الله الموت لأن كلا يكرهه حتى الأنبياء. قوله: الموت دون لقاء الله يبين أن الموت غير لقاء الله. معناه: وهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب أن يصبر عليه وتحتمل مشاقه على الاستسلام والإذعان لما كتب الله وقضى به حتى ينخطي إلى الفوز بالثواب العظيم ^(٤).

٢- (**شخص البصر**) : هو ارتقاء الأجانب إلى الأعلى لا يكاد يطرف من هول ما هم فيه، يقال شخص الرجل بصره إذا فتح عينيه لا يطرف ^(٥).

٣- (**وحشّرَج**) : الحشرجة: هي تردد صوت النفس في الحلق من غير أن يخرج لسانه و غرغرة في الصدر عند الموت ^(٦).

(١) سنن الترمذى ، أبواب الجنائز ، باب ما جاء فيمن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: ٣٧٠/٢، رقم الحديث ٦٧٠.

(٢) سنن النسائي ، كتاب الجنائز ، فيمن أحب لقاء الله: ٣٨٤/٢، رقم الحديث ١٩٧٣.

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرمي: ٣٠/٢٥ .

(٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر ، للزمخشري ، باب اللام: ٣٢٥/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب لقا: ٢٦٦/٤ .

(٥) ينظر: المجموع المغتى في غربي القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب شخص: ٤٥٠/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب شخص: ٤٥٠/٢ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ش خ ص: ٣٠٦/١ .

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حشش: ٣٨٩/١ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب الحاء: ٢٣٧/٢ .

٤ - (وَتَشَنَّجَتِ) : التشنج: هو انقباض وتقلص الجلد والأصابع وقيل يطلق أيضاً على اليأس في جلد الإنسان عند الهرم ^(١).

شرح الحديث

(من أحب لقاء الله) أي: المصير إلى المثلوي الآخر وهو الدار الآخرة، بمعنى أن المؤمن عند الغرغرة أي عند الاحتضار، والمعاينة، يكشف الغطاء، فأهل السعادة يبصرون بما أعده الله لهم، وأراده فيهم، وأنه أفضى عليهم فضله وهو معنى محبته لقاءهم فيبهجون، ويسرورون بذلك، ويحبون الموت، لتحصيل تلك الكرامة فيبشر برضوان الله تعالى، فيكون موته أحب إليه من حياته والحب هنا هو الذي يقتضيه الإيمان بالله، والثقة بوعده ^(٢).

وأن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعدله ويكشف له عن ذلك وأهل الشقاوة يكشف لهم عن حالهم، فكرهوا الانتقال على ربهم لما تيقنوا من تعذيبه لهم، والله تعالى قد أبعدهم عن رحمته ، وأراد بهم العذاب ، وهو معنى كرهه لقاءهم ، فمن هنا للأخبار ، غير شرطية ، فيستدل باستبار على أن من أحب لقاء الله فهو الذي أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله فهو الذي كره الله لقاءه ^(٣).

(١) ينظر: المجموع المغثث في غريب القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني ، باب شنج: ٢٢/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب شنج: ٥٠٤/٢ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الشين المعجمة: ٢٤١/١٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولي ، محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٧٨/٤٢.

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف ، لأبي الحسن المباركفوري: ٢٨٩/٥ ، السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير ، للعزيزي: ٢٥٠/٤ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣١/٢٥ ، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» ، محمد بن علي الإثيوبي الولي: ٢٥٣/١٨.

ومعنى محبة العبد لقاء الله إيثاره الآخرة على الدنيا فلا يجب استمرار الإقامة فيها بل يستعد للرتحال عنها والكرابة بضد ذلك، وللقاء على وجوه منها الرؤية، والموت دون لقاء الله يبين أن الموت غير اللقاء لكنه معترض دون الغرض المطلوب، فيجب أن يصبر عليه، ويتحمل مشاقه حتى يصل بعده إلى الفوز باللقاء ^(١).

وإن قول عائشة (رضي الله عنها) (إنا لنكره الموت) يوهم به، أن المراد بلقاء الله في الحديث هو الموت، وهو ليس كذلك، لأن لقاء الله غير الموت والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة إلى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله وإنما ذكرت (رضي الله عنها) الموت لكونه معترضاً وحائلاً دون الغرض المطلوب ووسيلة إلى اللقاء فيجب أن يصبر عليه، ويحمل مشاقه لأن كراهة الموت وشنته، هذا لا يكاد يخلو منه أحد، ولكن المكرور من ذلك إيثار الدنيا، والركون إليها، وكراحته أن يصير إلى الله، والدار الآخرة، وما يبين ذلك أن الله تعالى قد عاب قوماً في كتابه بحب الحياة الدنيا، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَطْمَأْنُوا بِهَا﴾ ^(٢) وقال ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحَرَصَ النَّاسُ عَلَى حَيَاةٍ وَمَنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمًا حَدُّهُمْ لَوْ يُعْمَرُ أَلْفَ سَنَةً﴾ ^(٣) وقال: ﴿وَلَنَيَتَمَنَّهُ أَبَدًا إِمَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ^(٤) فهذا يدل على أن الكراهة لقاء الله تعالى ليست بالكراهة للموت، وإنما هو الكراهة للنقلة من الدنيا إلى الآخرة ^(٥).

^(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصاصيغ، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري: ٢٨٩/٥.

^(٢) سورة يونس: الآية (٧).

^(٣) سورة البقرة: الآية (٩٦).

^(٤) سورة الجمعة : الآية (٧).

^(٥) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،محمد بن علي الإيتويبي الولوي: ٧٩/٤٢ ، لمعات التبيح في شرح مشكاة المصاصيغ ،عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الذهلي: ٧٠/٤ ، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصاصيغ ،لأبي الحسن المباركفوري ٢٨٩/٥.

وأنها (رضي الله عنها) لما علمت أن سبب الوصول إلى المحبوب محبوب لا حالة والموصى إلى المكرور مكرور لا حاله وان لاشك أن أكثر المؤمنين بل كلهم لا يحبون الموت فخافت أن يكونوا كرهوا لقاء الله سألت رسول الله عن ذلك وقالت كلنا يكره الموت فأجاب النبي (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك بما مفهومه أن كل مؤمن فيه حصة من حب الله وحب رسوله بقدر قوته وإيمانه وشدة إيقائه إلا أنه مغمور بما اكتفى الناس من الضرورات الإنسانية والشهوات الطبيعية ولا يضر ذلك في إيمانه لأن مقتضى البشرية يتطلب لذلك وليس له غنى عن جميع ذلك مادام لا يلبس الحلة الجسمية والبشرية وأمسوا في أيدي الحوائج الغريزية أما إذا انقطعت حاجاته وسائلها ونزع ما لبسه من مغرياتها وشهواتها فحينئذ يظهر من حظ الحب ما كان مكنوناً وينفك ما كان في أيدي الرغبات مرهوناً لذلك ترى النبي (صلى الله عليه وسلم) جعل نهاية الأمر ما يظهر في الخاتمة وإن كان سبب ظهوره هو الذي كان له من قبل حاصلاً ولم يبين علامة يجدونها في أنفسهم الآن قبل الغريرة لكي لا يبيسو من رحمته سبحانه بل أحال الأمر على آخر وقت إذ لا اختلاط فيه أصلاً لأنه حينئذ يكون على ثقة من أنه لم يبق له إلى أحد من على الأرض حاجة فلا يبقى له اشتغال بأحد منهم ولا شيء من أمورهم لأن تفكيره فيهم إنما كان لأن ضروراته متعلقة بهم ولا ينافيه أيضاً ما يكون لأحد منهم تعلق بأحد من أولاده وأهله^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبين من الحديث أن محبة المؤمن لقاء الله تستمر حتى يختتم له برؤية مقعده من الجنة، فيكمل بذلك له ما كان ناقصاً من محبة لقاء الله بحيث تكون خاتمه محبة خالصة لقاء الله^(٢).
- ٢- الحديث فيه بيان حال الكافر والمنافق بعكس حال المؤمن فإن الكراهة لقاء الله التي عاش عليها تزداد في خاتمة عمره فتنتقل من كراهة الموت لتعلقه بالحياة إلى كراهة اللقاء أشد تزاذاً عن مشاهدة أهواه ما أعد له، فتكون خاتمه كراهة محضة^(٣).

(١) ينظر: الكوكب الدرني على جامع الترمذى ،رشيد أحمد الكنكوهى ٢٠٥/٢.

(٢) ينظر: النظر الفسيح عند مضائق الأنوار في الجامع الصحيح ،لابن عاشور ٢٥٠/١.

(٣) المصدر نفسه: ٢٥٠/١.

٣- الحديث فيه دلالة على أن المؤمن عند سكرات الموت تظهر عليه علامات السرور
فذلك دليلاً على أنه بشر بالخير ^(١).

٤- ان كراهة الموت علامة لكل إنسان وذلك لأن مصيره يكون مجهولاً لا يعلم به إلا الله
فمن كان كراهيته للموت لنفضيله الدنيا على الآخرة كان ذلك مذموماً أما من كان
كراهيته للموت لأنه مقصّر اتجاه عبادته لرب العالمين فعليه ان يبادر بتحسين عبادته
والتحضر والاستعداد للموت ولا ينبغي ان يكرهه بل يجب أن يحبه لما يرجوه من
كرامه وفضل من لقاء الله .

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ٢٦: ١٦٠.

الخاتمة

قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعَمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(١).

الحمد لله على جميع إحسانه ولائمه الوفيرة حمدًا يعدل حمد الملائكة المقربين والأنبياء والمرسلين والصلة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين محمد الأمين وعلى آله وصحبة الطيبين الطاهرين صلاةً ترفعنا بها وتبلغنا شفاعته يوم الدين .

وبعد :

فإنني وبفضل الله وعونه وتوفيقه قد انتهيت من دراسة ((مرويات أبي زيد عثرة بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة)) جمعاً وتخرجاً ودراسةً وحكماً وقد كان يحدوني الأمل دائمًا في أن أقدم عملاً نافعاً للأمة الإسلامية وأرجو غضن الطرف عن أي نقاش أو تقصير يشوب هذا الرسالة حيث إنه ما كان من توفيق فإنه من فضل ورحمة الخالق جل وعلا، وما كان من تقصير فهو مني ومن الشيطان ولما كانت ثمرة كل عمل خاتمته فقد اشتملت الرسالة على نتائج قد توصلت إليها من خلال بحثي منها ان :

أ- عثرة بن القاسم عربي الأصل مشهور باسمه وكنيته ينتمي إلى قبيلة الزبيدي وهي من القبائل اليمنية التي سكنت في مدينة الكوفة في العراق .

ب- روى العديد من الأحاديث حيث بلغت مرويات الراوي أبي زيد عثرة بن القاسم في الكتب التسعة (٥٣) بالمكرر و (٤٢) من غير المكرر.

ت- إن الراوي أبو زيد توفي في زمن الخليفة هارون الرشيد في مدينة الكوفة في العراق .

ث- أتى عليه الأئمة والمحققون فكان مثلاً يقتدى به في ثقته بنقل أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وروياتها .

ج- تتعلم على يده ما يزيد على العشرين تلميذاً منهم أحمد بن عبد الله بن يونس وسليمان بن داود .

ح- اشتمل بحثي على (٤٢) حديثاً وقد تضمنت الرسالة خمسة فصول فصل درست فيه حياته (رحمه الله) وأربعة فصول تضمنت مروياته في الكتب التسعة.

^(١) سورة النحل : الآية (١٨).

خ- تتنوعت أحكام الأسانيد التي رواها أبو زيد فكانت (٢٦) حديثاً صحيحاً لذاته ، وثلاثة أحاديث صحيفين لغيرهما ، وستة أحاديث حسنة لذاتها ، وحديثين حسنين صحيفين ، وحديثاً ضعيف ، وأربعة أحاديث موقوفة.

د- شملت مرويات أبي زيد الكثير من الأبواب الفقهية فبلغت مروياته في الإيمان (٣) ، وفي الجنائز (٢) ، وفي الصلاة (٧) ، وفي الطهارة (١) ، وفي الصيام (٤) ، وفي النكاح (٣) ، وفي الطلاق (١) ، وفي الحج (٤) ، وفي البيوع (١) ، وفي الجهاد والسير (٣) ، وفي الوصايا (١) ، وفي الأشربة (٢) ، وفي الزينة (١) ، وفي الفضائل والأداب (٢) ، وفي العلم (٣) ، وفي البر وصلة (٣) ، وفي الذكر والدعاء والتوبية (١) .

ذ- اخرج له الإمام البخاري (حديثاً واحد) ، والإمام مسلم (الثانية عشر) ، والإمام أحمد (أربعة) أحاديث ، والإمام الدارمي (ثمانية) أحاديث منها موقوفات ، والإمام ابن ماجه (حديثاً واحد) ، والإمام أبو داود (حيثيات) ، والإمام الترمذى (ستة) أحاديث ، والإمام النسائي (ثمانية) أحاديث ، تضمنت الأحاديث أبواباً فقهية متعددة وسائل تعبدية أخرى أهمها :

١- حكم الرقى والمرقين في الإسلام فيحرم منها ما كان بغير اللسان العرب ، لابن منظوري وبغير أسماء الله الحسنى وصفاته ولا يحرم منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن والرقى المأثورة عنه صلوات ربى وسلمه عليه .

٢- بيان الأشياء التي تتفافي كمال الإيمان كتحريم منع فضل الماء على المسافر المسلم المحتاج وتحريم وغلظ وعيده لمن حلف على سلطته كذباً وخدع مسلماً في البيع وتحريم مبایعة الإمام من أجل مصالح وأغراض دنيوية لأنه من علامات النفاق.

٣- مجانية العقوبات في اليوم الآخر للجنيات الدنيوية لأن النفس البشرية ملك الله فيكون جزاء من قتل نفسه أن يعذب بذلك الشيء الذي قتل نفسه به .

٤- حكم المستحاضنة في الصلاة فهي حكمها حكم الطاهر مطلقاً فيما تفعل من العبادات .

٥- وجوب صلاة الجماعة خصوصاً في صلاة الجمعة أما الفرائض فجعلها بعض الأئمة سنة مؤكدة وليس فرضاً ، لأن صلاة الجماعة تصلي الملائكة على فاعلها وتدعى له .

٦- حكم أخذ الأجر على أداء الأذان منعة بعض الأئمة وبعض قال بجوازه لكن للضرورة فقط .

٧- ضرورة أن يكون المسلمون جماعة في الصلاة وفي كل شيء ولا يتفرقوا لأن اجتماع المسلمين وحث رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على تقارب المسلمين وتماس مناكبهم وأرجلهم في الصلاة مقصود فهو يؤلف بين قلوبهم ويزيل التكبر والتفاخر لأن في الصف الواحد يقف فيه الغني وبجواره الفقير والكبير وبجواره الصغير والعالم والجاهل فيزيل عنهم ما في النفوس فيكون مداعاة لتأليف القلوب .

٨- تغليظ أمر الديون ففي عدم صلاة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عليه التي هي رحمة للميت، فيه أشد تحذير وأكبر عبرة للأحياء من عدم التهاون في هذا الأمر وقضائه وعدم المماطلة فيه .

٩- النهي عن الصوم في السفر على من يشق عليه الصوم ويصعب عليه ، وإمساكه دون من لم يشق عليه .

١٠- التعجيل في قضاء الأيام التي فطر فيها الإنسان في رمضان بعذر شرعي كالمرض أو السفر أو غيرهما ، ليبرئ ذمته من أي حقوق حتى لا يحاسب على ذلك الحق يوم القيمة .

١١- كراهيـة التشدد في العبادات، لما في ذلك من أثر على النفس ولما يتربـع عليه من تقويةـ بعض الحقوق .

١٢- حرص الصحابة (رضوان الله عليهم) على تبع هدي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في كل الأمور وتواضعـهم وحسنـ ردـهم للسائلـ فـ بهـذاـ الخـلقـ يـنـبـغيـ انـ يـكـونـ كلـ مـسـلمـ سـوـاءـ كانـ طـالـبـ عـلـمـ اوـ عـالـمـاـ .

١٣- استحبـابـ اـتـبـاعـ سـنـةـ رـسـوـلـ اللهـ (صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ)ـ فيـ تـقـدـيمـ الـهـدـيـ لـلـبـيـتـ الـحـرـامـ لـلـحـاجـ وـالـغـيـرـ الـحـاجـ .

١٤- جوازـ الزـواـجـ مـنـ الـأـمـةـ الـمـلـوـكـةـ بـشـرـطـ عـقـهاـ .

١٥- إن زواجـ رسولـ اللهـ (صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ)ـ بـأـمـ الـمـؤـمـنـينـ وهـيـ بـعـمـرـ تـسـعـ سـنـينـ كماـ ذـكـرـ فـيـ صـحـيـحـ الـإـمـامـ مـسـلـمـ (رـحـمـهـ اللـهـ)ـ دـلـيـلـ عـلـىـ انـ بـلـوغـ الـفـتـيـاتـ تـخـلـفـ فـيـهـ

إداهن عن الأخرى فمنهن من تبلغ من العمر في سن مبكرة ومنهن من يكون بلوغها على كبر .

- ١٦ اهتمام النبي (صلى الله عليه وسلم) بتعليم المسلمين وعنايته بهم من حيث تعليمهم القرآن الكريم وتعليمهم الآداب الشرعية جميعها وفي كل مجالات حياة المسلمين منها افتتاح الخطبة بالحمد والثناء والتسليم على النبي (صلى الله عليه وسلم) وكذلك التشهد في الصلاة مما يدعو إلى الاستشعار والتأمل في معاني هذه الكلمات ولما تعكسه من أثار إيمانية على القلب والنفس .
- ١٧ جواز أن يكون خيار الطلاق بيد المرأة .
- ١٨ وجوب الوصية وفضلها إذا ما توفى الإنسان لأن فيها ضماناً للحقوق إذا ما كانت الوصية كما أمر الله رسوله .
- ١٩ الحث على قتال الظالم كائناً من يكون ولا دية ولا قصاص على قاتل الظالم لانه أحل دمه باعتراضه الناس .
- ٢٠ عدم جواز النياح والندب على الميت لأن الله يوكل ملائكة على الميت تبلغه بما يقول وما يفعل أهله بعد موته وأن ذلك يسبب عذاباً له في قبره .
- ٢١ أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالإختضاب وذلك لما فيه من فوائد منها تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار ولأن فيه مخالفة لأهل الكتاب (اليهود) .
- ٢٢ النهي عن التكني بكنية رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (أبي القاسم) وجواز التكني بغيرها بلا خلاف .
- ٢٣ الناس ثلاثة أصناف العالم والمتعلم اللذان يعتبران من أخير الأصناف والثالث هم الجهال الذين لا خير فيهم .
- ٢٤ العلم لا يكون من روافد الحكم إلا إذا اقترن بالعمل وقد كان السلف الصالح وعلى رأسهم أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) عملهم مقروناً بالعمل لهذا كانت جميع أقوالهم وأفعالهم وسائل تصرفاتهم تؤخر بالحكمة .
هذا وأسائل الله جل جلاله أن يتقبل عملني خالصاً لوجهه وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على حبيبنا وشفيعنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم..

- ١- إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين ،لمحمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى ،مؤسسة التاريخ العربي، بيروت ، د.ط ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م.
- ٢- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ،لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج) ،مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة) ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٣- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ،لنقى الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطیع القشيري ، المعروف بابن دقیق العید (ت ٧٠٢ هـ) ، تحقيق : مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس ،مؤسسة الرسالة ، ط (١) ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٤- اختصار علوم الحديث ،لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط (٢) .
- ٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ،لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القمي المصري ،أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣ هـ) ،المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ، ط (٧) ، ١٣٢٣ هـ .
- ٦- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق - صلى الله عليه وسلم - ، لمحيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق وتخریج ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي ،أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،مكتبة الإيمان، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م

- ٧- **الأسامي والكنى** ، لأبي أحمد الحكم الكبير محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق (ت ٣٧٨ هـ) ، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط (١).
- ٨- **الأسامي والكنى** ، لأحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، تحقيق : عبدالله بن يوسف الجديع ، مكتبة دار الأقصى - الكويت ، ط (١) ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٩- **الاستذكار** ، لابي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق: سالم محمد عطا ، محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٠- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (٤٦٣ هـ) ، تحقيق علي محمد الباوي ، دار الجيل - بيروت ، ١٤١٢ هـ.
- ١١- **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزمي (٦٣٠ هـ) ، تحقيق عادل أحمد الرفاعي ، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ١٢- **الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخرجهما وبيان صحيحتها من سقيمهها** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتبة الإسلامية عمان - الأردن ، ط (٥) - ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٣- **إسعاف المبطأ برجال الموطأ** ، لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩ - ١٩٦٩ .
- ١٤- **أسماء المدلسين** ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمود محمد محمود حسن نصار ، دار الجيل - بيروت ، ط (١) ، (د.ت).
- ١٥- **الإشراف على نكت مسائل الخلاف** ، للقاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ) ، تحقيق: الحبيب بن طاهر ، دار ابن حزم ، ط (١) ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

- ١٦- **الأصل** ،لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشيباني (ت ١٨٩ هـ) ،تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكالن ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٧- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع- المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٣ هـ.
- ١٨- **الأعلام**، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي المشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين ، ط (١٥) ، ٢٠٠٢ م .
- ١٩- **الاغباط بمن رمي من الرواية بالاختلاط** ،برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطراولسي الشافعى سبط ابن العجمي (ت ٨٤١ هـ) ،تحقيق : علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغباط بمن رمي من الرواية بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في الترجم على الكتاب ، دار الحديث - القاهرة ، ط (١)، ١٩٨٨ م .
- ٢٠- **الإفصاح عن معاني الصحاح** ،ليحيى بن (هُبَيرَةَ بْنَ) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠ هـ) ،تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد ،دار الوطن ،(د.ط)، ١٤١٧ هـ.
- ٢١- **الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب** ،محمد بن عبد الحق اليفري (٦٢٥ هـ) ،تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ،مكتبة العبيكان ،ط (١)، ٢٠٠١ م .
- ٢٢- **إكمال المعلم بفوائد مسلم** ،عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٤٤٥ هـ) ،تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل ،دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - مصر ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

- ٢٣- الأم ، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي (ت ٤٠٤ هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م
- ٢٤- الإنباء على قبائل الرواية ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، (د.ط) ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٥- الأنساب ، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي ، أبو سعد (ت ٥٦٢ هـ) ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، ط (١) ، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
- ٢٦- أنيس الساري في تحرير وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ، لأبي حذيفة ، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، تحقيق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة ، مؤسسة السماحة ، مؤسسة الريان ، بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٧- الإيمان ، لنقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنفيي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني الناشر: المكتب الإسلامي ، عمان ، الأردن ، ط (٥) ، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
- ٢٨- الباعث الحديث في اختصار علوم الحديث ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، مصدر الكتاب: موقع الوراق . <http://www.alwarraq.com>
- ٢٩- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي ، دار ابن الجوزي ، ط (١) ، ١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ .

- ٣٠ **بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)** ، للروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) ، تحقيق طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية ، ط (١) ، م ٢٠٠٩ .
- ٣١ **بداية المجتهد ونهاية المقتضى** ، لابي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) ، دار الحديث - القاهرة ، د.ط ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٣٢ **البداية والنهاية** ، لابي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، دار الفكر ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٣٣ **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط (٢)، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- ٣٤ **البدر التمام شرح بلوغ المرام** ، للحسين بن محمد بن سعيد اللاعبي، المعروف بالمغربي (ت ١١١٩ هـ)، تحقيق : علي بن عبد الله الزين ، دار هجر ، ط (١) ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٣٥ **بذل المجهود في حل سنن أبو داود** ، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦ هـ) ، اعتبرني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوى ، مركز الشيخ أبي الحسن الندوى للبحوث والدراسات الإسلامية - الهند ، ط (١)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ٣٦ **البلدان** ، لأحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢ هـ) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط (١)، ١٤٢٢ هـ.
- ٣٧ **بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الآخيار في شرح جوامع الأخبار** ، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (ت ١٣٧٦ هـ) ، تحقيق عبد الكريم بن رسمي ال دريني ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، ط (١) ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

- ٣٨ - **البيان في مذهب الإمام الشافعي** ، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير
بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨ هـ) ، تحقيق: قاسم محمد النوري ،
دار المنهاج - جدة ، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٣٩ - **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة**
، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠ هـ) ، تحقيق د محمد
حجي وأخرين ، دار الغرب الإسلامي بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٠٨ هـ -
١٩٨٨ م.
- ٤٠ - **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف** ، لإبراهيم بن محمد
بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسینی
الحنفي الدمشقي (ت ١١٢٠ هـ) ، تحقيق سيف الدين الكاتب ، دار الكتاب
العربي - بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ٤١ - **تاج العروس من جواهر القاموس** ، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق
الحسيني ، أبو الفيض ، المأقب برمتضى ، الزبيدي (ت ٢٠٥ هـ) ، تحقيق:
مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ٤٢ - **تاريخ ابن معين - روایة الدوري** ، ليحيى بن معين أبو زكريا ، تحقيق
د. أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي -
مكة المكرمة ، ط (١)، ١٣٩٩ - ١٩٧٩ .
- ٤٣ - **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** ، لشمس الدين أبو عبد الله
محمد بن أحمد بن عثمان بن فايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق الدكتور
بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط (١)، ٢٠٠٣ م.
- ٤٤ - **التاريخ الكبير** ، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري
الجعفي ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ٤٥ - **تاريخ بغداد** ، لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي ، دار
الكتب العلمية - بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ٤٦ - **تاريخ خليفة بن خياط** ، لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري (ت
٦٢٤ هـ) ، مصدر الكتاب : موقع يعسوب ، (د.ط) ، (د.ت) .

- ٤٧- **تاریخ دمشق ،لأبی القاسم علی بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساکر (ت ٥٧١ھـ) ،تحقيق: عمرو بن غرامۃ العمروی ،دار الفکر للطباعة والنشر والتوزیع ،(د.ط) ،١٤١٥ھـ - ١٩٩٥م.**
- ٤٨- **التجرد للقدوری ،أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوری (ت ٤٢٨ھـ) ،تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أ. د محمد أحمد سراج و أ. د علي جمعة محمد ،دار السلام - القاهرة ،ط (٢)، ١٤٢٧ھـ - ٢٠٠٦م.**
- ٤٩- **تحبیر الوریقات بشرح الثلثیات ،لأبی وداعة ولید بن صبھی الصعیدی ،(د.ط) ،(د.ت).**
- ٥٠- **التحبیر لایضاح معانی التیسیر ،محمد بن إسماعیل بن صلاح بن محمد الحسني ،الکھلانی ثم الصنعاوی ،أبو إبراهیم ،عز الدین ،المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢ھـ) ،حققه وعلق عليه وخرج أحادیثه وضبط نصه: محمد صبھی بن حسان حلاق أبو مصعب ،مکتبۃ الرشد ،الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٣٣ھـ - ٢٠١٢م.**
- ٥١- **تحریر الفتاوی على «التنبیه» و «المنهاج» و «الحاوی» المسمى (النکت على المختصرات الثلاث) ،لولی الدین أبو زرعة احمد بن عبد الرحيم بن الحسین بن عبد الرحمن العراقي الکردي المھرانی القاھري الشافعی (٧٦٢ھـ - ٨٢٦ھـ)، تحقیق: عبد الرحمن فهمی محمد الزواوی ،دار المنهاج للنشر والتوزیع، جدة - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٣٢ھـ - ٢٠١١م.**
- ٥٢- **تحفة الأحوذی بشرح جامع الترمذی ،أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارکفوری (ت ١٣٥٣ھـ) دار الكتب العلمیة - بیروت،(د.ط) ،(د.ت) .**
- ٥٣- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ،لجمال الدين أبو الحاج يوسف بن عبد الرحمن المزی (ت ٧٤٢ھـ) ،تحقيق عبد الصمد شرف الدين ،المكتب الإسلامي ،والدار القيمة ، ط (٢)، ١٤٠٣ھـ ، ١٩٨٣م.**

- ٥٤ - **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، لأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكوفي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولـي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ) ، تحقيق: عبد الله نوارة ، مكتبة الرشد - الرياض، (د.ط)، (د.ت) .
- ٥٥ - **تحفة الفقهاء** ، لمحمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندـي (ت ٤٥٠هـ) ، دار الكتب العلمية بيـروـت - لـبـانـ ، ط (٢) ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ مـ ، مصدر الكتاب : موقع يعسوب.
- ٥٦ - **التحقيق في أحاديث الخلاف** ، لـجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزـي (ت ٥٩٧هـ) ، تحقيق : مـسـعـدـ عـبـدـ الـحـمـيدـ مـحـمـدـ السـعـدـنـيـ ، دار الكتب العلمية - بيـروـت ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ .
- ٥٧ - **تَدْرِيبُ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاعِي** ، لـعبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، مصدر الكتاب ملتقى أهل الحديث . www.ahlalhdeeth.com
- ٥٨ - **تذكرة الحفاظ** ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية بيـروـت - لـبـانـ ، ط (١) ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ مـ ، مصدر الكتاب: المكتبة الرقمية <http://www.raqamiya.org> .
- ٥٩ - **تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** ، لـابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، المحقق: دـ. عاصم بن عبدالله القریوـتـيـ ، مـكـتـبـةـ الـمنـارـ - عـمـانـ ، ط (١) ، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ .
- ٦٠ - **التعريفات الفقهية** ، لـمحمد عميم الإحسان المجددي البركتـيـ ، دار الكتب العلمية (إعادة صـفـ للطبـعـةـ الـقـدـيمـةـ فـيـ باـكـسـتـانـ) ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ مـ ، ط (١) ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ .
- ٦١ - **التعريفات** ، لـعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجـانـيـ (ت ٨١٦هـ) ، المحقق: ضـبـطـهـ وـصـحـحـهـ جـمـاعـةـ مـنـ الـعـلـمـاءـ بـإـشـرـافـ النـاـشـرـ ، دـارـ الكـتبـ الـعـلـمـيـةـ بيـروـتـ - لـبـانـ ، ط (١) ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ مـ .
- ٦٢ - **التـفـرـيـعـ فـيـ فـقـهـ إـلـمـامـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ (ـرـحـمـهـ اللهـ)ـ** ، لـعـبـيـدـ اللهـ بـنـ الحـسـينـ بـنـ الـحـسـنـ أـبـوـ القـاسـمـ بـنـ الـجـلـابـ الـمـالـكـيـ (ـتـ ٣٧٨ـهـ)ـ ، المـحـقـقـ: سـيدـ

كسروي حسن ،دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ،ط (١)، ١٤٢٨ هـ -

٢٠٠٧ م.

-٦٣ تقرير التهذيب ،ابن حجر العسقلاني ، مصدر الكتاب : موقع الدرر السننية www.dorar.net ، اعتمد على نسخة محمد عوامة ،طبعه دار الرشيد - بطب ، ط (١)، ١٤٠٦ هـ .

-٦٤ التقرير والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ،لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ،تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط (١)، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

-٦٥ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ،لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى ،محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ،(د.ط) ، ١٣٨٧ هـ.

-٦٦ التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ،لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ،تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى ،دار أضواء السلف ، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ .

-٦٧ التنبيه على مبادئ التوجيه ،لأبي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التتوخي المهدوي (ت ٥٣٦ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد بلالحسان ، دار ابن حزم ، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

-٦٨ التنبيه على مشكلات الهدایة ،لصدر الدين عليّ بن عليّ ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ) ، تحقيق ودراسة: عبد الحكيم بن محمد شاكر (ج ١، ٢، ٣) - أنور صالح أبو زيد (ج ٤، ٥) ، أصل الكتاب: رسالة ماجستير - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، مكتبة الرشد ناشرون - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

- ٦٩ - **تهذيب التهذيب** ، لأحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (ت ٥٨٥٢ هـ) ، مطبعة دائرة المعارف الناظمية، الهند ، ط (١)، ١٣٢٦ هـ .
- ٧٠ - **تهذيب الكمال** ، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط (١) ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٧١ - **التهذيب في فقه الإمام الشافعي** ، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، ط (١)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٧٢ - **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب** ، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦ هـ) ، تحقيق د. أحمد بن عبد الكريم نجيب ، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث ، ط (١)، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٧٣ - **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** ، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٤٨٠ هـ) ، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث ، دار النوادر، دمشق - سوريا ، ط (١)، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٧٤ - **التيسير بشرح الجامع الصغير** ، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ط (٣).
- ٧٥ - **تسهير مصطلح الحديث** ، لأبي حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط (١٠)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٧٦ - **الثقات** ، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط (١) ، ١٣٩٥ - ١٩٧٥ .
- ٧٧ - **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط

١٩٧١ م .

- ٧٨ **الجامع الصحيح لسنن الترمذى** ، للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت ٢٧٩)، حققه وصححه عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر للطباعة والنشر، (د.ط)، (د.ت) .
- ٧٩ **الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين** ، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢ هـ)، دار الآثار للنشر والتوزيع، صنعاء - اليمن ، ط (٤)، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٨٠ **جامع المسانيد** ، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ) ، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب ،مكتبة الرشد - الرياض ، ط (١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٨١ **الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه** ، للإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ، خالد الرياط، سيد عزت عيد ،دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٨٢ **الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث** ، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل ، لإبراهيم النحاس ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٨٣ **الجامع لمسائل المدونة** ، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت ٤٥١ هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط (١)، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٨٤ **الجرح والتعديل** ، لعبد الرحمن بن أبو حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط (١)، ١٢٧١ ، ١٩٥٢ -

- ٨٥ **جواهر الدر في حل ألفاظ المختصر**، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التنائي المالكي (ت ٩٤٢ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاطي ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م .
- ٨٦ **حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين** ، لأبي بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، (د.ط) ، (د.ت) .
- ٨٧ **حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع السنن)**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط (٢)، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .
- ٨٨ **حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)** ، محمد بن عبد الهادي التتوى، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت ١١٣٨ هـ) ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط (٢) ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .
- ٨٩ **حاشيتا قليوبي وعميرة** ، لشهاب الدين القليوبي (ت ١٠٦٩ هـ) وأحمد البرلسي عميرة (ت ٩٥٧ هـ) ، هي حاشية على كتاب المنهاج للنووى (ت ٥٦٧٦ هـ) .
- ٩٠ **الحاوي الكبير** ، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، دار الفكر . بيروت.
- ٩١ **الحجۃ على أهل المدينة** ، لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩ هـ) ، تحقيق مهدي حسن الكيلاني القادري ، عالم الكتب - بيروت ، ط (٣)، ١٤٠٣ هـ .
- ٩٢ **الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى** ، للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، أصل الكتاب: رسالة ماجستير، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٣ هـ .

- ٩٣ - **الدلائل والإشارات على أخص المختصرات** ، لمحمد بن بدر الدين البلباني الحنفي (ت ١٠٨٣ هـ) ، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي ، دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت ، دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، إهداه للبرنامج من دار الركائز للنشر والتوزيع - دولة الكويت.
- ٩٤ - **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق** ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير المياديني ، مكتبة المنار - الزرقاء ، ط (١)، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٩٥ - **رجال حول الرسول** ، خالد محمد خالد ثابت (ت ١٤١٦ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٩٦ - **رجال صحيح مسلم** ، لأحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر (١٤٢٨ هـ) ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤٠٧ هـ .
- ٩٧ - **الرواية الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم** ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله ، أعده للشاملة وائل عبد العظيم عبد الحميد يونس عضو منتدى أهل الحديث - نسخاً يدوياً من اسطوانة المكتبة الألفية للسنة ، دار التراث - ، وللإنقاص الشرعي العام يرجى متابعة المنتدى على هذا الرابط. <http://www.ahlalhdeeth.com>
- ٩٨ - **الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقفع** ، لمنصور بن يونس البهوي (ت ١٠٥١ هـ) ، تحقيق أ. د خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي ، دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت ، ط (١)، ١٤٣٨ هـ .

- ٩٩ - **الروض المعطار في خبر الأقطار** ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (ت ٩٠٠ هـ) ، تحقيق إحسان عباسة ، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطبع دار السراج ، ط (٢) ، ١٩٨٠ م .
- ١٠٠ - **روضة الطالبين وعدة المفتين** ، لمحي الدين النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود - على محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، (د.ط) ، (د. ت) .
- ١٠١ - **روضة العلاء ونهرة الفضلاء** ، محمد بن حبان البستي أبو حاتم ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٣٩٧ - ١٩٧٧ .
- ١٠٢ - **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير** ، للشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيزى .
- ١٠٣ - **سنن ابن ماجه** ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ) ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بالي - عبد اللطيف حرز الله ، دار الرسالة العالمية ، ط (١) ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ١٠٤ - **سنن أبو داود** ، لأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بالي ، دار الرسالة العالمية ، ط (١) ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ١٠٥ - **سنن الترمذى** ، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، الترمذى ، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ١٩٩٨ م .
- ١٠٦ - **سنن الدارمى** ، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي ، التميمي السمرقندى (ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغنى للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م .

- ١٠٧ - **السنن الكبرى** ، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، النسائي (ت ٣٣٠ هـ) ، حقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي ، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط ، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط (١) ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ١٠٨ - **سير أعلام النبلاء** ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط (٣) ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٠٩ - **السيرة النبوية** ، للإمام محمد بن عبد الملك بن هشام ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ١١٠ - **شرح أخصر المختصرات** ، لعبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية . <http://www.islamweb.net>
- ١١١ - **شرح الأربعين النووية** ، لعطاءة بن محمد سالم (ت ١٤٢٠ هـ) ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية . <http://www.islamweb.net>
- ١١٢ - **شرح السنة للإمام البغوي** ، للحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، دمشق - بيروت ، ط (٢) ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١١٣ - **شرح الطيبي على مشكاة المصايب المسمى بـ (الكاف عن حقائق السنن)** ، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣ هـ) ، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ، (د.ط) ، (د.ت) .
- ١١٤ - **شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام** ، لعبد القادر شيبة الحمد ، مطبع الرشيد ، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

- ١١٥ - شرح زاد المستقنع ،محمد بن محمد المختار آل مزيد الشنقيطي،
مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية
. <http://www.islamweb.net>
- ١١٦ - شرح سنن ابن ماجه - الأعلام بسننته عليه السلام ،المغطسي بن
قلبيج بن عبد الله البكري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين
(ت ٧٦٢ هـ) ،تحقيق كامل عويضة ،مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة
العربية السعودية ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١١٧ - شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا وال الحاجة إلى سنن
ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، محمد الأمين بن عبد الله
بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهرري الكري البوطي ،مراجعة
لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي ،دار
المنهاج، المملكة العربية السعودية - جدة ، ط (١)، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.
- ١١٨ - شرح سنن أبو داود ، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن
علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ) ، تحقيق: عدد من
الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق
التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ، ط (١)، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م .
- ١١٩ - شرح سنن أبو داود، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد
بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ)، تحقيق : أبو المنذر
خالد بن إبراهيم المصري ،مكتبة الرشد - الرياض ، ط (١) ، ١٤٢٠ هـ -
١٩٩٩ م.
- ١٢٠ - شرح سنن أبو داود، لعبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد
الله بن حمد العباد البدر ، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريغها موقع
الشبكة الإسلامية . <http://www.islamweb.net>
- ١٢١ - شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»،
لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوبي ، دار المراجعة الدولية للنشر
، دار آل بروم للنشر والتوزيع ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

- ١٢٢ شرح صحيح البخاري لابن بطال ، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩ هـ) ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد ، السعودية- الرياض ، ط (٢)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ١٢٣ شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، رقم الجزء هو رقم الدرس.
- ١٢٤ شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام ،للشيخ عبد الرحمن السحيم، موقع مكتبة صيد الفوائد . <http://www.saaid.net/book/index.php>
- ١٢٥ شرح كتاب العلم ،لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي(ت ٢٣٤ هـ) ،الشارح : الشيخ عبد الكريم الخضير، اعترى به أبو فهد الأثري وسعيد شعيب عبدالله محمد ،دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ،(د.ط)، ١٩٧١ م .
- ١٢٦ شرح مختصر الطحاوي، لأحمد بن علي أبو بكر الرazi الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠ هـ) ، تحقيق : د. عصمت الله عنایت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبید الله خان - د زینب محمد حسن فلاتة ،أعد الكتاب للطباعة وراجعه وصححه: أ. د. سائد بكداش ،دار البشائر الإسلامية - ودار السراج ،ط (١)، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
- ١٢٧ شرح مختصر خليل للخرشي ،لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (ت ١١٠١ هـ) ،دار الفكر للطباعة - بيروت ، (د. ط) (د.ت).
- ١٢٨ شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سالمه بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ، تحقيق: شعيب الأن næوط ، مؤسسة الرسالة ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ ، ١٤٩٤ م
- ١٢٩ شرح مصابيح السنة للإمام البغوي ،لمحمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا ،الرومی الكرمانی ،الحنفی ،المشهور بـ ابن الملك (ت ٨٥٤ هـ) ،تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ،إدارة الثقافة الإسلامية ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ .

١٣٠ - شرح معاني الآثار ، لابي جعفر أحمد بن محمد بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٤٣٢١ هـ) ، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف ، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية ، عالم الكتب ، ط (١) ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م

١٣١ - شروق أنوار المتن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ، لمحمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكنى الشنقيطي (ت ١٤٠٥ هـ) ، مطبع الحميضي (طبع على نفقة أحد المحسنين) ط (١) ، ١٤٢٥ هـ.

١٣٢ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط (٢) ، ١٤١٤ - ١٩٩٣ .

١٣٣ - صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، أبو عبد الله ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجا ، ط (١) ١٤٢٢ هـ ، مصدر الكتاب: موقع الإسلام .

١٣٤ - صحيح سنن أبو داود ، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ) ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الكويت ، ط (١) ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .

١٣٥ - صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن الفشيري النيسابوري (ت ٤٦١ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

١٣٦ - صحيح وضعيف سنن أبو داود ، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ) ، مصدر الكتاب : برنامج منظومة التحقيقات الحديثة - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية .

١٣٧ - صحيح وضعيف سنن الترمذى ، محمد ناصر الدين الألباني ، مصدر الكتاب : برنامج منظومة التحقيقات الحديثة - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية .

- ١٣٨ **صفة الصفوة**، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، مصدر الكتاب : موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> ، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعة جي، دار المعرفة - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٩ - ١٩٧٩.
- ١٣٩ **الطبقات** ، لخليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصيري ، تحقيق : د. أكرم ضياء العمري ، دار طيبة - الرياض ، ط (٢) ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ١٤٠ **الطبقات الكبرى** ، لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري ، دار صادر - بيروت ، (د.ط)، (د.ت) .
- ١٤١ **العدة شرح العمدة** وهو شرح لكتاب عمدة الفقه ، لموافق الدين بن قدامة المقدسي ، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (ت ٦٢٤هـ)، تحقيق : صلاح بن محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، ط (٢)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٤٢ **العرف الشذى شرح سنن الترمذى** ، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ) ، تصحیح: الشیخ محمود شاکر ، دار التراث العربي بيروت- لبنان ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ١٤٣ **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير** ، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعی الفزوینی (ت ٦٢٣هـ) ، تحقيق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٤٤ **عل الترمذى الكبير** ، محمد بن عيسى بن موسى بن الضحاك، الترمذى، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي ، تحقيق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت ، ط (١)، ١٤٠٩ هـ.
- ١٤٥ **عل الحديث** ، لابن أبو حاتم ، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، (د.ط)، (د.ت) .

- ١٤٦ - **العلل ومعرفة الرجال** ، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق وصي الله بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي ، دار الخانى ، بيروت ، الرياض ، (د.ط) ، ١٤٠٨ - ١٩٨٨.
- ١٤٧ - **عدة القاري شرح صحيح البخاري** ، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، (د.ط) ، (د.ت).
- ١٤٨ - **عدة القاري شرح صحيح البخاري** ، بدر الدين العيني الحنفي ، مصدر الكتب : ملفات وورد من ملتقى أهل الحديث <http://www.ahlalhdeeth.com> نسخة معدلة ، تاريخ التعديل ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م ، قام بتسيقه وفهرسته أسامة بن الزهراء لملتقى أهل الحديث.
- ١٤٩ - **عون المعبد شرح سنن أبو داود** ، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (٢) ، ١٤١٥ هـ.
- ١٥٠ - **عون المعبد شرح سنن أبو داود** ، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبو داود وإيضاح عللها ومشكلاته ، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر ، أبو عبد الرحمن ، شرف الحق ، الصديقي ، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (٢) ، ١٤١٥ هـ.
- ١٥١ - **عيون المسائل** ، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ) ، دراسة وتحقيق: علي محمد إبراهيم بورويبة ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ١٥٢ - **غاية البيان شرح زيد ابن رسلان** ، محمد بن أحمد الرملي الأنباري ، (ت ١٠٠٤ هـ) دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، (د.ت).
- ١٥٣ - **غريب الحديث** ، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين القلعي ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

- ١٥٤ - **غريب الحديث** ، لإبراهيم بن إسحاق الحريي أبو إسحاق (ت ٢٨٥) ،
تحقيق د. سليمان إبراهيم محمد العايد ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، ط
(١)، ١٤٠٥ هـ .
- ١٥٥ - **غريب الحديث** ، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت
(١)، ٢٧٦ هـ) ، تحقيق : د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني - بغداد، ط (١)،
١٣٩٧ هـ.
- ١٥٦ - **الغربيين في القرآن والحديث** ، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت
٤٠١ هـ) ، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي ، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي
حجازي ، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية ، ط (١)،
١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٥٧ - **الفائق في غريب الحديث** ، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)
، تحقيق علي محمد الجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان
(د. ت) ، (د. ط).
- ١٥٨ - **الفتاوى الكبرى** ، لتقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد
السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلی الدمشقی
(ت ٧٢٨ هـ) ، مصدر الكتاب موقع الإسلام <http://www.al-islam.com>
(د. ط) ، (د. ت).
- ١٥٩ - **فتح الباري** ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلی (ت ٧٩٥ هـ)
، مصدر الكتاب : الجزء الأول من موقع الدرر السنية <http://dorar.net>
، والبقية من ملتقى أهل الحديث . <http://www.ahlalhdeeth.com>
- ١٦٠ - **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، لأحمد بن علي بن حجر أبو
الفضل العسقلاني الشافعي ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ،
قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات
العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة - بيروت ، (د. ط) ،
١٣٧٩ م .

- ١٦١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن ، السالامي ، البغدادي ، ثم الدمشقي ، الحنبلبي (ت ٧٩٥ هـ) ، تحقيق: مجموعة من المحققين ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة التبوية ، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة ، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م
- ١٦٢ - الفتح الرياني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الريانى ، لأحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (ت ١٣٧٨ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، ط (٢) ، (د.ت.) .
- ١٦٣ - فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان ، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملـي (ت ٩٥٧ هـ) ، عنـى بهـ: الشـيخ سـيد بن شـلتـوت الشـافـعـيـ، باحـث شـرـعيـ وأـمـيـنـ فـتـوىـ بـدارـ الإـفـتـاءـ الـمـصـرـيـ ، دـارـ الـمـنهـاجـ ، بـيرـوـتـ - لـبـانـ ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ .
- ١٦٤ - فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين ، زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعتبري الملبياري الهندي (ت ٩٨٧ هـ) ، دار بن حزم ، ط (١) ، (د.ت.) .
- ١٦٥ - فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرّافي ، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ، تحقيق: علي حسين علي ، مكتبة السنة - مصر ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٦٦ - فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي ، لأبي محمد عبدالله بن عبد الرحمن المسمى المسند الجامع ، شرحه وقابله على الأصول الخطية السيد أبو عاصم نبيل بن هاشم العمري ، المكتبة الملكية - مكة المكرمة ، و دار البشائر الإسلامية بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ١٦٧ - فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ، دار الشروق ، ط (١)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ١٦٨ - فتح الودود في شرح سنن أبو داود ، لأبي الحسن السندي ، تحقيق: محمد زكي الخولي ، مكتبة لينة - دمنهور - جمهورية مصر العربية ، ومكتبة

- ١٦٩ - فتح الوهاب ، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري أبو يحيى (٩٢٦ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٨ هـ.
- ١٧٠ - فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ، لمحمد بن صالح العثيمين ، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي ، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ، ط (١)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ١٧١ - الفروع ومعه تصحيح الفروع ، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، لأبي عبدالله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ، شمس الدين المقدسي الحنبلـي (ت ٧٦٣ هـ) ، تحقيق: عبدالله التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٧٢ - الفقـه الميسـر ، أ. د. عبد الله بن محمد الطيار ، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق ، د. محمد بن إبراهيم الموسـى ، مـدارـر الـوطـن للـشـرـر ، الـريـاض - المـملـكة الـعـربـيـة السـعـودـيـة ، (د.ط) ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ١٧٣ - الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيروانـي ، لأحمد بن غانم (أو غـنـيمـ) بن سـالمـ ابنـ مـهـنـاـ ، شـهـابـ الدـينـ الـنـفـرـأـوـيـ الـأـزـهـرـيـ الـمـالـكـيـ (ـتـ ١١٢٦ هـ) ، دـارـ الفـكـرـ ، (ـدـ .ـ طـ) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ١٧٤ - الفـوـائـدـ الـمـنـتـخـبـاتـ فـيـ شـرـحـ أـخـصـرـ الـمـخـتـصـراتـ ، لـعـثـمـانـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـامـعـ الـحـنـبـلـيـ (ـتـ ١٢٤٠ هـ) ، تـحـقـيقـ عـبـدـ السـلـامـ بـنـ بـرـجـسـ آـلـ عـبـدـ الـكـرـيمـ (ـجـ ١ ، ٢ـ) ، عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ نـاـصـرـ الـبـشـرـ (ـجـ ٣ ، ٤ـ) ، مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـيـعـ بـيـرـوـتـ - لـبـانـ ، طـ (ـ١ـ) ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٧٥ - فيض الـبـارـيـ عـلـىـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ، (ـأـمـالـيـ) لـمـحـمـدـ أـنـورـ شـاهـ بـنـ مـعـظـمـ شـاهـ الـكـشـمـيرـيـ الـهـنـديـ ثـمـ الـدـيـوبـنـديـ (ـتـ ١٣٥٣ هـ) ، تـحـقـيقـ مـحـمـدـ بـدرـ عـالـمـ الـمـيرـتـهـيـ ، أـسـتـاذـ الـحـدـيـثـ بـالـجـامـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ بـدـاـبـهـيلـ (ـجـمـعـ الـأـمـالـيـ وـحـرـرـهـاـ)

- ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، دار الكتب العلمية بيروت –
لبنان ، ط (١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٧٦ - **فيض القدير شرح الجامع الصغير** ، لزين الدين محمد المدعو بعد
الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (ت ١٠٣١ هـ) ، دار الكتب العلمية
بيروت – لبنان ، ط (١) ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٧٧ - **القاموس الفقهي** ، سعدي أبو جيب ، دار الفكر دمشق – سوريا ، ط
(١)، ١٩٩٣ م ، ط (٢) ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٧٨ - **القاموس المحيط** ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز
آبادى (ت ٨١٧ هـ) ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف:
محمد نعيم العرقُوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت –
لبنان ، ط (٨)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٧٩ - **القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية** ، جمع وتحقيق:
الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني ، هذه الطبعة: وقف على طلبة العلم، (د.ط)
١٤٢٨ هـ.
- ١٨٠ - **الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ، للذهبي ، وحاشيته
لللامام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبـي
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ) رحمهما الله تعالى ، قابلهما بأصل مؤلفيهما وقدم لهما
وعلق عليهما وخرج نصوصهما محمد عوامة - أحمد محمد نمر الخطيب ،
دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة ، ط (١) ١٤١٣ هـ -
١٩٩٢ م.
- ١٨١ - **الكامل في ضعفاء الرجال** ، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)
، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض ، شارك في تحريره:
عبد الفتاح أبو سنة ، الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٨ هـ -
١٩٩٧ م.
- ١٨٢ - **كتاب الهداي** أو «عمدة الحازم في الروايات على مختصر أبي القاسم»
، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي

- المقدسي ثم الدمشقي الحنبلی، الشهیر بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ھـ)، اعنتى به تحقيقاً وضبطاً وإخراجاً: نور الدين طالب ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - قطر ، ط (١)، ١٤٢٨ھـ - ٢٠٠٧ م
- ١٨٣ **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، لابي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق : علي حسين البواب ،دار الوطن - الرياض ،(د.ط) ، ١٤٩٧ھـ - ١٩٩٧ م.
- ١٨٤ **كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ** ،لمحمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣ھـ)، تحقيق: طه بن علي بوسريح التونسي ،دار سخنون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر ،ط (٢)، ١٤٢٨ھـ.
- ١٨٥ **كشف المناهج والتأقیح في تخریج أحادیث المصائب** ،لمحمد بن إبراهيم بن إسحاق السلمي المتأowi ثم القاهري، الشافعی، صدر الدين، أبو المعالی (ت ٨٠٣ھـ)، دراسة وتحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم ،تقديم: الشيخ صالح بن محمد اللحيدان ،الدار العربية للموسوعات، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٥ھـ - ٢٠٠٤ م.
- ١٨٦ **کفایة النبیہ فی شرح التنبیہ** ،لأحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠ھـ)، تحقيق مجدى محمد سرور باسلوم ،دار الكتب العلمية ،ط (١)، ٢٠٠٩ م.
- ١٨٧ **الکواکب الدراری فی شرح صحيح البخاری** ،لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانی (ت ٧٨٦ھـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان ، ط (١)، ١٣٥٦ھـ - ١٩٣٧ م ، ط (٢)، ١٤٠١ھـ - ١٩٨١ م .
- ١٨٨ **الکوثر الجاری إلی ریاض أحادیث البخاری** ،لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعی ثم الحنفي (ت ٨٩٣ھـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنایة ،دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٩ھـ - ٢٠٠٨ م.

- ١٨٩ - **كوثر المعاني الدراري في كشف خبایا صحيح البخاري** ، محمد الحضر
بن سید عبد الله بن أحمد الجنی الشنقطی (ت ١٣٥٤ھ) ، مؤسسة الرسالة،
بیروت ، ط (١) ، ١٤١٥ھ - ١٩٩٥م.
- ١٩٠ - **الکوکب الدري على جامع الترمذی** ، رشید احمد الکنکوھی (ت ١٣٢٣ھ)
هـ ، جمعها ورتبها: محمد یحیی بن محمد اسماعیل الکاندھلوي (ت ١٣٣٤ھ)
المحقق: محمد زکریا بن محمد یحیی الکاندھلوي ، مطبعة ندوة العلماء الہند
(د.ط) ، ١٣٩٥ھ .
- ١٩١ - **الکوکب الوھاج شرح صحيح مسلم (المسمى :الکوکب الوھاج
والرّوض البھاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)** ، محمد الأمین بن عبد
الله الأرمي العلوی الھراري الشافعی ، نزیل مکة المکرمة والمجاور بها ، مراجعة:
لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علی مهدي المستشار برابطة
العالم الإسلامي - مکة المکرمة ، دار المنھاج - دار طوق النجاة ، ط (١)،
١٤٣٠ھ - ٢٠٠٩م.
- ١٩٢ - **اللامع الصبیح بشرح الجامع الصحیح** ، شمس الدین البرماوی ، أبو
عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسی النعیمی العسقلانی المصری الشافعی
(ت ٨٣١ھ) ، تحقیق و دراسة: لجنة مختصة من المحققین بإشراف نور الدین
طالب ، دار النوار ، سوریا ، ط (١) ، ١٤٣٣ھ - ٢٠١٢م.
- ١٩٣ - **لسان العرب** ، لابن منظور ، محمد بن مکرم بن علی ، أبو الفضل ،
جمال الدین ابن منظور الانصاری الرویفعی الإفريقي (ت ٧٦١ھ) ، دار
صادر - بیروت ، ط (٣) ، ١٤١٤ھ .
- ١٩٤ - **اللمع في أسباب ورود الحديث** ، عبد الرحمن بن أبي بکر ، جلال الدين
السيوطی (ت ٩١١ھ) ، مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة
والنشر والتوزیع ، ط (١) ، ١٤١٦ھ - ١٩٩٦م .
- ١٩٥ - **لمعات التنقیح في شرح مشکاة المصابیح** ، عبد الحق بن سیف الدین
بن سعد الله البخاری الذهلوي الحنفی (ت ١٠٥٢ھ) ، تحقیق وتعليق: الأستاذ

الدكتور تقى الدين الندوى ، دار النواودر دمشق - سوريا ، ط (١)، ١٤٣٥ هـ -

٢٠١٤ م .

١٩٦ - **لوامع الدرر في هتك أستار المختصر شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت ٧٧٦ هـ)** ، محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (ت ١٣٠٢ هـ) ، تصحیح وتحقيق: دار الرضوان ، راجع تصحیح الحديث وتخریجه: الیدالی بن الحاج ، أحمد المقدمة بقلم حفید المؤلف: الشیخ احمد بن النینی ، دار الرضوان ، نواکشوط- موریتانیا ، ط (١)، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م .

١٩٧ - **المبسوط** ، محمد بن احمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت

١٤٨٣ هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

١٩٨ - **المجتبى من السنن** (**السنن الصغرى للنسائى**) ، لإبى عبد الرحمن احمد بن شعيب بن على الخراسانى، النسائى (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط (٢)، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

١٩٩ - **المجتبى من السنن** ، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة ، ط (٢) ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

٢٠٠ - **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، لأبى الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، تحقيق: حسام الدين القدسى ، مكتبة القدسية ، القاهرة ، (د.ط) ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م .

٢٠١ - **المجموع المغیث في غریبی القرآن والحدیث** ، محمد بن عمر بن احمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني ، أبو موسى (ت ٥٨١ هـ) ، تحقيق عبد الكريم العزبأوي ، جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة ، ودار المدى للطباعة والنشر والتوزيع ، جدة - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ج ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) ، ج ٢ ، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

٢٠٢ - **المجموع شرح المهدب** ، لأبى زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار الفكر ، (د.ط) ، (د.ت) .

- ٢٠٣ **محجة القرب إلى محبة العرب** ،لزين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ،تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ،دار العاصمة ،ط (١)، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٤ **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية - بيروت ،ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٥ **مختار الصحاح** ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازى (ت ٦٦٦ هـ) ،تحقيق يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط (٥)، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٢٠٦ **مختصر الشمائل المحمدية**، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاك، الترمذى، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)،المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن ،تحقيق: اختصره وحققه محمد ناصر الدين الألبانى،(د.ط) ،(د.ت) .
- ٢٠٧ **المخاطبين** ،لابي سعيد العلائى ، المحقق : د. رفعت فوزي عبد المطلب و علي عبد الباسط مزيد ،مكتبة الخانجي- بالقاهرة ، ط (١) . ١٩٩٦ م .
- ٢٠٨ **المدونة**، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهى المدنى (ت ١٧٩ هـ)، دار الكتب العلمية ، ط (١)، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٠٩ **المراسيل لابن أبو حاتم الرازى** ،لأبي محمد عبد الرحمن بن أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلى الرازى ، مصدر الكتاب : مكتبة مشكاة www.almeshkat.net
- ٢١٠ **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح** ، لابي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفورى (ت ١٤١٤ هـ) ،إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنaras الهند ط (٣) - ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤ م

- ٢١١ مرقة الصعود إلى سنن أبو داود ،لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، بعنایة: محمد شایب شریف ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٢١٢ مرقة المفاتیح شرح مشکاة المصابیح ،لعلی بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الھروی القاری (ت ١٠١٤ هـ) ،دار الفکر، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢١٣ مسائل أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ رَوَايَةُ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ ،لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ حَنْبَلَ بْنَ هَالَلَ بْنَ أَسْدَ الشَّيْبَانِيِّ (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق زهير الشاويش ،المكتب الإسلامي - بيروت ، ط (١)، ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م.
- ٢١٤ مسائل الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ رَوَايَةُ ابْنِ أَبِي الْفَضْلِ صَالِحِ (ت ٢٦٦ هـ) ،لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ حَنْبَلَ بْنَ هَالَلَ بْنَ أَسْدَ الشَّيْبَانِيِّ (ت ٢٤١ هـ) ،الدار العلمية - الهند،(د.ط) ،(د.ت) .
- ٢١٥ مسائل الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ ،إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورِ بْنُ بَهْرَامِ،أَبُو يَعْقُوبُ الْمَرْوَزِيُّ ،المعروف بالكوسج (ت ٢٥١ هـ)، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢١٦ مسائل الإمام أَحْمَدُ رَوَايَةُ أَبِي دَاؤِدِ سَلَيْمَانِ بْنِ الْأَشْعَثِ السِّجْسَتَانِيِّ ،لأَبِي دَاؤِدِ السِّجْسَتَانِيِّ ،تحقيق: محمد بهجة البيطار و محمد رشيد رضا ، دار المعرفة،(د.ط) ، ١٣٥٣ هـ.
- ٢١٧ المستدرک على الصحيحین ،لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَوْيَهِ بْنِ ثَعْمَانَ بْنِ الْحَكَمِ الضَّبِيِّ الطَّهْمَانِيِّ النِّيسَابُوريِّ المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ) ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (١)، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- ٢١٨ مسند أَبِي دَاؤِدِ الطِّيَالِسِيِّ ،لأَبِي دَاؤِدِ سَلَيْمَانِ بْنِ دَاؤِدِ بْنِ الْجَارِوَدِ الطِّيَالِسِيِّ الْبَصْرِيِّ (ت ٤٢٠٤ هـ)،المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي ، دار هجر - مصر : ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

- ٢١٩- **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرين ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط (١)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م
- ٢٢٠- **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)** ، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي ، التقييمي السمرقندى (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المعني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠ .
- ٢٢١- **مسند الصحابة في الكتب التسعة.**
- ٢٢٢- **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم** ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراني الأصبهاني ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢٢٣- **مشكاة المصايب** ، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى ، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط (٣) ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
- ٢٢٤- **مصابيح الجامع** ، محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد ، المخزومي القرشي ، بدر الدين المعروف بالدماميني ، وبابن الدماميني (ت ٨٢٧هـ) ، اعنى به تحقيقاً وضبطاً وتخرجاً: نور الدين طالب ، دار النوادر ، سوريا ، ط (١)، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م .
- ٢٢٥- **مصابيح السنة** ، لمحيي السنة ، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعى (ت ٥١٦هـ) ، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلى ، محمد سليم إبراهيم سمارة ، جمال حمدى الذهبي ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٢٢٦- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير** ، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ) ، المكتبة العلمية - بيروت ، (د.ط.) .

- ٢٢٧ **المصنف في الأحاديث والآثار** ، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ) ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط (١)، ١٤٠٩هـ.
- ٢٢٨ **المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية** ، كتاب يعرف صاحبه فيه بالأعلام الواردة في سيرة ابن هشام ، مصدر الكتاب : موقع الإسلام . <http://www.al-islam.com>
- ٢٢٩ **معالم السنن** ، لأبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي (٢٨٨هـ) ، المطبعة العلمية - حلب ، ط (١)، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
- ٢٣٠ **معالم مكة التاريخية والأثرية** ، لعاتق بن غيث بن زوير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحرسي (ت ٤٣١هـ) ، دار مكة للنشر والتوزيع ، ط (١)، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٢٣١ **المعجم الأوسط** ، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة.
- ٢٣٢ **المعجم الكبير** ، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، مصدر الكتاب : ملفات وورد على منتدى أهل الحديث . <http://www.ahlalhdeeth.com>
- ٢٣٣ **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية** ، لعاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحرسي (ت ٤٣١هـ) ، دار مكة للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة ، ط (١)، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢٣٤ **المعجم الوسيط** ، مجمع اللغة العربية لإبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر و محمد النجار ، دار الدعوة - القاهرة، (د.ط) ، (د.ت).
- ٢٣٥ **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع** ، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ط (٣)، ١٤٠٣هـ .

- ٢٣٦ **معرفة الثقات** ، أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، ط (١) ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٣٧ **معرفة علوم الحديث** ، لأبي عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن ثعيم بن الحكم الضبي الطهمانى النيسابورى المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق السيد معظم حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٢٣٨ **المعيار المعرّب والجامع المغرّب** ، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ، تحقيق: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، (د.ط) ، ١٩٩٠ م .
- ٢٣٩ **مقني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج** ، لشمس الدين ، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعى (ت ٩٧٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط (١)، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٢٤٠ **المفاتيح في شرح المصايب** ، للحسين بن محمود بن الحسن ، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمؤهري (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ، دار النوادر ، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ٢٤١ **المفہم لما أشكل من تلخیص کتاب مسلم** ، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بدبو - محمود إبراهيم بزال ، دار ابن كثير و دار الكلم الطيب ، دمشق - بيروت ، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢٤٢ **مقدمة ابن الصلاح** ، لعثمان بن عبد الرحمن ، أبو عمرو ، تقى الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق: نور الدين عتر ، دار الفكر - سوريا ، دار الفكر المعاصر - بيروت ، (د.ط) ، ٦١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

- ٢٤٣ **الممتع في شرح المقطع** ، لزين الدين المنجي بن عثمان بن أسعد ابن المنجي التتوخي الحنفي (ت ٦٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، مكتبة الأسدية - مكة المكرمة، ط (٣)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٤٤ **من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث** ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ، ط (١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٤٥ **مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة** وحل مشكلاتها ، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراحي (ت ٦٣٣ هـ) ، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي - أحمد بن علي ، دار ابن حزم ، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٢٤٦ **منة المنعم في شرح صحيح مسلم** ، لأبي الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) ، الشارح: فضيلة الشيخ/ صفي الرحمن المباركفوري حفظه الله ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٢٤٧ **منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»** ، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصاري، زين الدين أبو يحيى السندي المصري الشافعي (ت ٩٢٦ هـ) ، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه سليمان بن دريع العازمي ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٤٨ **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج** ، لأبي زكريا محب الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٢ هـ .
- ٢٤٩ **المنهل الحديث في شرح الحديث** ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ، دار المدار الإسلامي ، ط (١)، ٢٠٠٢ م.

- ٢٥٠ **المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود**، لمحمود محمد خطاب السبكي ،عني بتحقيقه وتصححه: أمين محمود محمد خطاب (من بعد الجزء ٦) ،مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر ، ط (١)، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ.
- ٢٥١ **مؤنِيَّة السَّاجِدِ بِشَرْحِ بِدَايَةِ الْعَابِدِ وَكِفَايَةِ الزَّاهِدِ** ،عبد الرحمن بن عبد الله البعلبي (ت: ١١٩٢ هـ) ، لد. أنس بن عادل اليتامي، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان ،دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت ، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.
- ٢٥٢ **المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة** ،لأبي إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف ،تصنيف وانتقاء: أبي عمرو أحمد بن عطية الوكيل ،مكتبة دار ابن عباس للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية،(د.ط) ،(د.ت)
- ٢٥٣ **المهيا في كشف أسرار الموطأ** ،لعمان بن سعيد الكماхи (ت ١١٧١ هـ) ، تحقيق وتأريخ: أحمد علي ، دار الحديث، القاهرة - جمهورية مصر العربية ،(د.ط) ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٥٤ **موطأ الإمام مالك** ،مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهي المدني (ت ١٧٩ هـ)، صحيحة ورقمها وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٥٥ **النجم الوهاج في شرح المنهاج** ،لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبوبقاء الشافعي (ت ٨٠٨ هـ) ، تحقيق: لجنة علمية ،دار المنهاج- جدة ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢٥٦ **نخب الأفكار في تتفريح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار** ،لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر ، ط (١)، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

- ٢٥٧ - **نزهة الألباب في قول الترمذى «وفي الباب» ، لأبى الفضل** ، حسن بن محمد بن حيدر الوانلى الصنعاوى ، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدى ، دار ابن الجوزى للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٢٦ هـ .
- ٢٥٨ - **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، لأبى الفضل** أحمـد بن عـلـي بن مـحمد بن أـحـمـد بن حـجـر العـسـقلـانـي (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلـي ، مطبـعة سـفـير بالـرـياـض ، ط (١) ، ١٤٢٢ هـ .
- ٢٥٩ - **نصب الراية لأحاديث الهدایة مع حاشيته بغية الأمعى في تخریج الزیلعی** ، جمال الدین أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزیلعی (ت ٧٦٢ هـ) ، قدم للكتاب : محمد يوسف البئوري ، صحـه ووضع الحاشـیـة : عبد العـزـيز الـديـوبـنـدـيـ الفـنـجـانـيـ ، إـلـىـ كـتـابـ الـحجـ ، ثـمـ أـكـمـلـهـاـ مـحمدـ يـوسـفـ الـکـامـلـفـورـيـ ، تـحـقـيقـ مـحمدـ عـوـامـةـ ، مـؤـسـسـةـ الـرـیـانـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ -ـ بـیـرـوـتـ لـبـنـانـ / دـارـ القـبـلـةـ لـلـنـقـافـةـ إـلـاسـلـامـیـةـ -ـ جـدـةـ -ـ السـعـودـیـةـ ، طـ (١)ـ ، ١٩٩٧ـ هـ ١٤١٨ـ مـ .
- ٢٦٠ - **النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح** ، لمحمد الطاهر ابن عاشور ، دار سحنون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر ، ط (١) ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ مـ .
- ٢٦١ - **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، مجـدـ الدـينـ أـبـوـ السـعـادـاتـ المـبارـكـ بنـ مـحمدـ بنـ مـحمدـ بنـ عبدـ الـكـرـيمـ الشـبـيـانـيـ الجـزـرـيـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق: طـاهـرـ أـحـمـدـ الـزاـوـيـ -ـ مـحـمـودـ مـحـمـدـ الطـنـاحـيـ ، المـكـتبـةـ الـعـلـمـيـةـ -ـ بـیـرـوـتـ ، (دـ.طـ)ـ ، ١٩٧٩ـ هـ ١٣٩٩ـ مـ .
- ٢٦٢ - **النهر الفائق شرح كنز الدقائق** ، لـسـراجـ الدـينـ عمرـ بنـ إـبرـاهـيمـ بنـ نـجـيمـ الحـنـفـيـ (ت ١٠٠٥ هـ) ، تحقيق أـحـمـدـ عـزـوـ عـنـيـةـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ ، طـ (١)ـ ، ١٤٢٢ـ هـ ٢٠٠٢ـ مـ .

- ٢٦٣ نيل الأوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: عصام الدين الصباطي ، دار الحديث- مصر ، ط (١) ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م .
- ٢٦٤ الهدایة فی شرح بداية المبتدی ، علي بن أبي بكر بن عبد الجلیل الفرغانی المرغینانی ، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ) ، تحقيق طلال يوسف ، دار احیاء التراث العربي بيروت - لبنان.
- ٢٦٥ الهدایة والإرشاد فی معرفة أهل الثقة والسداد (رجال صحيح بخاری) ، لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن ، أبو نصر البخاری الكلبازی (ت ٣٩٨هـ) ، تحقيق عبد الله الليثی ، دار المعرفة - بيروت ، ط (١) ، ١٤٠٧هـ .
- ٢٦٦ الوافی بالوفیات ، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ) ، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفی ، دار إحياء التراث - بيروت ، (د.ط) ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٢٦٧ وبل الغمامۃ فی شرح عمدة الفقه لابن قدامة ، للأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطیار ، دار الوطن للنشر والتوزیع ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٢٩هـ - ١٤٣٢هـ .
- ٢٦٨ الوسيط فی المذهب ، محمد بن محمد بن محمد الغزالی أبو حامد (٥٠٥هـ) ، تحقيق أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر ، دار السلام - القاهرة ، (د.ط) ، ١٤١٧هـ .

الموقع الإلكترونية على الشبكة العنكبوتية

- ١- موقع الإسلام ويب ، <https://islamweb.net> ، نقل بتصرف ، زرت الموقع في يوم الاثنين ١١/٩/٢٠٢٠ .
- ٢- موقع الدرر السنیة ، <https://www.dorar.net> ، المشرف العام ، الشیخ علوی بن عبدالقادر السقاف ، نقل بتصرف ، زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ يوم السبت الساعة ٣:٤٤ م.
- ٣- موقع ويکیپیدیا <https://ar.wikipedia.org/wiki> ، نقل بتصرف زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٨ .

Summary of the letter

The letter dealt with the study of the life of the narrator Abu Zubaid abther bin Al-Qasim (may Allah have mercy on him) in the nine books .

The researcher has adopted the inductive and analytical approach to the life of the narrator Abu Zubaid and collected his narrations in the nine books, which amounted to (42) newly unrefined and arranged on the doors of jurisprudence, which is considered one of the finest classifications and according to the divisions of Hadith books and studied analytical study according to the rules and steps Allah Ibn Yunus and Suleiman Ibn Dawud Ibn Dawud were praised by imams and sheikhs.

It has reached narrated in the nine books (53) newly refined and Imam Muslim God's Mercy had a head start in the number of hadiths narrated by him has reached (12) Hadith followed by Imam women God's mercy and Imam darmi (God's mercy) B (8) hadiths .

It has dealt with many of the doors of jurisprudence, where it reached seventeen doors in faith, funerals, prayer, purity, fasting, marriage, divorce, Hajj, sale and in jihad and its virtues and commandments, drink, decorations, manners, virtues, righteousness, connection, male, science, prayer and repentance has been studied jurisprudence judgments on the four doctrines contained in some of the hadiths using the books of jurisprudence .

The first chapter dealt with the personal and scientific life of Abi Zubaid (may Allah have mercy on him) and four chapters dealt with his narration in the nine books first: narration in worship, second: narration in fasting, Hajj, marriage, divorce, third : narration in sales, commandment, jihad, walk and drink and fourth : narration in decorations, manners, virtues, righteousness, Connection, Science, remembrance, prayer and repentance.

The letter concluded with a conclusion in which I mentioned my most important findings .



Abi Zubaid Abther bin Alqasim Alzubaidi's Narrations in the Nine Books: Analytical Study

A thesis submitted to
To the council Of the College of Education for
women University of Anbar As A Partial Fulfillment
of The Requirements For The Degree Of Master in
Education Quraine sciences and Islamic Education

By
Walaa Thwaini Ahmed Saeed Al-Maadhedy

Supervised By

Prof. Dr.

Tawfiq Hadi Talal Al-Qaisi

1442 A.H

2021 A.D